وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـــة المسيلـــة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قســـــم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

دور الموارد المالية في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر
دراسة حالة: بلدية سيدي عامر بالمسيلة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: إدارة وحكامـــــه محليـة

إعـــداد الطالـب:

خليـــل فيشـــوش

إشـــــراف الأستـاذ:

أ. السعيـد كليـــوات

السنة الجامعية 2014/ 2015م

مقدمة :

تعتبر التنمية من المواضيع التي تحظى باهتمام متزايد في العديد من البلدان ، سواء على مستوى البحوث الأكاديمية أو على مستوى السياسات الاقتصادية لمختلف الدول ،حيث تقدم التنمية المحلية كبديل استراتيجي هام لمعالجة الخلل التنموي الذي تعاني منه البلدان النامية بشكل عام ، لا سيما في ظل تغير طبيعة دور الدولة وتعدد وظائفها وارتباط التنمية المحلية بشكل أساسي بالعوامل الداخلية ، التي يمكن التحكم فيها إلى حد كبير ، أكثر من ارتباطها بالعوامل الخارجية .

لقد شهد مستوى التنمية المحلية في الجزائر تدهورا وعجزا كبيرا على مستوى أغلب البلديات خلال العقد الماضي، ويرجع سبب هذا التدهور إلى عدة أسباب: منها مالية، إدارية، سياسية، وقانونية.

كما يعتبر المال عصب حياة الإدارة المحلية فهو الذي يسير المرافق، ويوسع الخدمات، ويحول القرارات الإستراتيجية من حبر على ورق إلى واقع عملي ملموس وحي متدفق، وهو سلاح ذو حدين بيد الإدارة المركزية تستعمله لتنشيط المجتمعات المحلية ونقلها من الحياة التقليدية شبه الجامدة إلى الحياة العصرية التي أساسها العقل والعلم، أو تستخدمه للتضييق على نشاط الإدارة اللامركزية وتعتبر الأسباب المالية من أهم الأسباب الرئيسية التي يُعزى إليها عجز البلديات في الجزائر عن القيام بمهامها الأساسية على أكمل وجه، وهي خدمة المرفق العام، والتنمية المحلية، وتحسين الحياة اليومية للمواطنين.

هذه الوضعية حتمت على السلطات العمومية الجزائرية ضرورة إعادة النظر في المالية المحلية، والتفكير في مجموعة من الإصلاحات المالية والقانونية والإدارية، حتى تتمكن البلديات من أداء دورها الأساسي التنموي، باعتبارها الخلية الأساسية في النظام الإداري الجزائري.

لقد أخذت الجزائر كباقي الدول بنظام اللامركزية الإدارية، حيث أنشأت جماعات تركيبية إدارية صغرى مشكلة للإدارة المحلية، وهي البلدية قصد الوصول إلى أحسن الطرق التنظيمية التي تزيد من الفعالية في التنظيم، والدقة والسرعة في دفع الوحدات السياسية والإدارية إلى التطور والرقي؛ فكان على هذه الإدارات المحلية أن تحمِل انشغالات الأفراد الذين تمثلهم وتشرف على أمورهم. وعلى اعتبار أن حاجات المواطنين هي نفقات مالية، كان لزاما على الجماعة المحلية أن تبحث عن إيرادات مالية محلية تكفي لتغطية هذه النفقات.

دواعي اختيار الدراسة :

- أسباب ذاتية :

إن اختيار الموضوع يعود لارتباطه بعملي وتخصصي في المصلحة المالية فرع ممتلكات البلدية كما تتعلق بالرغبة في الكشف والتعرف أكثر على واقع السياسات التنموية المحلية في الجزائر ، لاسيما البلديات منها والوقوف عند أسباب فشلها ،والكشف عن السلبيات والنقائص التي تعاني منها ، و علاقتها بالموارد المالية المتاحة وكيفية تسييرها .

- أسباب موضوعية :

- التطرق بالدراسة إلى واقع المجال التنموي على مستوى الجماعات المحلية .
- يعتبر موضوع تحسين موارد البلدية محط أنظار الطبقة السياسية وذلك لمعالجة العجز المالي الذي تعاني منه البلديات مما دفعني إلى اختيار الموضوع لمحاولة إثرائه.
- إن الدراسات الخاصة بهذا الموضوع لم تحظ باهتمام كبير من قبل الطلبة والباحثين بالرغم من أن البلدية هي منفذة السياسة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدولة وهي التي تعالج ضعف شبكة الخدمات السكنية والتعليمية والصحية ...الخ،وضعف البنى التحتية مثل قنوات توزيع المياه والصرف والكهرباء والغاز وضعف وسائل الترفيه كالملاعب والحدائق وروض الأطفال والنوادي الثقافية والمكتبات والمسارح، واعتبارا لهذا الدور المهم للبلدية تم اختيار هذا الموضوع باعتباره ركيزة أساسية لتحقيق التنمية المنشودة.

أهمية الدراسة :

على ضوء ما تقدم فان موضوع التنمية المحلية في ظل الموارد المالية للبلديات في الجزائر له أهمية كبيرة من الناحية العلمية وكذا من الناحية العملية تتمثل في :

من الناحية العلمية (النظرية): يجب القيام بدراسة الوضع القائم وفقا للنصوص القانونية السارية وإيجاد البدائل النظرية من اجل مواكبة التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الراهنة .

من الناحية العملية (التطبيقية): إن الجماعات المحلية – البلديات– بوصفها هيئات هامة للتدخل في مختلف جوانب الحياة ، وفي ظل التحولات السياسية التي عرفتها الجزائر والمنطقة كان لابد

من الإصلاحات ومن بينها تعديل القانون البلدي 2011 مما جعل الموضوع يكتسي أهمية بالغة للدراسة والبحث .

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى وضع تشخيص لفاعلية الجماعات المحلية – البلديات – من خلال رصد وتحليل واقعها في الجزائر خلال السنوات الأخيرة على ضوء مواردها المالية واستنباط الاختلالات الموجودة كعدم وجود تنمية محلية ناجعة ، وذلك من خلال :

- التعرف على البلدية ومعرفة وظائفها ،والموارد المالية ومعرفة مصادرها .
- محاولة إبراز أهمية الموارد المالية لاسيما الذاتية منها لإعطاء الاستقلالية والمرونة للمجالس المنتخبة في تحقيق المشاريع التنموية .
- محاولة تقديم رؤية علمية – تطبيقية – حول الموضوع والذي يعتبر اهتمام للكثير من الباحثين .
- محاولة الإسهام ولو بقدر متواضع في سد الفراغ حول الزاوية التي تناولتها لموضوع البحث .
- الوقوف على عدة استنتاجات ووضع التوصيات التي يمكن استخلاصها من خلال البحث خاصة من خلال الوقوف على المؤشرات، الآليات المختلفة لمفهوم التنمية المحلية ، ودراسة إمكانية تحقيقها في ظل الموارد المالية المتاحة للبلديات في الجزائر .

– أدبيـات الدراسـة :

لقد تعددت الدراسات المتناولة للمواضيع المرتبطة بالتنمية المحلية والموارد المالية أو إحداهما محاولين سرد بعضها ، والتي نراها تصب في موضوع الدراسة من إحدى الزوايا نذكر :

- دراسة لصديني عبد الرحمان،"**التنمية المحلية للبلديات الجزائرية"،دراسة إحصائية تحليلية للوضعية المالية في الفترة الممتدة من (1995–1999)**، 2010.

حيث تطرق الباحث إلى ظاهرة العجز المالي المزمن الذي تشهده البلديات و تأثيرها على التنمية المحلية،هذا العجز ناتج عن اختلالات على المستوى الاقتصادي و السياسي تتعلق باعتماد لا مركزية مقيدة تتميز بانعدام الثقة بين السلطات المركزية و الهيئات اللامركزية أدت إلى إلحاق القرار التنموي

المحلي بالمركز،ليخلص في الأخير إلى ضرورة إعادة النظر في التقسيم الإداري الحالي،و ضرورة إرساء سلطة ضريبية لا مركزية مستقلة للبلديات،إضافة إلى ترقية مبدأ التضامن المالي ما بين البلديات.

- دراسة لصافو محمد ،**"المجالس المحلية المنتخبة ودورها في تحقيق التنمية الشاملة دراسة حالة ولاية تسمسيلت"**،2002.

حيث حاول الباحث الإجابة عن اشكالية فشل المجالس المنتخبة في التنمية المنشودة رغم المكانة القانونية و الدستورية التي منحها المشرع الجزائري لها.ليصل في الأخير إلى أن قيام المجالس المنتخبة بدورها التنموي مرهون بمنحها الصلاحيات اللازمة و رفع الوصاية الشديدة المبسوطة عليها.

- دراسة ملجم محمد،**"تسيير الموارد البشرية والمالية في الجماعات المحلية دراسة حالة "بلدية جيجل"**، 2010.

حيث تطرق الباحث إلى إشكالية نظام تسيير الموارد البشرية و المالية في الجماعات المحلية و عدم تطابقها مع النظريات الحديثة ،حيث تعرض الباحث إلى مشكلة نقص الموارد المالية بالمقارنة مع زيادة الأعباء و صلاحيات المخولة للمجلس الشعبي البلدي،الأمر الذي يدفع هذه البلديات إلى استنجاد بالإعانات المركزية لتنفيذ مختلف التزاماتها هذا من جهة ، ومن جهة أخرى تعاني البلدية من غياب الموارد البشرية المؤطرة و القادرة على كسب الرهان التنموي ،حيث أن أغلبية الموظفين ينتمون إلى أعوان التنفيذ و التحكم ،ليخلص في الأخير إلى ضرورة إصلاح الجباية المحلية و تنويعها و إعطاء صلاحيات للبلدية في تحديد نسب بعض الرسوم و تثمين ناتج الأملاك العمومية،الاعتناء بالموارد البشرية من خلال تبني سياسات التكوين و التطوير و التحفيز.

- كما نجد دراسة علي ساسي،**تنظيم و تمويل الجماعات المحلية**، 2009.

حيث حاول الباحث الإجابة على إشكالية مدى استقلالية القرار و التسيير على المستوى المحلي عن الإدارة المركزية ،من خلال إبراز الفرق الواضح بين صلاحيات و المهام الكبيرة التي ألقيت على عاتق الجماعات المحلية و المبالغ المالية المكرسة لتكفل بهذه المهام،فعدم مطابقة الإمكانيات مع المهام،أدت إلى فشل الجماعات المحلية في تلبية حاجيات المواطنين.ليخلص في الأخير إلى ضرورة إعطائها حرية تسيير و استقلالية القرار حتى تستطيع تحقيق الأهداف المسطرة.

- مداني جميلة ،**أهمية الضرائب المحلية في تمويل الجماعات المحلية في الجزائر،دراسة حالة بلدية الدار البيضاء، 2002/2001.**

تناولت الباحثة موضوع الضرائب المحلية من خلال محاولة الإجابة على إشكالية كيفية تمويل الجماعات المحلية بالضرائب المحلية و اثر التغيرات السياسية و الاقتصادية التي عرفتها البلاد على تنظيم الجماعات إداريا و ماليا وقد توصلت الباحثة هي الأخرى،إلى أن الجماعات المحلية لم تصل بعد إلى درجة كبيرة من الاستقلالية التسييرية مقارنة مع تنظيم الجماعات المحلية في دول العالم المتقدم .

كما بينت أن للتقسيم الإداري الأخير اثر كبير في تدهور المالية و الجباية المحليتين في العديد من الجماعات المحلية.وبالرغم من أهمية الباحث إلا انه اقتصر فقط على دراسة حالة بلدية الدار البيضاء،التي تعتبر بلدية متوسطة أو غنية مقارنة مع بقية بلديات الوطن،و بالتالي لا يمكنها أن تكون نموذجا لتبيان الوضعية المالية التي تعاني منها الجماعات المحلية خلال تلك الفترة.

أما بالنسبة للمقالات التي تطرقت إلى موضوع استقلالية الجماعات المحلية فنجد:

- مقالة للباحث لمسعود شيهوب بعنوان **المجموعات المحلية بين الاستقلال و الرقابة** ،مجلة مجلس الدولة ،العدد03،مطبعة الديوان،2003.

تطرق الباحث إلى الاختلاف الواضح بين النصوص القانونية التي أكدت على حرية الجماعات المحلية وفي مقدمتها البلدية في اتخاذ قراراتها في نطاق اختصاصاتها باعتبارها المنشط الرئيسي للدورة الاقتصادية المحلية ،وبين الواقع العملي الذي يقر بضيق الاستقلال و شدة الوصاية التي تمارسها الجماعات المحلية من خلال تقنيات استوحت من النموذج الفرنسي كتقنية الحلول قبل و أثناء و بعد تنفيذ الميزانية،ليخلص في الأخير إلى أن جمود الأجهزة المحلية و عجزها عن دفع قاطرة التنمية يعود إلى التواجد الدائم و المطلق للسلطة الوصاية التي تتدخل بشكل مستمر في كل المجالات.

- مقالة للباحث عبد القادر موفق بعنوان **الاستقلالية المالية للبلدية في الجزائر**، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية ،العدد02،2007.

حيث حاول إبراز واقع العلاقة المالية للبلدية بالسلطة المركزية ،هذه العلاقة يطبعها التدخل اللامتناهي للسلطة المركزية في كافة الجوانب خاصة المتعلقة بالموارد المالية للبلدية من تحديدها و تحصيلها و إنفاقها،و يكون تدخل الوصاية في الشأن المحلي أما بطريقة مباشرة عن طريق النصوص القانونية كقوانين المالية و البلدية،وبطريقة غير مباشرة بواسطة التعليمات المتتالية و المساعدات المالية التي تقدمها السلطة المركزية ما يجعل البلدية في تبعية مطلقة للمركز ، ليخلص في الأخير إلى قدرة البلديات على النهوض بالتنمية مرتبط بمدى تمتعها بالاستقلالية.

المشكلة البحثية للدراسة :

على ضوء ما تقدم يمكن تحديد مشكلة دراستنا وذلك بالإشكالية التالية :

- إلى أي مدى تعتبر الموارد المالية عاملا مهما في تحقيق فعالية الجماعات المحلية –البلديات– في مجال التنمية المحلية ؟

ولمعالجة هذه الإشكالية تم طرح عدة تساؤلات هي :

- ما مفهوم الموارد المالية ؟
- ما المقصود بالتنمية المحلية ؟
- ما مدى مساهمة الموارد المالية والموارد المالية المحلية في تحقيق التنمية المحلية ؟
- ما مدى استقلالية الجماعات المحلية في توفير مواردها المالية ؟

فرضيات الدراسة :

لمعالجة الإشكالية البحثية وتسهيل وجهة نظر الدراسة ارتأينا صياغة الفرضيات التالية :

- للموارد المالية دور فعال وايجابي في عملية التنمية المحلية .

أما الفرضيات الثانوية فهي على التوالي :

- فعالية المجالس الشعبية البلدية ودورها مرهون بالموارد المالية المتاحة.
- مدى درجة الاستقلالية المالية – التمويل الذاتي- عامل مهم، فكلما كانت درجة استقلالية البلديات أكبر، ازدادت قدرتها على توفير موارد مالية ذاتية، ويعني هذا تعزيز مبدأ اللامركزية ، أي استقلالية مالية للبلديات.
- سوء تسيير الموارد المالية وعدم ترشيد الإنفاق يؤدي إلى خلل في ميزانية البلديات .

حدود الإشكالية :

-المجال الموضوعي:

إن إشكالية البحث تتمحور حول الأسباب والعوامل والظروف التي تحكم وتطبع علاقة تحقيق التنمية المحلية والموارد المالية للبلديات في الجزائر ، مع العلم أنها في كافة الأحوال علاقة طردية ، فكلما توفرت الموارد المالية كلما زادت إمكانية تحقيق المشاريع التنموية .

-المجال الزماني:

إنه بغرض الإيفاء بالأهداف المرجوة من هذا البحث، فضلنا أن يكون ممتدا على محور زمني يشمل أهم المراحل التي عرفتها البلدية الجزائرية،منذ الاستعمار إلى الفترة 1962-1963 التي عرفت صدور أول دستور يكرس نظام البلديات في جزائر ما بعد الاستقلال ، وكذا المرسوم رقم 189/63المتضمن الإصلاح الإقليمي،مرورا بسنة 1967(صدور أول قانون بلدي)،وسنة 1981 تاريخ إضفاء بعض التعديلات الهامة على قانون البلدية،ثم التعريج على مرحلة الإرهاصات وصدور دستور 23فيفري 1989 .وقانوني البلدية والولاية من بعده واللذان جاءا في سياق سياسي ووضع اقتصادي أقل ما نقول عنهما أنهما كانا متأزمان.وأخيرا ظهر قانون جديد على أعقاب الثورات

القانون البلدي المؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق ل 22 جوان 2011 الذي يهدف إلى إصلاح التنظيم الإداري البلدي بهدف تحسين الخدمة العمومية.

أما فيما يخص الإطار الزماني الذي غطته الدراسة التطبيقية ، فانه يمتد مابين 2011 إلى غاية 2014 .

-المجال المكاني :

فيما يخص الإطار المكاني لهذه الدراسة ، فيتعلق الأمر بدراسة ببلدية سيدي عامر ولاية المسيلة.

التعاريف الإجرائية للدراسة :

أ/التعريف الإجرائي للموارد المالية :

مجموعة المصادر المتعلقة بإيرادات الهيئات العامة و المحلية ، والتي يمكن توفيرها لتمويل التنمية المحلية وللموارد البلدية مصادر جد متنوعة فهي ترد إليها خصوصا من إيرادات الضرائب المحلية وموارد أملاكها الخاصة العمومية وتخصيصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية ومساعدة الدولة وأخيرا الاقتراض.

ب/التعريف الإجرائي للتنمية المحلية :

التنمية المحلية باعتبارها رافدا ضروريا من روافد التنمية الشاملة ، تعتمد أساسا على سكان المجتمع المحلي أنفسهم باعتبارهم اقدر على التعبير عن احتياجاتهم ومشكلاتهم بغرض خدمة المجتمع فهي عملية تغيير تتم بشكل قاعدي من الأسفل، تعطي الأسبقية لحاجيات المجتمع المحلي، ويمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعال بين المجهود الشعبي والحكومي وهذا الأخير والمتمثل في البلديات يمكن أن يكون سببا ايجابيا أو سلبيا في العملية التنموية وهذا ما سنقيسه في الاستبانة المقدمة لأفراد العينة وفق المؤشرات التالية :

– فعالية المجلس الشعبي البلدي والمتمثلة في الرقابة على الأعمال من حيث الكيف والكم والآجال.

–درجة الاستقلالية المالية للبلدية – التمويل الذاتي –

–وسوء التسير وعدم ترشيد النفقات.

منـاهج واقترابات الدراسة :

ولمعالجة هذا الموضوع والإجابة على الإشكالية حاولت إتباع خطوات البحث العلمي القائمة على توظيف مناهج البحث العلمي والتي يتم اختيارها على أساس الأهداف الموضوعية للبحث وطبيعة الموضوع والهدف المرجو منه

- ولدراسة ذلك ارتأيت الاعتماد على المناهج التالية :

-المنهج الوصفي :

الذي يعتبر طريقة لوصف الظاهرة المدروسة وتصويرها كميا عن طريق جمع المعلومات المقننة عن المشكلة وتصنيفها وتحليلها،وإخضاعها للدراسات الدقيقة [1]،و ذلك في إطار التعريف بالتنمية المحلية وتحديد الإطار النظري للموضوع ، وكذا من خلال وصف وتحديد مختلف المحاور الكبرى لدور الموارد المالية في تحقيق التنمية المحلية .

-المنهج التاريخي :

والذي يختص "بالبحث في الأحداث التاريخية الماضية وتحليل الحقائق المتعلقة بها،بغرض الوصول إلى معرفة الظروف التي أحاطت بشأن تطور الظاهرة المدروسة عبر تطورها في مختلف المراحل الزمنية" [2] انه الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والحقائق الماضية في فحصها وتحليلها والتأكد من صحتها ،وفي عرضها وتفسيرها واستخلاص التعميمات والنتائج العامة منها،

---

[1]– عمار بوحوش،محمد محمود الذنيبات،**مناهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث**، ط2،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،1999،ص 139.

[2]– عبد الباسط محمد حسنين،**أصول البحث العلمي** ،مكتبة الانجلو مصرية،القاهرة،1975،ص 276.

والتي لا تفقد فائدتها على فهم أحداث الماضي فحسب بل تتعداه إلى المساعدة في تفسير الأحداث والمشاكل الجارية ، وفي توجيه التخطيط بالنسبة للمستقبل.وذلك في إطار التعرف على مختلف التطورات التي شهدها التنظيم الإداري للبلديات في الجزائر منذ مرحلة الاستعمار الفرنسي مرورا بمرحلة التسعينات وصولا إلى الوقت الراهن .ومن خلال استخدام هذا المنهج أيضا أحاول رصد أهم المحطات التي مرت بها كل من التنمية المحلية والموارد المالية

-منهج تحليل المضمون :

وذلك من أجل تحليل مختلف التشريعات التي تحكم نظام الجماعات المحلية لا سيما البلديات في الجزائر حيث يعتمد على التقارير والسجلات الرسمية [3]

-منهج دراسة حالة :

وهذا المنهج الذي [4] فاستعملته بهدف التعريف على وضعية واحدة معينة وبطريقة تفصيلية دقيقة يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية واحدة ، سواء كانت فردا أو مؤسسة أو وحدة أو نظاما اجتماعيا وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة حالة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها وذلك بقصد الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة وبغيرها من الوحدات المشابهة ،وإبراز الارتباطات والعلاقات السببية أو الوظيفية بين أجزاء الظاهرة، لا يكتفي هذا المنهج بالوصف الظاهري أو الخارجي للموقف أو الوحدة كما يركز على الموقف الكلي وينظر إلى الجزئيات من حيث علاقاتها بالكل الذي يحتويها على أساس أن الجزئيات هي جانب من مظاهر الحقيقة الكلية وأعتمد على هذا المنهج في الدراسة لتحليل مفهوم التنمية المحلية والموارد المالية ، وطبيعة العلاقة بينهما بإسقاطهما على الجماعات المحلية وبالخصوص البلديات في الجزائر.

- ولفهم وتفسير العلاقة بين متغيري الدراسة لاسيما المتغير التابع الذي يشكل مجالا لدراستنا تم استخدام المقاربات التالية :

-المقاربة التنموية :

---

[3]-عمار بوحوش، **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية** ،المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ،الجزائر،1984،ص 24.

[4]- عمار بوحوش،محمد محمود الذنيبات،**المرجع السابق** ،ص 130.

برز هذا المدخل ليواجه التغيرات والتحولات التي تواجه الدول والتي انعكست في مشكلات متعددة تراوحت مابين تعاطي المخدرات ،البطالة ،العنف ،التطرف ، إلى الشعور بالاغتراب وفقدان الهوية أو الذاتية ، واستخدام هذا المدخل يفيد في الدور الذي يؤديه القطاع الخاص والمجتمع المدني و **الحكم المحلي** من خلال المشاركة الفعالة في تقديم المساعدات الضرورية والاهتمام بتوفير فرص العمل والقيام بعمليات التأهيل والتدريب والتنظيم والتسيير وبالتالي تحقيق التقدم والخروج من المشاكل المذكورة سابقا.

-المقترب القانوني :

هذا الاقتراب من أقدم اقترابات التحليل وأكثرها تعبيرا، فالمقاربة القانونية ترى أن التغيير في مختلف مجالات الحياة يبدأ من الأطر التنظيمية كما ينتهي عندها أيضا ،ففعل التغيير في الحياة السياسية يتوج بالتغيير في مجموعة الأطر الحاكمة لها، ولا سيما القانونية ، بداية من الدستور وانتهاء بالمؤسسات التي يتشكل منها النظام السياسي(.[5]

كما يركز هذا الاقتراب في دراسته للإحداث والمواقف والعلاقات والأبنية القانونية ، أي على مدى التزام تلك الظواهر بالمعايير والضوابط المتعارف عليها والقواعد المدونة وغير المدونة ، ولقد استعملنا هذا الاقتراب عند دراستنا للمكانة القانونية للبلديات من خلال القوانين الجزائرية المتعاقبة وكذا الأطر المنظمة للموارد المالية والضوابط القانونية المحددة لطبيعة العلاقة بينها .

وتتجلى تطبيقات هذه المقاربة إداريا في الجماعات المحلية الجزائرية نخص بالذكر البلديات موضوع الدراسة ،عندما تركز على التغيير الذي حصل في القوانين المنظمة لسيرورة العمل الإداري للمنتخبين من جهة والإداريين من جهة أخرى واستحداث لجان وطنية لإصلاح هياكل وعمل ومهام البلدية لتحسين الخدمة العمومية وتحقيق التنمية المحلية .

خطة الدراسة:

بالنسبة لخطة الدراسة لقد قسمت إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة

---

[5]- رابح لعروسي،<<**المؤسسة البرلمانية في عمليات التحول الديمقراطي في الجزائر 2007/1997** >>،(دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة الجزائر03 ،2010)،ص 16.

الفصل الأول ومن خلاله تم تحديد ومعالجة مجموعة من المفاهيم ذات الصلة بالموضوع، والتي تسمح بفهم الموضوع بشكل جيد حيث تم التركيز على تحديد مفهوم كل من التنمية ، المحلية ،التنمية المحلية ،الموارد ،المالية و الموارد المالية

الفصل الثاني نبرز فيه الإطار القانوني والتاريخي للتنظيم البلدي من خلال

المبحث الأول وتطرقنا فيه إلى تطور التنظيم البلدي في الجزائر قبل وبعد الاستقلال وصولا إلى التنظيم الرسمي للبلدية الجزائرية من خلال تعريفها والإلمام بها.

المبحث الثاني تناولنا فيه هيئات وأجهزة تسيير وإدارة البلدية مع الصلاحيات والاختصاصات.

الفصل الثالث نحاول من خلاله ربط العلاقة بين متغيري الدراسة –التنمية المحلية ، الموارد المالية– بإبراز أولا حاجة التنمية المحلية للموارد المالية ، بضرورة توافر الموارد المالية من جهة وارتفاع تكلفة المشاريع التنموية من جهة أخرى ، واعتماد البلديات على إعانات الدولة من جهة ثالثة في المبحث الأول ، أما في المبحث الثاني نحاول إبراز عوامل ضعف الموارد المالية وعدم نجاعتها بإظهار العوامل المرتبطة بالتنظيم والتسيير ، العوامل المرتبطة بالفساد والعوامل المرتبطة بسوء تسيير البلديات ، أما المبحث الثالث نحاول إبراز أهم المنظورات الجديدة لإدارة و تسير الناجع للموارد المالية لضمان تحقيق مشاريع تنموية

الفصل الرابع تحت عنوان الأسس المنهجية للدراسة الميدانية

ومن اجل إعطاء نظرة أكثر وضوحا على واقع وضعية الموارد المالية ، ارتأينا في الفصل الرابع التطرق إلى التعريف بمجالات الدراسة ، والمنهج المستخدم وكذا العينة وكيفية اختيارها والى أدوات جمع البيانات ، أما في المبحث الثاني فتناولنا عرض وتحليل الفرضيات فالنتائج العامة للدراسة وأخيرا الاستنتاج العام .

وفي **خاتمة** الدراسة تم استخلاص مجموعة من النتائج المتعلقة بموضوع الدراسة واقتراح جملة من التوصيات بغية الوصول إلى تمويل ذاتي للبلديات في الجزائر يضمن الاستقلالية للجماعات المحلية تكرسها القوانين للإسراع في النهوض بالمجتمعات المحلية تنمويا .

تمهيـــد:

تعتبر المفاهيم أو المصطلحات تصورات وتجريدات ذهنية يضعها العلماء ، للتعبير عن أفكارهم حول واقع الظاهرة ، ومفهومي التنمية المحلية والموارد المالية من المفاهيم التي لا تخرج عن هذا الإطار أو المضمون ،حيث تعددت وتغيرت أبعادهم ومستوياتهم ،وذلك تبعا لمستجدات الواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي ، وللأهمية التي يحظى بها متغيري الدراسة ارتأينا التطرق في هذا الفصل في المبحث الأول إلى ماهية التنمية المحلية من خلال تعريف التنمية وعلاقتها ببعض المفاهيم المشابهة و تعريف المحلي ومن ثمة تعريف التنمية المحلية ،مرورا بالمجالات و الأبعاد ومن بعد بالأهداف ونعرج أخيرا على المعوقات ، و متطرقين بعد ذلك في المبحث الثاني إلى ماهية الموارد المالية مبتدئين بالمفهوم والمصادر المالية الداخلية والخارجية .

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

لقد شغلت قضية التنمية المحلية اهتمام الكثير من الساسة والعلماء ، خاصة بعد الحرب العالمية الثانية ، حيث تم عقد عدة مؤتمرات للبحث فيها ، كمؤتمر دول الأوبك ،ودول عدم الانحياز ....الخ ،لما هذا الموضوع أهميه كبيرة على كيان المجتمع في جميع الجوانب ،فأضحى من المفاهيم الشائعة والكثيرة الاستعمال ولفهم موضوع التنمية المحلية ينبغي توضيح مصطلح التنمية والمفردات المشابهة ،فمصطلح المحلي من ثمة جمع المصطلحين مجال الدراسة مرورا بالمبادئ فتطور التنمية المحلية ثم نعرج عن مجالاتها وإبعادها ،وأخيرا عن الأهداف والمعوقات .

المطلب الأول :تعريف التنمية المحلية

- **تعريف التنمية:**

لغة: التنمية من النمو أي ارتفاع الشيء عن موضعه إلى موضع أخر مثلا نقول نما المال أي ازداد وكثر، التنمية تدل على الزيادة كما وكيفا ، وقد برز المفهوم بداية في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغييرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وحسن توزيع عائد ذلك الاستغلال ثم انتقل مفهوم التنمية إلى حقل السياسية منذ ستينات القرن العشرين كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان غير الأوروبية اتجاه الديمقراطية ، هذا المفهوم يعني من الناحية اللفظية شيء واحد وهو التعبير المرتبط بالزيادة في شيء ما عبر حد معين في وقت معين ، وغالبا ما يتم التفرقة بين التنمية والنمو .([6])

---

[6]-عبد القادر حسين،<<**الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية**>>،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص:الدراسات الاورومتوسطية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة أبي بكر بلقا يد ،تلمسان ، 2011-2012)، ص48 .

اصطلاحا : لقد آثار المفهوم جدلا بين المفكرين والساسة والمنظرين ، ويرجع ذلك إلى الفشل في الوصول إلى تعريف دقيق لها ، فالتنمية مشكلة جميع الأنظمة والعلوم السياسية والاقتصادية والديموغرافية والاجتماعية وحتى الجغرافية والبيئية، ولقد أدى في بعض المواقف ببعض الدارسين **كأروين ساندوز** إلى القول "إنني سوف لا أحاول إعطاء تعريف محدد ودقيق لهذا المصطلح لكنني أفضل أن اترك هذا المصطلح ليعني ما يعنيه على حسب ما يريده كل دارس ".[7]

ولعل أول من استعمل هذا المصطلح هو **بوجين ستيلي** حين اقترح خطة تنمية العالم سنة 1889،وقد جاء في تعريف الأمم المتحدة للتنمية "بأنها عبارة عن مجموع الوسائل والطرق التي تستخدم بغرض توحيد جهود الأهالي مع السلطات العامة بغية تحسين مستوى الحياة في جميع النواحي في المجتمعات القومية والمحلية ،وإخراج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك ايجابيا في الحياة القومية ،وبالتالي تساهم في تقدم البلاد ".[8]

وفي تعريف **للدكتور سعد الدين إبراهيم** "حيث يرى أن عملية التنمية نمو الإمكانيات والطاقة الكامنة في كيان معين بشكل كامل ومتوازن ،يمكننا من هذا التعريف تحديد العناصر الأساسية للتنمية وهي عملية ذاتية داخلية وعملية ديناميكية ،كما نستنتج أن التنمية ليست توجها ونموذجا واحدا وإنما تتعدد و تتفرع طرقها واتجاهاتها .[9]

فالتنمية عملية شاملة متكاملة "تشمل في أن واحد كل نواحي الحياة المجتمعية ، وهذا يستلزم معالجتها باعتبارها تتعلق بكل مجالات الحياة ،ونعني بالشمولية أنها تتم على المستوى القومي والمحلي، أي تشمل المجتمعات المحلية بقطاعيها الريفي والحضري ، فهي جزء من التنمية القومية وتعتبر كنوع من تقسيم العمل ،خاصة إذا كان المجتمع مترامي الأطراف.[10]

---

[7]- نبيل السمالوطي،**علم اجتماع التنمية دراسات اجتماعيات العالم الثالث** ،ط2، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب ،1978،ص107 .

[8]-الدسوقي عبده إبراهيم ،**التلفزيون والتنمية**.ط1 ، الإسكندرية :دار الوفاء ، 2004،ص174.

[9]-نبيل رمزي، عدلي أبو طاحون،**التنمية كيف؟...ولماذا؟**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ،2001، ص-ص12-13 .

[10]- مريم احمد مصطفى ،**التنمية بين النظرية وواقع العالم الثالث** . الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية ، 1997، ص-ص215-216.

يمكن القول أن التنمية عبارة عن مجموع التغيرات الهيكلية والوظيفية في المجتمع التي تمكنه من الخروج من حالة الركود والتخلف إلى حالة التقدم والنمو .

وفي هذا الإطار ينبغي التمييز بين التنمية و النمو ،والتنمية والتخلف ،بغرض توضيح المفهوم بدقة اكبر :

أ/التنمية والنمو :ينظر إلى النمو على انه عملية تلقائية تحدث دون تدخل من جانب الإنسان ،أما التنمية فتشير إلى النمو المتعمد الذي يتم عن طريق الجهود المنظمة التي يقوم بها الإنسان لتحقيق أهداف معينة ،وفي هذه الحالة تصبح التفرقة بين التنمية والنمو كالتفرقة بين التطور والتطوير، التغير والتغيير فالفارق في الاصطلاحات المختلفة ومنها مصطلح التنمية بتمثل في مدى تدخل الإنسان في إحداث التطوير أو التغيير أو التنمية ، بينما التطور أو التغير أو النمو يعني ترك التقدم الاجتماعي والاقتصادي لعفوية الظروف دون اتخاذ تدابير معتمدة بصورة أو بأخرى، كما يتفق النمو والتنمية معا من حيث الاتجاه الايجابي نحو التحسن والارتقاء، [11]النمويعني حالة التقدم أو الزيادة في الناتج القومي ومتوسط الدخل الفردي،أما التنمية فتعني التحولات الحاصلة في هيكل الاقتصاد والدولة ومواقع القوى الاجتماعية والسياسية وكذلك مجالات الحياة الأخرى مما يجعل مصطلح التنمية اشمل واعم من مصطلح النمو ،فالتنمية بهذا المعنى تتضمن النمو ولكن النمو لا يعبر فعلا عن التنمية .

وللتميز بين النمو والتنمية قمنا بمقارنة التالية[12] :

---

[11]– محمد شفيق ،**التنمية والمشكلات الاجتماعية** . الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث ، 1999،ص18.

[12]–المصدر :إعداد الطالب.

النمو	التنمية
– ظاهرة عفوية غير إرادية وغير هادفة تؤدي إلى الزيادة في مستوى الدخل الفردي الحقيقي – غياب الدولة في إحداثه،أي عدم وجود برامج أو خطط لذلك – غير مستمر وغير مستقر لارتباطه بمعدلات قوية وضعيفة.	– عملية منتظمة ومنسقه ومبنية على أساس أفراد المجتمع ، واستغلال قدراتهم الفكرية والعملية وتزويدهم بالوسائل المادية لتحسين معيشتهم وزيادة دخلهم . – الدولة هي التي تخطط وتبرمج وتضع السياسات التنموية وتحددها. – عملية دائمة ومستمرة بموجبها يتحقق لجميع أفراد المجتمع مستوى من الحياة الكريمة بنفس المعدل .

ب /التنمية والتخلف :لقد احتلت قضية التخلف مكانا بارزا من جانب المفكرين الاجتماعيين منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ،باعتبارها أكثر المسائل خطورة ،فهناك عالم غني متقدم يتمتع بالقوة والسيطرة والنفوذ وعالم فقير متخلف يعيش في ظروف التبعية والحرمان،ولقد خلصت بحوث علم الاجتماع إلى أن عبور فجوة التخلف يتوقف على نجاح عملية التنمية في تلك المجتمعات [13].

لتوضيح والتمييز بين خصائص هذين المفهومين نجد[14] :

---

[13]–وفاء معاوي، <<**الحكم المحلي الرشيد كآلية لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر**>> ،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص:سياسات عامة وحكومات مقارنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ،باتنة ، 2009–2010) ، ص37 .

[14]– المصدر :إعداد الطالب.

خصائص التنمية	خصائص التخلف
– حراك الوحدات وعدم جمودها – القدرة على الانفتاح العقلي على الأفكار الجديدة – سيادة العلاقات الاجتماعية وامتدادها خارج الأسرة والقبيلة. – التحرر من العادات والتقاليد الموروثة وخاصة السلبية – ارتفاع المركز الاجتماعي للمرأة	– جمود الوحدات وعدم حراكها – عدم القدرة على الانفتاح على الأفكار الجديدة – سيادة العلاقات الاجتماعية البسيطة والمباشرة واقتصارها على العائلة. – تحكم العادات والتقاليد الموروثة بالسلوك – انخفاض المركز الاجتماعي للمرأة

من خلال توضيح المقصود بمفهوم التنمية يلاحظ أنها تتضمن العناصر التالية :

1-التنمية عبارة عن عمل واعي وموجه.

2-تقوم على أساس مشاركة الأفراد والجماعات بهدف تنظيم قدراتهم .

3-تنطلق من القيم والظروف السائدة في المجتمع ،وتسعى لإحداث تغيرات في هذه الظروف.

4-التنمية مفهوم شامل .

5-هدفها توفير حياة أفضل للفرد،

وهناك مستويين أساسيين يتعلقان بالتنمية ويتمثلان في :

أ/التنمية الوطنية :ويقصد بها اتخاذ الدولة بالكامل اتجاها لتحقيق التنمية الشاملة في كافة القطاعات والأنشطة الإنتاجية والخدمات كالزراعة والصناعة .....الخ، مع مراعاة التنسيق والتوازن بينهما.[15]

[15]-محمد شفيق ،**المرجع السابق** ،ص20.

ب/التنمية المحلية :يصطلح على تسميتها بتنمية المجتمع المحلي ويقصد بها العمليات التي يمكن من خلالها تنسيق وتوحيد جهود سكان المحليات،قصد تحسين مستوى الأحوال الاجتماعية والاقتصادية لتلك المجتمعات المحلية والإسهام في تنميتها .[16]

- مفهوم المحلية:

تعني المجال الترابي الأقرب للسكان أو الإطار الجغرافي الأصغر الذي يعيش فيه جماعة من السكان ، ويمكن أن يكون هذا الإطار الجغرافي الوحدات المجالية الناتجة عن التقسيم الإداري (كالجماعات المحلية ،الدوائر والمقاطعات والبلديات)،ويمكن أن يكون عبارة عن المجال المعيشي المرتبط بالهوية الجماعية الساكنة كالقبيلة والعشيرة ( ).[17]

أي أن مفهوم المحلي يمكن أن يطلق على التقسيم الإداري الناتج عن القوانين التي تحدد لكل منطقة ما إقليمها الجغرافي وهياكلها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وذلك حسب الخصوصية الطبيعة والبشرية والاقتصادية لكل منطقه أو عن طريق الروابط الاجتماعية كما عرفه **برنارد بيكور** :"فهو فضاء فيه رابطة اجتماعية مكثفة وعلاقات بين الأشخاص وتاريخ وممارسات ثقافية تسمح بإظهار إرادة للتعايش وبالتالي إعداد استراتيجيات جماعية للتنمية "( ).[18]

فحسب هذا التعريف يبدو أن مصطلح المحلي مناسبا لوصف هذا الفضاء الذي يتطور فيه الوعي الجماعي بالوحدة والتماسك ،وانه نظام اجتماعي تخترقه حركة اعتراف جماعي به من قبل الفاعلين المكونين له على أساس كونه مبدأ للانتماء والهوية بالنسبة للجماعة الساكنة بداخله ،وهو في نفس الوقت مبدأ للاختلاف والتمييز في سوق منفتح وتنافسي أكثر فأكثر( ) .[19]

-مفهوم التنمية المحلية :

نظرا لأهمية موضوع التنمية المحلية فقد حظيت باهتمام الباحثين ، وبذلك كانت هناك محاولات عديدة لتعريفها نذكر منها :

---

[16]-**المرجع نفسه** ،ص20.

[17]-سمير محمد عبد الوهاب ،**النظم المحلية العربية :دراسة مقارنة** ،مجلة الشؤون العربية ،العدد89، 1997،ص-ص 12-14.

[18]-**المرجع نفسه** ،ص13.

3-M.Yacine,**la société civile, perspective de l'avenir** ,centre d'étude de l'union arabe,1992,p783

على أنها تلك العملية التي يمكن من خلالها قيام أهالي المجتمعات الصغيرة من مناقشة حاجاتهم ورسم الخطط المشتركة لإشباعها ، ويتم خلالها التركيز على التحرك المجتمعي لحل المشكلات([20]).

يقصد بالتنمية المحلية في هذا التعريف على أنها أسلوب عمل تشاركي ديمقراطي ، وذلك بإعطاء الجماعات المحلية والمواطن البسيط الحق في تقرير توجهاتهم السياسية والاقتصادية .

كما تعرف على أنها"حركة تهدف لتحسين الأحوال المعيشية للمجتمع في مجمله، على أساس المشاركة الايجابية لهذا المجتمع وبناءا على مبادرة المجتمع إن أمكن ذلك ، فإذا لم تظهر المبادرة تلقائيا تكون الاستعانة بالوسائل الممنهجة لبعثها واستثارتها بطريقة تضمن استجابة حماسية فعالة لهذه الحركة"([21]).

ويمكن تعريف التنمية المحلية "على أنها العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية ،اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة ([22]).

وأخيرا تعرف على أنها "ثمرة انجاز تهدف إلى تحسين ظروف عيش السكان القاطنين في فضاء معين ،وذلك بكيفية مستدامة على المستويات المؤسساتية أو الجغرافية أو الثقافية ".([23])

---

[20]–رشاد احمد عبد اللطيف ،**أساليب التخطيط للتنمية** . الإسكندرية: المكتبة الجامعية ،2002،ص21 .

[21]–رشاد احمد عبد اللطيف ، **المرجع السابق**،ص19 .

[22]–مريم احمد مصطفى ،إحسان حفظي ،**قضايا التنمية في الدول النامية**.الإسكندرية:دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع ،2005،ص224.

[23]–رشاد احمد عبد اللطيف ، **المرجع السابق** ،ص13.

المطلب الثاني :مجالات و أبعاد التنمية المحلية

أ/مجالات التنمية المحلية:

تشمل مجالات التنمية المحلية على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

1 –التنمية الاقتصادية :وهي التي تعني بالتخطيط الاقتصادي الذي يسعى إلى تحقيق الزيادة في النمو و الإنتاج و تطوير الوسائل المساعدة لتحسين ذلك وهي تهدف إلى وضع مخططات يكون منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية سواء كانت في الجانب الصناعي، الزراعي وغيرها، كما تشير إلى الجانب المادي الذي تعمل الدولة على تنمية،وهي من الركائز الأساسية لأي تنمية وتعرف التنمية الاقتصادية على أنها العملية التي يتم من خلالها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم وذلك يقتضي إحداث تغير في الهياكل الاقتصادية،وبالتالي فهي تنصرف إلى إحداث زيادة الطاقة الإنتاجية للموارد الاقتصادية ، كما تعتبر التنمية الاقتصادية عملية لرفع مستوي الدخل القومي بحيث يترتب تباعا على هذا ارتفاع في متوسط نصيب دخل الفرد، كما أنه من مضامينها رفع إنتاجية فروع الإنتاج القائمة خاصة في دول العالم الثالث كالقطاع الزراعي و قطاع الموارد الأولية، وقد ظهرت عدة نظريات للتنمية الاقتصادية أهمها: نظرية شومبيتر و نظرية روستو نظرية التبعية، ونظرية النمو المتوازن"من طرف المفكر "روزنشيتين".[24]

2 –التنمية الاجتماعية :هي عبارة عن عمليات تغير اجتماعي تلحق بالبناء الاجتماعي ووظائفه بعرض إشباع الحاجات الاجتماعية للأفراد وهكذا فهي ليست مجرد تقديم الخدمات وإنما تشتمل الحاجات الاجتماعية للأفراد وهكذا فهي ليست مجرد الخدمات وإنما تشمل على جزأين أساسيين هما: تغير الأوضاع الاجتماعية القديمة التي تعد مسايرة لروح العصر وإقامة بناء اجتماعي جديدة وقيم مستحدثة ، يسمح للأفراد بتحقيق اكبر قدر ممكن من إشباع المطالب والحاجات[25]،

---

[24]–عبدالقادرحسين،**المرجع السابق الذكر**، ص64 .

[25]–احمد مصطفى خاطر ،**تنمية المجتمعات المحلية نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع** . الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث ،1999،ص14 .

وعلى الرغم من ارتباطها بالعنصر الإنساني وبالخدمات المتنوعة المقدمة إليه(تعليم ،صحة،إسكان..) فهي تتطلب الاهتمام بمشاركة الأفراد أصحاب المصلحة الحقيقية من هذه الخدمات في التفكير والأعداد لها وتنفيذها ومتابعتها وتقويمها،أي أنها ليست مجرد تقديم خدمات متنوعة للأفراد،وقد ظهرت لأول مرة وبطريقة علمية ورسمية في هيئة الأمم المتحدة سنة 1955 بدأ الاهتمام الامي بالتنمية الاجتماعية عن طريق احد مجالسها الدائمة وهو المجلس الاقتصادي والاجتماعي وقد عرف " التنمية الاجتماعية على vernerramcay،وفارنررامسي L.Nelsonكل من لاري نيلسون أنها دراسة تهتم بتغير المجتمع من حيث بناءه ،فهي العملية الهادفة التي تؤدي إلى تنمية الوعي والاعتماد بين المواطنين تنمية قدراتهم على تحمل المسؤولية في مواجهة مشكلاتهم "،وهي تشتمل العناصر التالية: التغير البنائي،الدفعة القوية، الإستراتيجية الملائمة.[26]

3-التنمية السياسية :تهدف إلى تحقيق استقرار النظام السياسي ،وهذا بالأخذ بالمشاركة الشعبية الجماهيرية والمتمثلة في حق المواطنين في اختيار من يمثلونهم لتولي السلطة كاختيار النخب الحاكمة أو اختيار أعضاء البرلمان والمجالس التشريعية أو المحلية، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم مسيرة التنمية السياسية ،وتعرف بأنها عملية سوسيوتاريخية متعددة الأبعاد والزوايا تستهدف تطوير أو استحداث نظام سياسي عصري يستمد أصوله الفكرية من نسق إيديولوجي تقدمي ملائم يتسق من الواقع الاجتماعي والثقافي للمجتمع ،ويشكا أساسا مناسبا لعملة التعبئة الاجتماعية ،ويتألف بناء هذا النظام من مجموعة من المؤسسات السياسية الرسمية والطوعية التي تتمايز عن بعضها بنائيا وتتبادل التأثير فيما بينها جدليا ، وتتكامل مع بعضها البعض وظيفيا ، وتمثل الغالبية العظمى من الجماهير وتعكس مصالحها وتهيئة المناخ الملائم في لمشاركتها في الحياة السياسية بشكل ايجابي وفعال يساعد على تعميق وترسيخ حقائق وإمكانات التكامل الاجتماعي والسياسي)، كما أنها عملية [27]ويتيح الفرصة لتوفير أوضاع مواتية لتحقيق الاستقرار داخل المجتمع بوجه عام(سياسية متعددة الغايات تستهدف فكرة المواطنة ،وتحقيق قدرة الحكومة المركزية على إعمال قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة ،ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة ،فضلا عن إضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند إلى أساس قانوني حق فيما

---

[26]- احمد مصطفى خاطر ،**المرجع السابق** ،ص24 .

[27]-السيد الزيات ،**التنمية السياسية:دراسة في الاجتماع السياسي** .ج1، الإسكندرية : دار المعارف ،1986،ص150 .

يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها، مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية بحيث تقوم على كل منها هيئة مستقلة عن الأخرى ،فضلا عن إتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين (ومن ابرز أهدافها:[28])

*تحقيق المواطنة وبناء الدولة القومية.

*ترسيخ التكامل السياسي.

*تدعيم قدرة الحكومة المركزية على التغلغل داخل إقليم دولتها.

*زيادة كفاءة الحكومة المركزية فيما يتصل بتوزيع المنافع على الأفراد.

*زيادة معدلات المشاركة في الحياة السياسية.

*إضفاء الشرعية على السلطة السياسية من خلال استنادها إلى الدستور.

4-التنمية البشرية :التنمية تتحقق بفضل الإنسان ومن اجله أيضا،وذلك لن يكون إلى بالاهتمام بالعنصر البشري من خلال التعليم، التدريب والتأهيل الذي يضمن تغيرا وتحولا في بعض متغيرات الحياة مثل التكنولوجيا بالإضافة إلى الاهتمام بالصحة العامة للمجتمع ،وتعرف تنمية الموارد البشرية بأنها عملية نمو رأس المال البشري واستثماره بكفاءة في التنمية الاقتصادية، وحسب تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 1990 فإن الأغلبية ترى بتوسيع خيارات الناس ،وتكمن هذه الخيارات الأساسية في جميع مستويات التنمية ،وهي انه على الإنسان أن يحي حياة جيدة وصحية وان يحصل على الموارد اللازمة لمستوى معيشي كريم،فإذا لم تكن هذه الخيارات متاحة،فستظل هناك فرص أخرى كثيرة يتعذر الحصول عليها كما يشير تقرير التنمية لعام 1993،وعلى هذا الأساس فإن التنمية البشرية المستدامة هي تنمية ديمقراطية تهدف إلى بناء نظام اجتماعي عادل أو إلى رفع القدرات البشرية عبر زيادة المشاركة الفاعلة والفعالة للمواطنين وعبر تمكين الفئات المهمة وتوسع خيارات المواطنين وإمكاناتهم والفرص المتاحة والفرص تتضمن الحرية بمعناها الواسع واكتساب المعرفة وتمكين الإطار المؤسساتي(.[29])

---

[28]-احمد وهبان ،**التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية** . الإسكندرية : الدار الجامعية ،2002-2003،ص-ص 140-141 .

[29]-عبد القادر حسين ،**المرجع السابق**، ص67 .

5-التنمية الإدارية :المقصود بالتنمية الإدارية هي عملية تغيير مخطط تستخدم فيه طرق عملية تمكن الجهاز الإداري من تحديث الأنماط التنظيمية والسلوكية وإتباع الهياكل الإدارية الملائمة وتكييفها في ضوء المتغيرات البيئية وتدعيمها بالمهارات الإدارية البشرية الضرورية، وفتح مجالات رحبة للتدريب بما ينمي قدرات القوة العاملة وتحديث القوانين والتشريعات المعمول بها وتطوير وتنمية معلومات ومهارات واتجاهات وسلوك أفراد المنظمة ،وتحسين بيئة العمل الإداري ،وذلك من اجل تحقيق أهداف)،وعليه فإن التنمية هي [30]ارتياديه (إستراتيجية) التنمية الشاملة بأقصى درجة من الكفاءة والفاعلية(تعبير عن حيوية السياسة العامة وتطويرها في كافة نواحي الحياة ومنها النواحي الإدارية وحتى في المجال الإداري فهي تمثل مجموعة من العمليات والإجراءات المخططة سلفا يستعمل فيها بعض الأساليب الفنية كالتدريب والتوجيه وتقديم المساعدات المادية كالأموال والمعنوية كالاستثمارات من اجل رفع مرد ودية العمل الإداري وجعله مؤهلا لإدارة التنمية.

ب/أبعاد التنمية المحلية:

هناك أبعاد وجوانب متعددة يمكن تقسيمها إلى :

1-الجوانب الرئيسية :يمكن أن تتلخص فيما يلي:

-البعد الاقتصادي: يقوم هذا البعد على الجانب المادي للتنمية،الذي يعني الزيادة في الحجم السلعي و ألخدماتي وحجم الاستثمار بمعدل نمو اكبر من حجم السكان .

-البعد السياسي:يقوم على مبدأ الحرية والديمقراطية والتعددية ،ويقصد به تغيير في الحكم السياسي والتداول عليه بشكل يضمن الشمولية والاتجاه إلى الديمقراطية والتعددية السياسية وحماية حقوق الإنسان.

-البعد الاجتماعي :يرتكز هذا البعد على تغيير البناء الاجتماعي الذي يقصد به تغيير الأوضاع الاجتماعية السائدة ومحاولة زرع علاقات اجتماعية تساير العصر .

---

[30]-بومدين طاشمة ، **التنمية الإدارية :مدخل بديل للإصلاح والتمكين للتنمية السياسية في الجزائر** ، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية،جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، العدد الأول ، السداسي الأول ، 2009 ص46.

-البعد الثقافي: يقوم على ذهنية الفرد وجعله الهدف الرئيسي لتحقيق التنمية من خلال إشراكه في جميع النشاطات .

إن تتبع مسار التنمية منذ نهاية الحرب العالمية يبرز لنا أن الفكر الإنمائي يركز توجيهه على التنمية الشاملة بإبعادها الأربعة المذكورة سابقا ،البعد الاقتصادي والبعد السياسي والاجتماعي ثم البعد الثقافي،كجزء هام من حياة الأفراد والمجتمع هذا التطور الفكر الإنمائي يظهر مدى اهتمام دول العالم بإعادة النظر في مفهوم ومسار التنمية ،خاصة الدول النامية ولهذا برزت العديد من الكتابات والانتقادات وتغيرت الشعارات وظهرت أبعاد جديدة للتنمية خاصة منذ تولي الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1997م إنشاء عقد عالمي للتنمية الثقافية[31].ولقد تم انعقاد عدة مؤتمرات دولية في هذا الشأن من بينها المؤتمر العربي الثاني الذي انعقد بالقاهرة في ماي 2005،وكذلك اهتمام البنك العالمي بمسائل التنمية في الدول النامية ،وظهور سياسات واستراتيجيات كثير من الدول خاصة فيما يخص السياحة والبيئة ،الشيء الذي أعطاها أبعاد جديدة .

إن تتبعنا لمسار التنمية من خلال الاستراتيجيات والسياسات التي تنتهجها العديد من الدول والى الدراسات والكتابات والتقارير والمؤتمرات يوصلنا إلى:

2- الأبعاد الجديدة والتي يمكن حصرها في :

-التنمية المستدامة:هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإخلال بقدرات الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها .....إنها عملية تغيير حيث يجري استغلال الموارد وتوجيه الاستثمارات،وتكييف التنمية التقنية والتطوير المؤسسي بتناسق يعزز الإمكانات الحاضرة والمستقبلية ،ويندرج تحت هذا التعريف الموجز عدد من القضايا الهامة[32] في تلبية احتياجات البشر وتطلعاتهم وهي :

*إن التنمية المطلوبة لا تسعى لتقدم بشري موصول في أماكن قليلة ولسنوات معدودات ،بل للبشرية جمعاء وعلى امتداد المستقبل البعيد،

---

[31]-مدحت القرشي ،**التنمية الاقتصادية نظريات وسياسات وموضوعات**. ط1، الأردن :دار وائل للنشر ،عمان ،2007،ص23.

[32]-عجيلة محمد ، بن نوي مصطفى، مداخلة بعنوان:"**تسيير الجماعات المحلية الواقع والتحديات**"،في إطار الملتقى الدولي المنعقد بجامعة سعد دحلب البليدة،19/18ماي ،2011،ص6.

*إن هذه تنمية تفي باحتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على توفير احتياجاتها

*إن مستويات المعيشة التي تتجاوز الحد الأدنى الأساسي من الاحتياجات لا يمكن إدامتها إلا عندما تراعي مستويات الاستهلاك في كل مكان متطلبات الاستدامة على المدى البعيد.

*إن الاحتياجات كما يتصورها الناس تتحدد اجتماعيا وثقافيا ،ومن ثم فإن التنمية المستدامة تتطلب انتشار القيم التي تجشع مستويات الاستهلاك التي لا تتخطى حدود الممكن بيئيا.

إذن فإن التنمية المستدامة هي تعبير عن التنمية التي تتصف بالاستقرار وتمتلك عوامل الاستمرار والتواصل ،وهي ليست واحدة من تلك الأنماط التنموية التي درج العلماء على إبرازها، مثل التنمية الاقتصادية ، أو التنمية الاجتماعية أو الثقافية ،بل هي تشمل هذه الأنماط كافة ، فهي تنمية تنهض بالأرض ومواردها، وتنهض بالموارد البشرية وتقوم بها ، فهي تنمية تأخذ بنظر الاعتبار البعد الزمني وحق الأجيال القادمة في التمتع بالموارد الأرضية، وتتألف التنمية المستدامة من ثلاث عناصر رئيسية هي النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية وحماية البيئة، فالتنمية المستدامة عملية تراكمية تتأسس على ما هو قائم ، وتحقيقها هو بمثابة عملية بقدر ما هو هدف محدد وهي ليست نشاطا من الأنشطة التي يترك أمر تحقيقها للمدى البعيد ([33]).

-التنمية البشرية :من أهم المتطلبات في الفكر الحديث وهي توسيع خيارات الناس للعيش بطريقة كريمة ،ويقوم على أن البشر هم الثروة الحقيقة للأمم ويتفرع منه نتيجتان هامتان :

*ترفض التنمية البشرية أي شكل من أشكال التمييز ضد البشر .

*لايقتصر مفهوم الرفاه الإنساني على التنعم المادي وإنما يتسع للجوانب المعنوية ، بل تتعدى التنمية البشرية إلى نقاط أخرى تشمل الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتوفر فرص الإنتاج والإبداع([34]).

---

[33]-الزوهير رجراج ، <<**التنمية المحلية بالجزائر واقع وأفاق** >> ،(أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص:نقود ومالية ، كلية العلو م الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03 ، 2012-2013)، ص08.

[34]-جواد فؤاد، مداخلة بعنوان:"**التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر :واقع و تحديات**"،في إطار الملتقى الدولي المنعقد بجامعة محمد خيضر بسكرة،2006،ص4.

-التنمية البيئية :تتمثل في تدعيم التحسين البيئي كعنصر أساسي للتنمية والإجراءات الرامية إلى الحد من الفقر وتحسين جودة حياة الناس ، وترتبط البيئة وجودة الحياة والحد من الفقر بشكل عام وثيق في ثلاثة حالات عريضة هي(:[35]

*تعزيز سبل العيش .

*الحماية من المخاطر البيئية على الصحة والتقليل منها.

*تقليل تعرض الناس للمخاطر البيئية .

-التنمية الالكترونية: لقد شهد العالم حديثا تطور هائلا في تكنولوجيا الإعلام والاتصال، الأمر الذي أدى إلى تفعيلها في العديد من الدول من خلال استخداماتها المتعددة ، وبالأخص في المجال ترقية وتطوير العمل الإداري ، فظهرت على اثر ذلك برامج عدة بتنمية تعاملات الأفراد والمؤسسات بمختلف تشكيلاتها الكترونيا، إنها ثورة التقنية وعصر الانترنت .

المطلب الثالث :أهداف ومعوقات التنمية المحلية

أ/ أهداف التنمية المحلية :

إن تحديد الأهداف لأي تنمية يعني التخطيط الهادف والواعي الذي يعتمد على العقلانية ، وأي تصور يريد الاستمرار عليه تحديد أهدافه ، ومن الصعب تحديدها بدقة لاختلاف ظروف كل مجتمع محلي وانطلاقا من اختلاف الأوضاع والحاجيات التنموية الحقيقية من مجتمع إلى أخر ، إلا انه يمكن للتنمية المحلية وأي كان [36]إبراز بعض الأهداف الأساسية التي يجب أن تتبلور حولها الخطة العامة (هذا المجتمع المحلي فيهتم بالنقاط التالية :

-إشباع الحاجات الأساسية للأفراد: يعتبر مطلب شعبي كما هو واجب على الدولة لتحقيق استقرار أفرادها وإزالة الفوارق الاجتماعية بين المواطنين ،إن الأفراد المجتمع المحلي من احتياجاتهم

---

[35]-محمد محمود شهاب ،**النمو المسؤول للألفية الجديدة**. القاهرة : مركز الأهرام للطباعة والترجمة والنشر ،مؤسسة الأهرام،2006،ص128.

[36]-محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ،**مقدمة في التنمية والتخطيط**. بيروت :دار النهضة العربية ،1983،ص 49.

الأساسية العلاج والأمن والسكن واللباس والمأكل والتعليم والعمل وتسعى التنمية في هذه الحالة إلى توفير ها أو التخفيف من حدتها [37].

-تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء للإنسانية : لقد انتشرت في وقتنا الراهن سلوكات تسود مختلف المجتمعات ذات نمط مادي ،وهذا بلا شك يؤدي إلى اختلاف طبيعة تقدير الذات وأشكال التعبير عنها من مجتمع محلي إلى أخر، وأضحى الرفاه الاقتصادي المادي الوجه المحبب لهذا الشعور باحترام الآخرين وهذا لطبيعة المادة السائدة فأصبحت مؤشرا للمكانة الاجتماعية ، والحقيقة أن تحقيق الذات يكون بالعمل الذي يشعر بالاعتزاز والانتماء المحلي والولاء للإنسانية وان يشعر الفرد انه في كيان يحترم ويأخذ في الحسبان التعامل معه من جانب المسؤولين ،وان تحرص هذه القيم على حمايته والاعتراف بإنسانيته في مواجهة المجتمع.[38]

-تقليل التفاوت بين الأفراد :تعتبر أفكار العالم **جون راولز** الذي اشتهر بنظريته حول العدالة وإمكانية تحقيقها والتي تتمحور حول حصول الفرد على حقوق متوازنة في المجتمع وفي ثرواته ن ولقد كان لهذه النظرية الأثر الكبير في بروز نظرية الإنصاف والحصة المتوازنة والمشاركة المنصفة في عملية التنمية ،فتعيش معظم بلدان العالم في تفاوت كبير بين أفراد مجتمعاتها والذي أساسه نصيب كل فرد من الدخل والثروة واستحواذ فئة قليلة عليها،وهذه المظاهر تمتد إلى المجتمعات المحلية الصغيرة ، فتكونت فئة برجوازية محلية أمام هذه الشريحة الكبيرة من المجتمع ،فينشأ التفاوت وتشعر الأغلبية بعدم العدالة الاجتماعية مما يولد طبقات مختلفة ، فتقليل التفاوت في توزيع الدخل والثروات يعد من بين الأهداف العامة التي يجب أن تسعى التنمية المحلية إلى تحقيقها بوسيلة أو أخرى.[39]

-بناء الأساس المادي للتقدم :إن بناء الأساس المادي مهم لأية تنمية تريد بلوغ التقدم الحقيقي فمعظم الدول المستقلة تعتمد على بناء قاعدة أساسية واسعة للهيكل الإنتاجي،فالتنمية المحلية تكون فعلية حينما ترتكز على خلفية بناء الأساس المادي للتقدم والانطلاقة الحقيقية لتوسيع القطاعات الاجتماعية والاقتصادية.[40]

---

[37]-على إبراهيم سلامة ،**اقتصاديات التنمية**. مصر: منشأة المعارف الإسكندرية ، 1991،ص 110.

[38]-على إبراهيم سلامة ،**المرجع السابق**،ص110.

[39]-محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ،**المرجع السابق**،ص 49.

[40]-**نفس المرجع**،ص 53.

-زيادة الدخل المحلي:زيادة الدخل المحلي أو الوطني مهم جدا لأية تنمية ويعد عصب التنمية ومحركها الأساسي تلك المداخيل التي على أساسها يتم برمجة مشاريع وإقامة خطط، لذلك فان الدخل المحلي مرتبط ارتباطا وثيقا بمدى توفر رؤوس الأموال والكفاءات التي تساهم بدورها

)، وتسعى الدول النامية لإيجاد توازن [41]بتحقيق نسبة أعلى للزيادة في الدخل الحقيقي المحلي(
حقيقي بين معدل النمو الديمغرافي وزيادة الدخل المحلي .

-الرفع من مستوى المعيشة :يعتبر هدف ومطلب كل تنمية ، وتعمل التنمية المحلية على تحقيقه لكافة أفراد المجتمع المحلي من خلال تنمية الموارد البشرية والمادية ، فالمعادلة تقتضي كلما كان مستوى المعيشة منخفض كلما كان في المقابل معدل نصيب الفرد من الدخل المحلي هو الأخر منخفض ، لذلك من الأهداف العامة للتنمية المحلية تحسين والرفع من مستوى المعيشة .

-إتاحة الحرية والقدرة على الاختيار:إن التنمية المحلية تسعى لبلوغ التحرر من قهر ظروف البيئة والثقافة والإنسان ، فالتحرر من العادات والتقاليد والمعتقدات التي تقف عائقا في سبيل التنمية، والقدرة على تجاوز العوائق الفكرية والإنسانية لتحقيق حياة أفضل ويتحرر من ذهنيات ضيقة محلية(.[42])

ب/معوقات التنمية المحلية :تقف في وجه التنمية المحلية العديد من العوائق :

-المعوقات الديموغرافية :تعتبر الزيادة المطردة في معدلات السكان ، احد العوائق التي تقف في طريق خطط التنمية المحلية ، مما يؤدي إلى عدم بروز الزيادة المحققة في الإنتاج ، لذا يجب تحقيق معدلات عالية في الإنتاج والدخل تفوق الزيادة السكانية ،كذلك أن هذه الزيادة في الدخل والإنتاج لا يمكن أن يكون لها اثر في العملية التنموية في المجتمع ، بدون وجود عدالة في التوزيع وتركز ثمار التنمية في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع ، لن يجعل أفراد المجتمع يؤمنون بجدوى التقدم والتنمية ، كما أن وجود فوارق كبيرة في التوزيع يعوق من تكوين رأسمال ،خاصة بين ذوي الدخل الضعيف .

---

[41]-**نفس المرجع**،ص 54.

[42]-محمد بالخير،<< **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية** >> ،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع ، تخصص:تنظيم وعمل ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر ، 2004-2005) ، ص41 .

-المعوقات الاجتماعية : إن قابلية سيادة التجديد والتغيير في مجتمع ما تتوقف على بناء ونوعية النظم الاجتماعية التي يتضمنها ، فاستحداث نظم لا يعني اختفاء النظم القديمة أو الأصلية ،وما يحدث هو صراع بين القديم والجديد ،والذي من بين نتائجه إما قبول هذه النظم المستحدثة أو رفضها،إذلم تتفق وطبيعة وظروف البيئة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ،وتعتبر النظم الاجتماعية ومن بينها نظام الملكية الذي يقف عائقا أمام برامج ومشروعات التنمية المحلية ، ونظام القرابة فالكثير يفضلون العمل في الخارج بعيدا عن المسؤوليات تجاه أقاربهم، كما يعتبر النظام السياسي القائم في المجتمع معوقا فيتوقف على مدى تقبل أفراد المجتمع للمشروعات ودور الحكومات وهيئات التنمية المحلية في تنفيذ المشروعات ([43]).

-المعوقات الثقافية : والتي من بينها العادات والتقاليد، حيث يظهر تأثيرها الفعال في المجتمعات الريفية ،حيث يسود التمسك بالقديم والاعتزاز بما تركه الأجداد و الإيمان بالقدرية ،كل هذا يعيق إنشاء وسير المشاريع التنموية ، كذلك فان للمعتقدات دور كبير في إعاقة التنمية خاصة في بلدان النامية كالهند مثلا ، يعاني شعبها من سوء التغذية والمجاعة ، بينما توجد أعداد هائلة من الأبقار يمكنهم الاستفادة منها، كذلك بالنسبة للمكانة الاجتماعية التي تحدد نوع الدور في عملية التنمية المحلية ، والذي يمكن أن يقوم به الفرد ، دور الفرد مستمد من القيم السائدة في المجتمع والتي تمجد الجماعة وتحافظ على وحدتها وتماسكها ([44]).

-المعوقات النفسية : التي تلعب دور كبير في تقبل التغيرات المصاحبة لعمليات التنمية المحلية ، وإدراك الجديد وكيفية ظهوره وانتشاره على الثقافة السائدة ، إذ يختلف أفراد المجتمع في إدراكهم للجديد باختلاف الثقافات ، كما تختلف المجتمعات فيما بينها في إدراكها للجديد وتقبله ، فالمجتمعات البدوية والصحراوية تمتاز بنزعة قوية في مقاومة الأنماط الثقافية الجديدة في حين تقل مقاومة القبائل الزراعية ،ويتوقف على ذلك درجة تكيف الثقافة مع البيئة ودرجة التكامل الثقافي ، وتتضح مشكلة إدراك الجديد في المقاومة التي تبديها بعض المجتمعات المحلية الريفية لمشاريع التنمية

---

[43]-احمد مصطفى خاطر ،**المرجع السابق** ،ص 168.

[44]-سفيان ريميلاوي، <<**دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر**>>، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، تخصص:إدارة موارد بشرية ،كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر3 ، 2010) ، ص55 .

الصحية كاستخدام الوسائل الحديثة في العلاج وزيارة الطبيب بدل اللجوء إلى الطرق التقليدية ، ولا يقتصر هذا الرفض على المجتمع الريفي بل يمتد إلى المجتمع الحضري أيضا .

-المعوقات التكنولوجية : إن الهوة بين العالم المتقدم والنامي كبيرة جدا في المجال التكنولوجي بسبب ما حققته هذه الأولى أدى إلى زيادة في الإنتاجية كدول أوروبا وهذا في القرنين التاسع عشر والعشرين ،وستستمر هذه الهوة إذا لم تبذل الدول جهود مضاعفة للارتفاع بمستواها ن ويرى الخبراء انه لا يمكن تدارك هذه الوضعية المزرية ما لم يكن الإطار الاجتماعي والتنظيم الاقتصادي حافزين على النشاط والابتكار وكذلك توفر رؤوس الأموال لشراء الوسائل التقنية الحديثة سواء بالنسبة للدول أو المنتجين [45].

-المعوقات الطبيعية : كما تعد الظروف عائقا في وجه التنمية المحلية في المجتمعات التي تعتمد على الطبيعة اعتمادا مباشرا ، حيث تؤثر خاصة في المجتمعات التقليدية التي تعتمد على الموارد الطبيعية ،في نوعية المحاصيل كما لها دور فعال في تشكيل نظام الملكية الذي يعتبر من أهم معوقات التنمية المحلية في هذه المجتمعات[46].

المبحث الثاني: ماهية الموارد المالية

كشخص معنوي من أشخاص القانون العام ، فان البلدية تحتاج إلى موارد مالية لقيامها بالوظائف الموكلة لها،لتحقيق اكبر معدلات نمو متطلبات واحتياجات المواطنين بصفة دائمة ومستمرة،وتزيد من استقلاليتها عن الحكومة المركزية في تنفيذ وتحقيق برنامج التنمية المحلية .

المطلب الأول :تعريف الموارد المالية

- **تعريف الموارد المالية:**

أ/تعريف الموارد :

---

[45]-احمد مصطفى خاطر ،**تنمية المجتمع المحلي** ،**المرجع السابق** ،ص 172.

[46]-سفيان ريميلاوي، **المرجع السابق**، ص56 .

)،أما [47] المورد هو كل شيء نافع سلعة أو خدمة يحقق رغبة أو يقضي حاجة إنسانية (
الموارد كل ما يمتلكه المجتمع من مواد خام ، مواد أولية، عناصر الإنتاج مثل العمل والأرض ،رأس
).[48]المال،التنظيم والإدارة.....لم يحدث أن توفرت هذه العناصر بالكيفية التي تحقق كل الحاجات(

ب/تعريف المالية :

يعود الأصل في المعنى الواسع إلى كلمة المال التي تطلق على كل ما ينتفع به ،وليس للدلالة على النقود من معدنية و ورقية ، كما انه يعد مالا كل ما يقيم بثمن أي كان نوعه وأيا كانت قيمة les biensالمال إذن فهو الملك وهذا هو المفهوم الإسلامي للمال ، وتقابل كلمة المال بالفرنسية التي تترجم إلى الخيرات أو الطيبات .

وهي كلمة لاتينية تعني الدفع وعليه : financeأما المعنى الدقيق فالمالية هي ترجمة لكلمة

تعرف المالية "بأنها علاقات نقدية بين الناس والمؤسسات تتخذ شكل دخول **إيرادات ونفقات** ، فعلم المالية يدور حول تكوين واستخدام الموارد المالية في الاقتصاد الوطني والدولي حول حركة الموارد والحاجات العامة وتحقيق التوازن الموازنة بينهما .

أما البلدية كمؤسسة اجتماعية تعتبر تنظيم يقترن بوجود نفقات لإشباع حاجاتها وإيرادات لتمويل هذه النفقات ولابد أن يكون هناك حد أدنى من الإنفاق لإشباع حد أدنى من الحاجات العامة .

ج/تعريف الموارد المالية :

تعتبر مجموعة المصادر المتعلقة بإيرادات الهيئات العامة و المحلية ، والتي يمكن توفيرها لتمويل التنمية المحلية وللموارد البلدية مصادر جد متنوعة فهي ترد إليها خصوصا من إيرادات الضرائب المحلية وموارد أملاكها الخاصة العمومية وتخصيصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية ومساعدة الدولة وأخيرا الاقتراض.

المطلب الثاني :المصادر المالية الداخلية

---

[47]-عادل احمد حشيش ،**أصول الاقتصاد السياسي** . مصر : دار الجامعة الجديدة للنشر،2003،ص 56.

[48]-علي خالفي ،**المدخل إلى علم الاقتصاد** . الجزائر:دار أسامة للطبع والنشر والتوزيع ، 2009،ص 17.

يتم إجراء تقسيم الموارد المالية للبلديات إلى موارد ذاتية انطلاقا من الإمكانيات الذاتية التي تتوفر عليها ، ومنه الاعتماد الذاتي للبلديات على نفسها في تمويل التنمية المحلية ، وتحقيق أهدافها وتتمثل الموارد الذاتية للبلديات أساسا في :[49]دون الاعتماد على الموارد الخارجية (

*** حاصل الجباية**(le produit de la fiscalite):[50]

من بين جملة الموارد المالية للبلدية تحتل الجباية المكانة المتميزة وتمثل المورد الأساسي لتمويل أنشطة الجماعات المحلية ، فبتصفح ميزانية البلديات نجد أنها تعتمد وبصورة كبيرة على الموارد الجبائية لتمويل أنشطتها ، لذا قد سمح القانون لها بتحصيل الموارد ذات الطبيعة الجبائية، الشيء الذي جعلها تتمتع بالاستقلال المالي ،وتتضمن حاصل الجباية كلا من الضرائب المباشرة وغير المباشرة وهي :

أ/ الضرائب المحصل عليها لصالح البلديات وحدها : وتتمثل في الضرائب والرسوم التي يخصص لفائدة البلديات وتشمل : %تحصيلها بنسبة 100

وهو ضريبة تأسست بموجب الأمر 67-83 المؤرخ la TAXE FONCIERE–الرسم العقاري: في 22-06-1967 حيث تقدر معدلاته بـ :

بالنسبة بالبنايات العقارية غير المهددة بالانهيار والتي ليست في طريق التجديد أي 03% الملكيات العقارية الجديدة.

بالنسبة للبنايات ذات الاستعمال السكني المملوكة وغير مشغولة بصفة شخصية ، أو 10% عن طريق الكراء .

كما ينقسم الرسم العقاري إلى قسمين:

---

[49]– عبد الحميد عبد المطلب ، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**. مصر: الدار الجامعية بالإسكندرية، 2001 ،ص 72.

[50]– سهام شباب،<<**إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية** >>،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية في إطار مدرسة الدكتوراه ، تخصص: تسيير المالية العامة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارة ، جامعة أبي بكر بلقا يد ،تلمسان ، 2011-2012)، ص118 .

- الرسم العقاري على الملكيات المبنية [51]:يؤسس هذا الرسم العقاري سنويا على الملكيات المبنية الموجودة فوق التراب الوطني باستثناء تلك المعفية صراحة من الضرائب ، ويطبق على المنشآت المخصصة بإيواء الأشخاص ، والمنشات المخصصة لتخزين المنتوجات والمواد ، والمحلات المهنية المخصصة لممارسة النشاط التجاري أو غير التجاري أو حتى الصناعي ، القطع الأرضية الملحقة بالملكية المبنية كالحدائق والساحات وكل الأراضي غير المزروعة وتكون غير مخصصة لاستعمالات صناعية أو تجارية .
- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية :وتشمل الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها باستثناء تلك المعفية صراحة من الضرائب،و يطبق خصوصا على المحاجر و مواقع استخراج الرمل و المناجم في الهواء الطلق ،مناجم الملح و السبخات و الأراضي الموجودة في القطاعات العمرانية و الأراضي الفلاحية و هذا باسم المالكين سواء ملاك طبيعيون أو معنويون ،و يعفى من هذا الرسم الملكيات التابعة للدولة و الجماعات المحلية و المؤسسات العمومية و التقليدية ذات المنفعة العامة و الأراضي التي تشملها السكك الحديدية و البنايات المهددة بالانهيار و المراد هدمها.

: تأسس بموجب القانون رقم 01-LA TAXE DASSAINISSEMENT[52]-الرسم التطهيري (
19 المؤرخ في 12ديسمبر2001 المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها حيث يؤسس لفائدة البلديات التي تنشا فيها مصلحة القمامات المنزلية ،وهو رسم سنوي و يتحصله المستأجر الذي يمكن أن يطالب مع المالك بدفع رسم بصفة تضامنية و تحدد المبالغ ما بين 500دج كحد أدنى و 1.000،000دج كحد أقصى و ذلك حسب نوعية المحل و غرض استعماله و مكان تواجده و لفائدة البلدية. %يحصل هذا الرسم بنسبة 100

---

[51]- يليش شاوش بشير، **المالية العامة:المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري** . الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ، 2008 ، ص171 .

[52]- سهام شباب، **المرجع السابق** ، ص120 .

-الرسم على الإعلانات والصفائح : انشأ هذا الرسم طبقا لقانون المالية لسنة 2000 وهو رسم خاص على الإعلانات و الصفائح باستثناء تلك المتعلقة بالدولة و الجماعات المحلية و كذا الحاملة للطابع الإنساني.

-الرسم على الذبح: يعد هذا الرسم الضريبة غير مباشرة الوحيدة التي تحصل كلية لفائدة البلدية التي تتم فيها عملية الذبح ،و يعتبر اضعف مصدر لميزانية الجماعات المحلية حيث لم تتجاوز نسبته كحد أقصى بلغه سنة 1990 و يدفع من قبل مالكي الحيوانات عند الذبح أو استيراد 0.4% اللحوم من الخارج .

ب/ الضرائب المحصل عليها لفائدة الجماعات المحلية:و هي مختلف الضرائب و الرسوم المحصلة لفائدة كل من البلدية و الولاية و الصندوق المشترك للجماعات المحلية بنسب مختلفة و يتمثل في كل و الرسم النوعي على الغاز و المواد الصيدلانية. TAPمن الرسم على النشاط المهني

-الرسم على النشاط المهني **LA TAXE SUR LACTIVITE PROFESSIONNELLE** : يفرض هذا الرسم على الأشخاص الطبيعيين و المعنويين الذين يمارسون النشاط الصناعي و التجاري و يحسب على أساس رقم الأعمال المحقق بغض النظر على النتيجة المحققة([53]).

على الأساس الخاضع "رقم الأعمال" ابتداءا من سنة 2001و %و يحدد هذا الرسم بنسبة 2 توزع نتيجته على الجماعات المحلية كالتالي([54]) :

الجدول رقم -01- توزيع الرسم على النشاط المهني TAPعلى الجماعات المحلية

نوع الضريبة	المعدلات المطبقة			
الرسم على النشاط المهني TAP	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الحصة العائدة للصندوق المشترك للجماعات المحلية F.C.CL	المجموع

[53]- ج.ج. د .ش، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2012، المؤرخ في 2011/12/29، الجريدة الرسمية ،العدد 72، المادة217 .

[54]- المادة 222 من نفس القانون .

النسبة المئوية	% 0.59	% 1.30	% 0.11	% 2

المصدر: مديرية الضرائب

و يعفى من هذا الرسم رقم الأعمال الذي لا يفوق 80.000دج في حالة بيع البضائع و المواد و السلع و كذا رقم الأعمال الذي لا يفوق 50,000دج في حالة تقديم خدمات.

-الرسم النوعي على الغاز والمواد الصيدلانية: أنشئ هذا الرسم بموجب المادة رقم 54 من القانون 13/78المؤرخ في 28 ديسمبر 1978 المتضمن لقانون المالية و يتمثل وعاء الضريبة الصافية) :"يحصل لفائدة [55]للأملاك و القيم المملوكة للأشخاص ، و تنص المادة 54 أعلاه ما يلي(الصندوق المشترك و لفائدة الجماعات المحلية حق نوعي على البنزين و الممتاز أو العادي و غاز أويل و البترول و الزيوت و كذا المواد الصيدلانية "، و يطبق هذا الرسم على مبلغ المبيعات بالتجزئة للمنتجات السالفة ذكرها و الموجهة للمستهلك و يحدد هذا الرسم كما يلي :

الجدول رقم -02- يوضح معدل الرسم على الحق النوعي بالنسبة لسعر البيع

نوع المنتوج	المعدل العام
-بنزين ممتاز عادي	% 0.525
-غاز أويل	% 0.6375
-البترول ،الزيوت	% 2.55
-منتوجات صيدلية	% 2.25

المصدر:وثائق مالية مستمدة من قانون المالية لسنة 1994

[55]- ج.ج.د.ش، القانون 78-13 المؤرخ في 28 ديسمبر1978 المتضمن لقانون المالية، المادة54 .

ج- الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية و الدولة: وهي تلك الضريبة التي تشترك فيها كل من الدولة و الجماعات المحلية و تتمثل في كل أنواع الضرائب على الأملاك و الرسم على القيمة المضافة.

:أسست هذه الضريبة بموجب limpot sur le PATRIMOINE-الضريبة على الأملاك المرسوم 93-01 المؤرخ في 19 جانفي 1993المتضمن قانون المالية لسنة 1993، و قد كانت هذه الضريبة تسمى بالضريبة على الأرباح الصناعية و التجارية و الرسم على النشاط الصناعي و التجاري و الضريبة التكميلية على الدخل ، و بعد صدور قانون المالية لسنة 1993 أصبحت الضريبة على الأملاك هي الضريبة الشرعية حيث تطبق على :

- الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة في الوطن أو خارجه.
- الأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي في الجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة داخل الوطن.
- الأملاك العقارية المبنية و غير المبنية و الحقوق العينية.
- كل الأموال المنقولة كالمجوهرات و الأحجار الكريمة، الودائع و الكفالات.....الخ.

للعلم إن هناك بعض التعديلات تضمنها قانون المالية لسنة 2006،كما تم تأسيس رسوم جديدة (**انظر الملحق رقم 01**)والمتضمن الأحكام الجبائية المتولدة عن قانون المالية لسنة 2006، و يتم تقييم هذه الأملاك على أساس القيمة التجارية الحقيقية كالتالي:

الجدول رقم -03- يوضح تقييم الأملاك على أساس القيمة التجارية الحقيقية

قسط القيمة الإضافية للأملاك الخاضعة للضريبة"دج"	النسبة
أقل من 30.000.000 دج اويساوي	% 0
من 30.000.000 دج إلى 36.000.000	%0.25
من 36.000.000 دج إلى 44.000.000	%0.5
من 44.000.000 دج إلى 54.000.000	%0.75

من 54.000.000 دج إلى 68.000.000	%1
أكثر من 68.000.000	%1.5

المصدر:قانون المالية لسنة

2006

ويتم توزيع الضريبة على الأملاك بين كل من الدولة و الجماعات المحلية كالتالي[56]:

- 60% لفائدة الدولة.
- 20 % لفائدة البلدية.
- 20 % لفائدة حساب التخصيص تحت اسم الصندوق الوطني للسكن و هو حساب من حسابات الخزينة.

: وهي ضريبة غير مباشرة TAXE SUR LA VALEUR AJOUTE–الرسم على القيمة المضافة المتضمنة في قانون الرسم على رقم الأعمال الصادر سنة 1991 و المعدل بموجب قانون المالية لسنة 1994، وهو رسم يطبق على القيمة المضافة أي الفرق بين الناتج الإجمالي ومجموع الاستهلاك الوسيط ،[57] وتم تطبيق الرسم فعليا ابتداءا من أول افريل (1992.

وتحدد نسبته بين 7 % و17 %، ويتم توزيع هذا الرسم كما يلي :

- 80 % لفائدة ميزانية الدولة.
- 10 % لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية .
- 10 % لفائدة البلدية .

مداخيل الممتلكات*les produits domains :

---

[56]– قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2012 السابق الذكر، المادة282.

[57]– ناصر مراد، **الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992–2003** . الجزائر: منشورات بغدادي ، 2003 ، ص84.

تتوفر البلديات على جملة الممتلكات سواء كانت عقارية أو منقولة ، و باعتبار البلديات ذات شخصية معنوية و استقلال مالي جاز لها التصرف في ممتلكاتها مادامت هذه الأخيرة توفر دخل مالي دائم و تعتبر من المصادر التي تعمل على استمرار أداء الخدمات العمومية. لقد أجاز المشرع للبلديات التصرف في عقاراتها عن طريق البيع إذا رأت البلدية مصلحة فيها أحسن من كرائها لسبب كثرة الأعباء المثقلة عنها ، كان تكون تكاليف صيانتها و المحافظة عليها تفوق مبالغ كرائها كما اوجب المشرع رئيس البلدية في حالة البيع الالتزام بشروط معينة كالإعلان عن مزايدة العلنية بعد تحضير دفاتر الشروط أو الأعباء الخاصة بهذه العقارات و المنافسة الشرعية بين المعنيين في الجلسة العلنية يحضرها كل الأطراف و تتم العملية بكل شفافية ووضوح.

ويتضمن مورد مداخيل الممتلكات بالخصوص ما يلي:

-إيجار العقارات .

-حقوق الطرقات .

-أتاوى إشعار الأملاك العامة للبلدية ، حيث يجوز للبلديات أن تتقاضى إتاوات عن الشخص الطبيعي أو المعنوي لشغل أملاكها العمومية كالترخيص المتعلق بإنشاء محطة لتوزيع البنزين.

-امتيازات المقابر ، رخص الأمر المؤرخ في 15 ديسمبر 1975 للبلديات التنازل عن قطع أرضية داخل المقبرة إلى من يريدون أن يمتلكوا مكانا معينا لتأسيس مرافق خاصة لدفن موتاهم[58] ، و تقسم التنازلات لمدة 30 سنة قابلة للتجديد أو مؤقتة لا تتجاوز مدتها 15 سنة غير قابلة للتجديد، لا يتم أي تنازل إلا بدفع مبلغ من المال إلى البلدية ، و تقترح هذه الأخيرة على الوالي تعريفات التنازل للمصادقة عليها ، و يخصص حاصل التنازل كله للبلدية وحدها.

موارد الاستغلال[59]*: les recettes d'explotation

يعتبر منتوج الاستغلال كل مقابل للخدمات التي تقدمها البلديات عبر مصالحها العمومية ، فتحصل بذلك على إتاوات من قبل الأشخاص المستفيدين من هذه الخدمات ، فعن طريق تحسين

---

[58]- ج.ج.د.ش،الامر 79/75 المؤرخ ب1975/12/15 المتعلق بدفن الموتى،الجريدة الرسمية، العدد103، 1975، المادة 16 .

[59]- سهام شباب، **المرجع السابق** ، ص129.

أداء هذه المصالح و استغلالها استغلالا امثلا و سليما يمكن للبلديات أن توفر بعض الإيرادات الدائمة حتى و أن كانت بسيطة فبإمكانها الاستفادة منها لسد تكاليف استغلالها و بتقليص عبئ هذه المصالح من ميزانيتها.

ومن جملة هذه الخدمات التي يمكن أن تحصل من خلالها على بعض المداخيل نذكر :

- حقوق الوزن ، الكيل و قياس السعة.
- الحقوق الثانوية المرتبطة بحقوق الذبح و حقوق استعمال غرف التبريد.
- استرجاع تكاليف التطهير و التعقيم و المراقبة الصحية التي تقوم بها مكاتب التنظيف البلدية للحمامات و المرشات....
- رسوم الأرصفة العمومية التي يستفيد منها أصحاب المحلات (و المقدرة بنسبة 50 % على عاتق صاحب المحل المستفيد).
- حقوق مصالح الحجز على السيارات.
- حقوق تسليم العقود الإدارية(نسخ من العقود،نسخ من المداولات،محاضر...).

الناتج المالي [60]*:

يمثل الناتج المالي المداخيل الناجمة غير مردودية الأسهم التي يمكن للبلدية امتلاكها و كذا السندات، كما يمثل فوائد القروض التي تقرضها لغيرها من الوحدات الاقتصادية بالإضافة إلى حصتها من الأرباح التي تحققها مرافقها ذات الطابع الصناعي و التجاري غير أن مداخيل الناتج المالي تكون منعدمة في الغالب و ذلك لغياب العمل بعمليات شراء الأسهم أو المشاركة في رأس مال شركات معينة مربحة ، الشيء الذي قد يدر بعض المداخيل للبلدية من وحداتها الاقتصادية في غالب الأحيان معدومة ، كما أن المضاربة بالأسهم و السندات عمل جديد بالنسبة للبلديات ، لا تجرا على خوضه

60- بن شعيب نصر الدين،<<**إشكالية تمويل البلديات وسبل ترقيتها**>>،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص: مالية العامة ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة تلمسان ، 2002)، ص106 .

لنقص التجربة و انعدام الكفاءات في هذا الميدان ، بالرغم من أن المشرع الجزائري قد أجاز هذه العمليات.

***التمويل الذاتي:** l'autofinancement

تخصيص حصة من موارد التسيير لتمويل نفقات التجهيز و الاستثمار بالاقتطاع من مداخيل التسيير مبلغ يخصص لتغطية نفقات التجهيز و الاستثمار، تحدد شروط و كيفيات تطبيق هذا الإجراء عن طريق التنظيم، و في 31 جويلية 1967 صدر مرسوم يحدد نسبة الدنيا لهذا الاقتطاع التي لا من إيرادات التسيير المحتملة، وفي سنة 1969ارتفعت هذه النسبة إلى %يمكن أن تقل عن 10 % غير أن نسبة الاقتطاع هذه منحصرة في حدها الأدنى أي 10 %15.

من خلال هذا العرض يمكن القول بحقيقة أن الجباية أو المصادر الجبائية تحتل الأهمية القصوى في إجمالي الموارد المالية للبلديات الجزائرية ، بالمقابل لا تمثل مداخيل الممتلكات و منتوج الاستغلال إلا النسب القليلة و لا اثر للناتج المالي.

المطلب الثالث :المصادر المالية الخارجية

بصفة عامة تبقى موارد الجماعات المحلية ضئيلة ومرتبطة أساسا بالمساعدات والإمدادات التي تأتيها من الإدارة المركزية وبحصتها من الضرائب والرسوم المحلية ، وكون أن الموارد المالية للبلدية تبقى دون المستوى المطلوب أمرا من شأنه أن يزيد من حدة تدخل السلطة المركزية في شؤون البلدية ، حيث لا تمنح المساعدات المالية للجماعات المحلية سواء التي تأتيها مكن طرف الدولة أو تلك التي تأتيها من الصندوق المشترك للجماعات المحلية إلا تحت سلسلة من الشروط تقلص من حريتها .

***مساعدات الدولة :**

– مساعدات الدولة **"**مخططات البلدية للتنمية **"**: ادخل أسلوب المخططات البلدية للتنمية في 1973 (بهدف تنظيم التنمية المحلية ، ولقد جاءت هذه المخططات لتخلف نظام [61]سنة قديم متمثل في **"**برامج التجهيز المحلي **"** إذ تتكفل الدولة بتمويل بعض المشاريع المدرجة في

[61]– ج.ج.د.ش،المرسوم رقم 73-136 المؤرخ في 09اوت1973 المتعلق بشروط تسيير وتنفيذ المخططات البلدية للتنمية، الجريدة الرسمية ،العدد67 ، 1973.

المخططات البلدية للتنمية بعد أن تكون قد وافقت عليها . وتندرج المخططات في إطار سياسة التوازن الجهوي قصد إعطاء كل بلدية حظوظا متساوية في التنمية ، وتستجيب مساعدة الدولة هذه إلى الانشغال بضمان قابلية اقتصادية نسبية للجماعات المحلية ، وذلك بتكملة النشاطات المشروع فيها في إطار المخططات غير الممركزة والمعتمدة من طرف الولاة ، وفي إطار الاستثمارات من الادخار الإجمالي الذي تقتطعه البلديات من مواردها الخاصة.

المخططات البلدية للتنمية هي عبارة عن برامج عمل تقررها السلطات المختصة في إطار المخطط الوطني ، ويتم انجازها عبر مراحل حيث تكلف كل بلدية بإعداد واعتماد مشاريعها التنموية وترفعها للولاية ثم وزارة التخطيط في السابق ، غير انه ابتداءا من 1988 لم تعد هذه المشاريع تخضع لمصادقة وزارة التخطيط كما تتعلق المخططات التنموية بقطاعات تمس الحياة اليومية للمواطنين كالمياه والتطهير والمراكز الصحية وغيرها ، وبالتالي فهي بمثابة مكمل للاستثمارات التي تباشرها السلطات العمومية .

وبموجب المرسوم رقم 73-136المؤرخ في 08 أوت 1973 فانه ينبغي أن تكون كل بلدية مزودة بقائمة اسمية تسمى" القائمة الاسمية للبلدية " ،حيث تعرض بصورة ملزمة حسب القطاع والفصل والمادة رخص البرنامج والأجزاء السنوية لاعتمادات الدفع ،ويسجل عليها كل العمليات مهما كانت طبيعتها أو مصدر تمويلها وتقع مسؤوليتها من حيث الإعداد على عاتق المنتخبين .

) عمليات انجاز [62]- مساعدات الدولة "البناءات المدرسية ":وزع الأمر الصادر في سنة 1968(المنشات المدرسية بين البلديات والولايات،بحيث تتكفل البلديات بالمنشات المدرسية الخاصة بالتعليم الابتدائي، أما الولايات فإنها تتعهد بالمنشات الخاصة بالتعليم المتوسط والثانوي،غير أن تمويل هذه العمليات تتحمله الدولة كاملا.

*** مساعدات الصندوق المشترك للجماعات المحلية:**

من خلال اطلاعنا على مالية البعض من البلديات ، اتضح جليا الأهمية البالغة التي يكتسيها الصندوق المشترك للجماعات المحلية كون الغاية من وراء إنشاءه هو خلق نوع من التضامن

---

[62]- ج.ج.د.ش ،الأمر رقم 68-09 المؤرخ في 23يناير 1968 المتعلق بالبناءات المدرسية، الجريدة الرسمية ،العدد 09 ، 1968.

بين الجماعات المحلية عموما والبلديات خصوصا وذلك من خلال تقليص فجوة التفاوت المالي في ميزانية بلديات القطر الوطني .

يقصد بالصندوق المشترك للجماعات المحلية تلك المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري) ، الذي اسند تاليه مهمة تسيير صناديق [63]والمندرجة تحت رعاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية (التضامن في الولاية والبلدية ، أنشئ بموجب الرسوم التنفيذي رقم 86-266 المؤرخ في 02 ربيع الأول1407 الموافق ل 04 نوفمبر 1986، حيث اعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال الإداري ، تخضع للوصاية المباشرة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية من الموارد المالية .

- يسير الصندوق المشترك من طرف مجلس التوجيه يرأسه وزير الداخلية والجماعات المحلية [64] ويضم 14 عضوا (07 أعضاء معينين07 أعضاء منتخبين) [65] .
- تتكون مواد الصندوق من حصص الضرائب والرسوم المحددة في القوانين الجبائية والمعدلة عند الاقتضاء عن طريق القوانين المالية ، وتتمثل هذه المواد أساسا في :

-الرسم على النشاط المهني.

-الرسم على القيمة المضافة.

-قسيمة السيارات.

-اقتطاع نسبة 2 % من الإيرادات الجبائية التقديرية لكل بلدية .

مساعدات ميزانية الولاية[66]*:(

وهي عبارة عن مساعدات تمنحها الدولة للبلديات على سبيل التجهيز وتقتطع من نفقات تجهيز الولاية ، وتخص:

---

[63]- ج.ج.د.ش ، المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 4 نوفمبر1986 المنظم لعمل الصندوق المشترك للجماعات المحلية، الجريدة الرسمية، 1986 ،العدد45، ،المادة 01.

[64]- المادة 23 من المرسوم نفسه.

[65]- المادة 24 من المرسوم نفسه.

[66]- سهام شباب، **المرجع السابق** ، ص141.

-التجهيزات الإدارية .

-التجهيزات الاجتماعية .

-التجهيزات الصحية .

-التجهيزات الرياضية والثقافية.

وغيرها من التجهيزات العمومية ،غير إن هذه المساعدات مقارنة مع المساعدات الأخرى تعتبر ضعيفة جدا،وعلى هذا الأساس يمكن اعتبارها مساعدات رمزية.

***الاقتراض** :

لقد أجاز المشرع للبلديات أن تقوم بعملية الاقتراض لتمويل مشاريعها الاستثمارية غير أن هذه الإجازة مشروطة بقدرات التسديد التي تتوافر عليها الجماعات المحلية ،ويكون مصدر هذه القروض إما الدولة أو الصناديق المشتركة للجماعات المحلية أو البنوك (بنك التنمية المحلية على الخصوص) إذ يصوت رئيس المجلس الشعبي البلدي على القرض وتصادق عليه السلطة الوصية ويتحدد في مداولة المجلس مبلغ القرض ، مدته وكيفية استهلاكه .يرخص التشريع الجاري به العمل للوزير المكلف بالمالية منح ضمان الدولة لتغطية القروض والالتزامات التي يتعهد بها المتعاملون الجزائريون في السوق الداخلية ( ).[67]

---

[67]- يليش شاوش بشير، **المرجع السابق**، ص184 .

خلاصة و استنتاجات :

لقد تم البحث في هذا الفصل عن تبيان أهمية التنمية المحلية من خلال تقديم تعاريف لتحديد مفهوم التنمية من جهة والتنمية المحلية من جهة أخرى،بهدف توضيح الأهداف التي تصبو إلي تحقيقها، واستعراضنا لمختلف التعاريف والمجالات بينما تطرقنا في الأخير على المعوقات التي تقف في وجه تحقيق أهداف التنمية المحلية .

وفي نفس السياق سعينا في الفصل الأول عن مفهوم الموارد المالية و للجرد الإحصائي لجملة المصادر المالية للبلديات الجزائرية يمكن القول أن هذه الأخيرة تمتلك مصادر جد هامة ومتنوعة من أموال خاصة ،جبائية ومصادر خارجية كالمساعدات وغيرها، الشيء الذي يجعلها في منأى عن أي اختلال مالي من شأنه أن يعرقل سير مصالحها إن أحسنت استغلالها بصورة عقلانية .

كما يلاحظ أيضا أن المصادر الجبائية لمختلف الضرائب والرسوم تشكل المورد الأساسي والمصدر الأكثر أهمية حيث تشكل ما يفوق عن 80 % من مورد قسم التسيير الذي يقتطع منه نسبة للتجهيز والاستثمار، زيادة عن المساعدات الخارجية والتي تشكل هي الأخرى العصب الأهم في إيرادات البلديات و المخصصة تخصيصا لمشاريع معينة ومحددة ليس للبلدية أية سلطة على تغييرها أو تحويلها.

تمهيـــــد :

البلدية في الجزائر هي الهيئة القاعدية لهرم الإدارة العامة للدولة، فهي الأرضية الأساسية التي يرتكز عليها الحكم وذلك من خلال دورها الفاعل في رفع كفاءة الأداء الإداري من جهة و الأداء التنموي من جهة أخرى وكذا تقريب الإدارة من المواطن وذلك في إطار تحسين الخدمة العمومية ، حيث يستند عملها على مبدأ اللامركزية الذي يعطي للجماعات المحلية حزمة من المهام والاختصاصات التي تيسر سهولة وسرعة اتخاذ القرارات على المستوى المحلي بعيدا عن سيطرة الإدارة المركزية مع ربط هذه الاختصاصات والمهام بتحقيق السياسات والأهداف الإنمائية في الإطار القومي للدولة .

وانطلاقا من ذلك عمدت الجزائر إلى جعل اللامركزية في سلم أولوياتها وسعت إلى تكريسها عبر إحداث منظومة قانونية تشمل جوانب إدارية ومالية ، تجعل البلدية المحرك الرئيسي لدواليب التنمية المحلية .

وفي هذا الإطار سوف يتم التطرق في هذا الفصل للتطور التاريخي لنظام البلدية في الجزائر متوقفين عبر أهم المراحل في الحقبة الاستعمارية ، ومرحلة ما بعد الاستقلال بما فيها التغيرات الطارئة على النصوص القانونية المنظمة لها وذلك من خلال القانون البلدي المؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق ل 22 جوان 2011، متطرقين بعد ذلك إلى هيئات وإدارة البلدية التي تحكم سير العملية الإدارية بالبلدية ، لنعرج في الأخير إلى تحديد الاختصاصات المخولة لها .

المبحث الأول :التطور التاريخي والقانوني للتنظيم البلدي في الجزائر

قبل تقديم أي تعريف نتقيد به لاحقا ، يجدر بنا إعطاء لمحة عن تاريخ هذه الهيئة ،التي راهنت عليها الجزائر كخيار في إستراتيجيتها التنموية وكنمط لتسيير وإدارة شؤونها ، وإيمانا منها بأنها الوسيلة المثلى لدفع قاطرة التنمية المحلية

نستعرض في هذا المبحث كيف وجدت البلدية في الجزائر عبر الفترات الزمنية المتلاحقة وصولا إلى يومنا هذا لنصل إلى تعريف شامل

المطلب الأول : البلدية في الجزائر إبان المرحلة الاستعمارية (1830-1962)

كانت البلدية أداة لتحقيق طموحات الإدارة الاستعمارية وفرض هيمنتها ونفوذها ، فمنذ سنة 1844 أقام الاحتلال الفرنسي على[68] وخدمة العنصر الأوربي عامة والفرنسي خاصة ، مسيرة من طرف Bureaux arabesالمستوى المحلي هيئات إدارية، عرفت بالمكاتب العربية حيث تم إحداث[69] ضباط الاستعمار بهدف تمويل الجيش الفرنسي والسيطرة على مقاومة الجماهير، واحد وعشرون مكتبا عربيا سنة 1844 ليرتفع سنة 1870 إلى تسعة وأربعون مكتبا ،وبعد استتباب النسبي للأمن عمدت السلطات الاستعمارية إلى التكيف مع الأوضاع والمناطق ليصبح التنظيم البلدي بالجزائر منذ سنة 1868 يتميز بثلاث أصناف من البلديات

أ/البلديات الأهلية :

شملت الجهات التي تدار من قبل الجيش الفرنسي في السهوب والصحراء بمساعدة بعض الأعوان من الأهالي تم تعيينهم تحت تسميات مختلفة (الباشا أو الأغا ، القائد ، الخليفة أو شيخ العرب) بواسطة المكاتب العربية إلى غاية 1880 تمثل دور هذه المكاتب في[70] :

-مراقبة تحركات القبائل وحراسة المشبوه منهم .

---

[68]- عمار بوضياف،**الوجيز في القانون الإداري** . ط2، الجزائر : دار جسور للنشر والتوزيع ،2007،ص271 .

[69]- صالح فركوس ،**المختصر في تاريخ الجزائر** . الجزائر: دار العلوم ،عنابة ،2002،ص195 .

[70]- صالح فركوس : **المرجع السابق** ،ص285 .

-مراقبة الزوايا والقادة الروحيين .

-مساعدة القادة العسكريين بالبلاد في إدارة الأهالي وتنفيذ أوامرهم .

-التمهيد لطرق الاحتلال والاتصال والتجارة الاستعمارية .

-استخلاص الضريبة .

-تولي مهمة القضاء والفصل في خصومات الأهالي .

-التقليص من نفوذ رؤساء الأسر الكبيرة .

ب/ البلديات المختلطة (الممتزجة) :

لقد أخذت تسميتها لأنها تقع في مناطق لأقاليم عسكرية و مناطق لأقاليم خاضعة لحركة)، لقد كان هذا النوع من البلديات يغطي القسم الشمالي من الجزائر التي [71]الاستيطان بشكل كبير (يقل فيها تواجد الأوروبيين (الفرنسيين) .

كما تخضع هذه البلديات لمرسوم 8 فيفري 1919 وهي بلديات ذات مساحات تكبر):[73]، وترتكز إدارة البلدية على هيئتين رئيسيتين هما[72]العمالات في المساحة والسكان (

1-المتصرف الإداري Administrateur: يخضع للسلطة الرئاسية للحاكم أو الوالي العام من حيث التعيين والترقية والتأديب .

2-اللجنة البلدية Commission municipal : يرأسها المتصرف مع عضوية عدد من الأعضاء المنتخبين الفرنسيين وبعض الجزائريين (الأهالي) الذين تم تعيينهم من طرف السلطة الفرنسية استنادا إلى التنظيم القبلي القائم أصلا على أساس مجموعة بشرية أو ما يعرف بالعرش ،وكانت نسبة تمثيل الجزائريين هي واحد بالمائة 1%

---

71 - BENKZOUH CHAABANE, la déconcentration en Algérie du centralisme au décentralisme, OPU, Alger,1984, p67.

72- عقيلة ضيف الله، <<**التنظيم السياسي والإداري في الجزائر**>> ،(أطروحة الدكتوراه ،كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر) ، ص88 .

73- محمد العربي سعودي ،**المؤسسات المركزية والمحلية في الجزائر (الولاية-البلدية)** . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون، 2006 ، ص202 .

جدول رقم 04 : وضع البلديات المختلطة من حيث المساحة والسكان

العمالات	عدد البلديات	المساحة بالهكتار	السكـــــان				المجموع
			الفرنسيون	اليهود	المسلمون	الأجانب	
الجزائر	26	2240529	2281	25	603714	410	606430
وهران	19	2460336	5977	378	316578	5432	328365
قسنطينة	32	4049526	3990	136	649274	1269	654669
المجموع	77	8750391	12248	539	1569566	711	1589464

ج/ البلديات ذات الصرف التام (العاملة) :

اقتصر وجودها على المناطق التي ضمت كثافة أوروبية معتبرة المدن الكبرى والمناطق الساحلية،طبقت فيها القوانين السارية في فرنسا بطريقة انتقائية ، يرأسها مستوطن منتخب من طرف الأوروبيين يساعده مجلس منتخب منهم أيضا ،كانت هذه البلديات تحيا بفضل مساهمات الجزائريين الضريبة القسرية ما جعل " **جون فيري** " يقر بهذه الحقيقة بقوله " إن البلديات الكاملة هي الاستغلال المطلق للأهالي " ( ).[74]

تشير الإحصائيات إلى انه في سنة 1945 كان هناك 329 بلدية ذات الصرف التام و 97 بلدية مختلطة ولدى اندلاع الثورة نوفمبر 1954كان هناك 332 بلدية ذات الصرف التام ثم عمدت السلطات الاستعمارية إلى إصدار المرسوم رقم 56- 642 في 28 جوان 1956 لتعميم

---

[74]- بشير بلاح ،**تاريخ الجزائر المعاصر** . الجزائر: دار المعرفة ، 2006 ، ص228 .

هذا النوع من البلديات على كافة مناطق الجزائر وذلك لمجابهة الثورة التحريرية ، ولقد خضعت هذه البلديات إلى القانون الفرنسي الصادر في 5 أفريل 1884 ، والذي ينشئ بالبلدية هيئتين هما : [75]

- **المجلس البلدي Conseil municipal**: وهو جهاز منتخب من طرف سكان البلدية الأوروبيين والجزائريين ن حسب المراحل والتطورات السياسية التي عرفتها الجزائر ، مؤثرة بذلك على الوضع الانتخابي للجزائريين سواء كناخبين أو منتخبين بنسب محدودة وله اختصاصات كالاهتمام بالحالة المدنية والشرطة البلدية ودراسة ميزانية البلدية .
- **العمدة Le Mair**: وهو رئيس المجلس البلدي ينتخب من بين أعضاء المجلس نفسه [76].

المطلب الثاني : تطور التنظيم البلدي للجزائر في مرحلة الاستقلال

بعد حصول الجزائر على استقلالها ظهرت هجرة جماعية للإطارات الأوروبية، مما انعكس على عدد البلديات بتقليصها لإمكانية إدارتها وتسييرها بتعيين مندوبيات خاصة ، والتي شكلت أساسا من ممثلين عن قدماء المجاهدين ومناضلين بالحزب، فلقد مر التنظيم البلدي في الجزائر بعد الاستقلال بعدة مراحل نذكرها:

- **البلدية في المرحلة الانتقالية (1962-1967):**

مع أن الجزائر حققت استقلالها سياسيا إلا أنها لم تحققه إداريا حيث بقيت تابعة للمنظومة الإدارية الفرنسية ، وورثت هياكل قابعة على أسس وتصاميم استعمارية ،كما عانت من انعدام الإطارات الجزائرية القادرة على إدارة الشؤون الإدارية بالإضافة إلى العجز المالي الكبير نتيجة تناقص مواردها وزيادة نفقاتها بسبب المساعدات الاجتماعية التي كانت تقدمها البلديات للمتضررين [77] ، مما فرض على السلطة آنذاك أن تعمل على إنشاء لجان خاصة تتولى مهمة إبان حرب التحرير[78]، كما عمدت السلطة إلى تخفيف تسيير شؤون البلدية يقودها رئيس عهد إليه مهام رئيس البلدية

75- سهام شباب، **المرجع السابق** ، ص51 .

76- محمد الصغير بعلي ،**قانون الإدارة المحلية (الولاية والبلدية)**. الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع ، عنابة ، 2004 ، ص30.

77- حسين مصطفى حسين،**الإدارة المحلية المقارنة**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، ص- ص134-135 .

78- عمر صدوق ،**دروس في الهيئات المحلية المقارنة** . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1988 ، ص89.

في البلدية ، ولمساعدة البلديات *البلديات ليصل العدد676 بلدية بمتوسط 180 ألف ساكن للقيام بمهامها تم إنشاء لجان أخرى تمثلت في :

لجان التدخل الاجتماعي والاقتصادي تتكون من ممثلين عن السكان وتقنيين يتمثل دورهم في تقيم أراء حول مشروع الميزانية ،وعلى العموم تقوم هذه اللجنة بكل عمل من شأنه بعث التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، غير انه لم يتم تنصيبها في كثير من المناطق .

أما اللجنة الأخرى فهي مجلس يضم ممثلين عن الاتحاد العام للعمال الجزائريين وممثلين عن الحزب والجيش، وكانت مهمته تنظيم ومتابعة المشاريع المسيرة ذاتيا .

- **مرحلة التفكير في إنشاء قانون البلدية :**

كان لميثاق طرابلس ولدستور 1963 بالغ الأثر في إبراز مكانة البلدية على المستوى الرسمي والاعتراف بدورها ، ولعل من الأسباب التي دفعت السلطة آنذاك إلى الإسراع في إصدار قانون البلدية نجد([79]):

- خضوع البلدية أثناء الفترة الاستعمارية للنظام القانوني الفرنسي مما اجبر السلطة على ضرورة التعجيل بإصلاح المؤسسات الموروثة ومنها البلدية .
- عدم مواكبة هذه النصوص لفلسفة الدولة المستقلة والتي تبنت الاتجاه الاشتراكي بحسب النصوص الرسمية ،ورغبة السلطة في عدم إطالة الفترة الانتقالية خاصة وقد نجم عنها تباين محسوس على المستوى التطبيقي العملي .
- إن دور البلدية أعظم من دور الولاية لا شك بحكم اقترابها من الجمهور ومهامها المتنوعة لذا وجب أن يبدأ الإصلاح منها أولا.

وانطلاقا من هذه الأسباب والتجربة الفاشلة للمرحلة الانتقالية كان لابد من إعداد مشروع قانون البلدية من طرف المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني ، والذي عرف شرحا مستفيضا وإثراء كبير من جانب الحزب وتم تبنيه في مجلس الثورة في جانفي 1967.

---

* - بيان الأسباب لقانون البلدية لسنة 1967، الجريدة الرسمية رقم 06 لسنة 1967

[79]– عمار بوضياف ، **الوجيز في القانون الإداري .المرجع السابق** ، ص 273 .

- **مرحلة قانون البلدية لسنة 1967:**

اعتبرت البلدية منذ السنوات الأولى واحدة من القضايا التي استحوذت على اهتمام صناع القرار في الجزائر لكونها منبر للتعبير عن الحاجات المحلية والمحرك الرئيسي للتنمية المحلية ، وتوجت تلك الجهود بإصدار قانون البلدية 1967 الذي أعطى للبلدية مكانة خاصة كخلية أساسية في تنظيم البلاد ([80]).

تميزت سنة 1966بنشاط مكثف نشرت مسودة المشروع بعنوان "التنظيم البلدي الجديد "وأعلن فيه المبادئ الأساسية للإصلاح ، وفي أكتوبر 1966 تبنى مجلس الثورة قرار حول الإصلاح و "ميثاق بلدي "، ولقد أقرت الحكومة القانون البلدي في 20سبتمبر 1966 واقره مجلس الثورة في 04 جانفي 1967 ونشر بالأمر المؤرخ في 18 جانفي 1967 والذي عرف البلدية " الجماعة الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأساسية "، كما تبرز اختصاصات البلدية من المادة 135 إلى المادة 170 من الباب الأول من قانون البلدية 1967 والتي تتلخص في :

- التجهيز والإنعاش الاقتصادي .
- التنمية الفلاحية .
- التنمية الصناعية وتنمية القطاعات التقليدية .
- التوزيع والنقل .
- التنمية السياحية .
- السكن والإسكان .
- الإنعاش الثقافي والاجتماعي .
- الحماية المدنية .

---

[80]–عمار بوضياف ،**الهيئات الاستشارية في الجزائر**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب،1989،ص80.

ولقد تأثر هذا القانون بالنموذجين الفرنسي واليوغسلافي فالأول من خلال إطلاق الاختصاصات للبلديات وكذا في بعض المسائل التنظيمية بحكم العامل الاستعماري ، أما التأثر بالنموذج اليوغسلافي فيعود سره إلى التوجه الاشتراكي واعتماد نظام الحزب الواحد ([81]).

- **مرحلة التقسيم الإداري لسنة 1974**[(82)]:

بموجب هذا التقسيم الصادر بمقتضى الأمر 69-74 المؤرخ في 02 جويلية 1974، تم استبدال مصطلح المقاطعة بمصطلح الولاية وارتفع عددها من 17مقاطعة إلى 31 ولاية ،أما عدد البلديات فبلغ 704بعد أن كان 676 بلدية في سنة 1967، كان يهدف هذا التقسيم إلى إيجاد نوع من التوازن الإقليمي والتقليل من حدة الفوارق بين بلديات الوطن ،وذلك بتوسيع وتكثيف الأنشطة الاقتصادية .

- **مرحلة التقسيم الإداري لسنة 1984**[(83)]:

حصل التقسيم الإداري الجديد بموجب المرسوم رقم 09/84 المؤرخ في 04 فبراير 1984،جاء هذا التقسيم بإضافة جملة الولايات إلى تلك الموجودة وعدد هام من البلديات من 704 إلى 1541، لقد اتخذ هذا الإجراء في الوقت الذي قارب فيه برميل النفط 40 دولار سنة 1985 ([84]) ، بحيث ساد الاعتقاد أن أي نقص في الجباية العادية يعوض عن طريق الجباية البترولية غير أن التقسيم الإداري هذا افرز عدد من السلبيات نذكر منها :

- ازدياد عدد البلديات القروية عديمة الدخل لا ترتكز على أية معايير اقتصادية أو مالية
- ظهور أكثر من 600 بلدية اصطناعية تحتاج إلى توظيف جديد [(85)] .
- زيادة عدد الموظفين الذي يستلزم مضاعفة ميزانيات التسيير دون أي موارد مالية .

---

[81]- سهام شباب، **المرجع السابق** ، ص55 .

3-Rapport du C.N.E.S, l'évolution a imprimer a la gestion des finances locales dans une perspective d'économie de marche, juin 2001.

[83]- بن شعيب نصر الدين، **المرجع السابق** ، ص06 .

[2]-GRABA HACHMI, Les ressources fiscales des collectivités locales, ED.ENAG, Alger,2000,p 15

[3]-C.E.N.E.A.P , Etude statistiques financière des communes, document interne, non publié, p 15

- الانخفاض الحاد في أسعار البترول الذي شهدته سنة 1986 أدى إلى ظهور عائدات الجباية البترولية إلى 54.18% ، مما انعكس سلبا على المساعدات المخصصة من طرف الدولة للجماعات المحلية

هذا التقسيم احدث تغييرات عميقة على المستوى الإقليمي كان هدفها التحكم الجيد في المجال الوطني من جهة وتحضير برامج التنمية على الصعيد المحلي من خلال ترقية المناطق الريفية والفقيرة ، ومراقبة نمو المدن من جهة أخرى ،غير أن هذه الإجراءات دون مصاحبتها بموارد مالية مستقرة تجابه بها جملة الأعباء الموكلة إليها أدت إلى ظهور عدد من البلديات العاجزة ابتداء من سنة 1985 والتي بلغ عددها 73 بلدية .

- **مرحلة قانون البلدية لسنة 1990:**

مع نهاية عقد الثمانينات كانت رياح التغيير قد هبت على كثير من دول العالم ولم تستثني هذه الرياح الجزائر، التي عرفت تحولات جذرية بعد أحداث أكتوبر1988، لتعلن القطيعة مع التوجه الاشتراكي والأحادية الحزبية في مقابل اعتناق التعددية الحزبية .

وتميزت هذه المرحلة بخضوعها لمبادئ وأحكام جديدة أرساها دستور 1989 ، ولم يعد للعمال والفلاحين أي أولوية في مجال ترشح كما كان من قبل ،بعد أن ثبت هجر النظام الاشتراكي ، إن الأمر الايجابي في هذه المرحلة هو أن المشرع ترك لكل بلدية الحرية في إنشاء عدد الهياكل التي تحتاجها مصالحها هذا تدعيما لسياسة اللامركزية حيث أعطت المادة 126 من القانون البلدي 90-08 ألمؤرخ في 07 أفريل 1990 حرية تنظيم المصالح البلدية حسب حجمها والمهام المسندة إليها ،كما أعطت المادة 127 منه الحرية للبلدية لتوظيف العمال الضروريين لسير مصالحها مع احترام التشريع والتنظيم المعمول به. [86]

- **مرحلة قانون البلدية لسنة 2011:** [87]

---

[1]- سهام شباب ، **المرجع السابق** ، ص56.

[87]- سهام شباب ، **المرجع السابق** ، ص-ص56-57

قصد تدارك النقائص المسجلة خلال السنوات الأخيرة من خلال تطبيق القانون 90-08 المؤرخ في 07افريل 1990،ونتيجة لعجز هذا الأخير على إزالة التوترات وحل المشاكل الناجمة عن التعددية الحزبية ،أدخلت مجموعة من التعديلات على النص القانوني الذي يسير المجلس الشعبي البلدي والتي تهدف إلى تعزيز طاقات البلديات في اتخاذ القرارات وتسيير الموارد البشرية وذلك قصد بروز كفاءات وأجيال جديدة من القيادات من بينهم نساء وشباب وكذا بروز مواطن مثقف وعلى دراية بما يجري له ،وله أراء واقتراحات حول تسيير بلديته .

إن الهدف من مراجعة قانون البلدية هو تكييف الإطار القانوني والتنظيمي من اجل تحديد أمثل للعلاقات بين مختلف الهيئات المنتخبة وظروف الممارسة من قبل ممثلي الدولة ومهامهم.فمع قانون البلدية الجديد أصبحت مسؤولية رئيس المجلس الشعبي البلدي مؤطرة بشكل صائب من اجل ضمان مصلحة الدولة والبلدية والمواطنين على حد سواء.

إن البلدية من خلال هذا القانون أصبحت تشكل الإطار المؤسساتي للممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري ،إذ يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشاراتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،ويمكن في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائط أو الوسائل الإعلامية المتاحة .

- المطلب الثالث : التنظيم الرسمي للبلدية الجزائرية

قال الأستاذ محيو احمد : "... مجرد نقل شبه وفي للنموذج المطبق في فرنسا "[88] تجسيدا (للواقع الذي تعرفه البلدية في الجزائر واعتبارا من الأهمية التي تحظى بها البلدية ،نلخص في موجز هذا التقييم التاريخي إلى إن البلدية تحتل موقع تفضيل في تنظيم الدولة .

إن تعريف البلدية تعريفا شاملا وافيا يعتبر من الموضوعات المعقدة والشائكة لان البلدية حقيقة متشعبة يصعب ضبطها [89]. (

---

[88]-احمد محيو،**محاضرات في المؤسسات الإدارية** (ترجمة محمد صاصيلا).الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ،1985،ص163.

[89]- موسى رحماني،وسيلة السبتي:مداخلة بعنوان: **واقع الجماعات في ظل الإصلاحات المالية وأفاق التنمية**،ملتقى دولي ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة ، 2008، ص21 .

( ): [90]ومع هذا فهي لا تخلو من مبدأين أساسين هما

1-إن البلدية في المعنى الجغرافي جزء من التراب الوطني .

2-كما أنها الخلية الأساسية للشعب والدولة.

أضحت البلدية ذات كيان مجسد ضمن مؤسسات الدولة وتبلورت صلاحياتها ومهامها بعد صدور القانون البلدي لسنة 1967 ،وجاء دستور 1989 في مادته 15"الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية ، والبلدية هي الجماعة القاعدية " ولأهمية موقع هذه المؤسسة تضيف المادة 16 " يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية "

ويعرف القانون البلدي 90-08 في مادته الأولى البلدية كالتالي " البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية ،وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ،وتوجد بموجب قانون"( ) [91]

ويعرف القانون البلدي 11-10 المؤرخ في 22جوان 2011 البلدية " هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة "( ) [92]،كما أنها القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية .

تعتبر البلدية جماعة محلية ذات طابع إقليمي في هيكل الدولة ،فهي الخلية القاعدية السفلى لهذا الكيان الكلي واهم ركيزة تحتية له ،كما أنها ذات شخصية معنوية مستقلة بذاته تحمل اسم ولها مركز وإقليم ،يسكنها مجموعة من السكان ولها الاستقلالية المالية الخاصة بها التي تواجه بها احتياجاتها خاصة التنموية منها .

---

[90]- مسعود شريط ،<<**التنمية الإدارية والعمرانية ببلديات المدن الجزائرية** >>، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، معهد علم الاجتماع ، جامعة قسنطينة ، الجزائر ، 1998) ،ص21

[91]- عوابدي عمار ، **دروس في القانون الإداري**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،2002، ص 194.

[92] - ج.ج.د.ش، القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية ، العدد 37 ، الصادرة في 2011/07/03 ، المادة الأولى .

المبحث الثاني : هيئات تسيير وإدارة البلدية وإختصاصاتها

المطلب الأول : هيئات تسيير البلدية

تتكون هيئات البلدية وهياكلها من ( ):[93]

- هيئة مداولة وهي المجلس الشعبي البلدي .
- هيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي .
- إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي .

populaire communal ASSEMBLEMENT:–المجلس الشعبي البلدي

هو هيئة منتخبة بالاقتراع العام السري المباشر من طرف جميع الناخبين بالبلدية ويتألف من 13 إلى 43 عضو حسب عدد السكان ويعتبر الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعية كما يعتبر اقدر الأجهزة تعبيرا على المطالب المحلية[1].كما انه يشرف على شؤون البلدية المختلفة ويمتلك سلطة القرار

---

[93]– المادة 15، القسم الثاني ،الباب الأول من القانون البلدية السابق الذكر.

وتقضي دراسة هذا الهيكل المسير التطرق إلى تشكيلته وقواعد عمله وسيره ونظام مداولاته وصلاحياته.

- تشكيل المجلس الشعبي البلدي: يتشكل المجلس الشعبي البلدي من مجموعة منتخبين يتم اختيارهم من طرف سكان البلدية عن طريق الاقتراع العام السري والمباشر لمدة 05 سنوات وجعلت منه أحكام الدستور "الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية"[94] كما اتخذته"قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية "[95].

ويختلف عدد أعضاء المجالس الشعبية حسب التعداد السكاني وفقا للجدول التالي :

جدول رقم : (05) عدد أعضاء المجالس الشعبية البلدية حسب التعداد السكاني

عدد الأعضاء	عدد السكان
13 عضوا	اقل من 10.000
15 عضوا	يتراوح بين 10.000و20.000
19 عضوا	يتراوح بين 20.001و 50.000
23 عضوا	يتراوح بين 50.001و 100.000
33 عضوا	يتراوح بين 100.001و200.000
43 عضوا	يساوي 200.001 نسمة أو يفوقه

هذا وتجدر الإشارة إلى أن قانون الانتخابات 01-02 المذكور أعلاه لم يعط الأولوية لأي فئة من فئات المجتمع عن غيرها بشان الترشح للانتخابات البلدية ومن هنا فإن مجال الترشح مكفول لكل من استوفى الشروط القانونية وهي تنقسم إلى شروط موضوعية وأخرى شكلية [96]

---

[94]- المادة 14 ،الفقرة 02 من الدستور 1996.

[95]- المادة 16من الدستور السابق الذكر.

[96]-محمد الصغير بعلي ،**القانون الإداري التنظيم الإداري**. عنابة : دار النشر والتوزيع ،2002،ص143.

-الشروط الموضوعية: لم يتعرض قانون الانتخابات تحديدا ومباشرة وصراحة إلى الشروط الموضوعية الواجب توفرها ماعدا شرط السن المتمثل في بلوغ 23 سنة كاملة يوم الاقتراع إلا انه نص على ضرورة مراعاة الشروط الأخرى التي يشترطها التشريع صراحة منها الجنسية الجزائرية –التمتع بالحقوق الوطنية –عدم الوجود في إحدى حالات فقدان الأهلية للانتخابات واتخاذ موطن بالبلدية.

-الشروط الشكلية : يشترط لقبول الترشيح توفر ما يلي :

-ضرورة اعتماد الترشح من طرف حزب أو عدة أحزاب.

-الامتناع عن الترشح في أكثر من قائمة واحدة عبر التراب الوطني .

-عدم الترشح في قائمة واحدة لأكثر من مترشحين من أسرة واحدة .

-إثبات أداء أو الإعفاء من الخدمة الوطنية .

-في حالة الترشح دون اعتماد الترشح من طرف حزب يجب تدعيم هذا الترشح بتوقيع 5 % ([97] على الأقل من ناخبي الدائرة الانتخابية .

- دورات المجلس ومداولاته:

-الدورات (SESSION) : يجتمع المجلس البلدي في دورة عادية كل شهرين ولا تتعدى ([98]مدة كل دورة خمسة أيام)،ولا يمكن للمجلس البلدي أن يجتمع في دورة غير عادية كلما اقتضت ([99]شؤون البلدية ذلك وبطلب من رئيسه أو من 3/2 من أعضائه أو بطلب من الوالي)، وينعقد المجلس بقوة القانون في حالة الظروف الاستثنائية المرتبطة بحظر وشيك أو كارثة كبرى ، ولا يصح اجتماع المجلس البلدي إلا بحضور أغلبية أعضائه الممارسين ومشاركتهم في الجلسة ن و إذا لم يجتمع المجلس لعدم بلوغ النصاب بعد استدعائين متتاليين بفارق ثلاثة أيام تكون المداولات التي تتخذ بعد الاستدعاء الثالث صالحة مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين .

---

[97]- محمد الصغير بعلي، **القانون الإداري التنظيم الإداري .المرجع السابق** ، ص 144 .

[98]- المادة 15 من قانون البلدية السابق الذكر.

[99]- المادة16 من نفس القانون.

) : يجري المجلس الشعبي البلدي خلال دوراته عدة مداولات délibérations-مداولاته (

تحكمها القواعد الأساسية التالية :

- ✓ القاعدة العامة أن مداولات المجلس علنية [100]، وتكون مفتوحة للمواطنين بغرض توسيع الرقابة الشعبية

وتكون مغلقة في حالة : -دراسة حالة التأديبية للمنتخبين

-دراسة الحالات المرتبطة بالحفاظ على النظام العام

- ✓ تجرى وتحرر المداولات باللغة العربية .
- ✓ تتخذ المداولات بالأغلبية المطلقة مع ترجيح صوت الرئيس في حالة التساوي ،وعلى كل مداولات المجلس لا تأخذ الطابع التنفيذي إلا بصدور قرار من الهيئة التنفيذية (الرئيس) وفق الإجراءات السارية المفعول .
- ✓ لا تنفذ المداولات التي تتناول الميزانية والحسابات أو إحداث مصالح أو مؤسسة عمومية للبلدية إلا بعد مصادقة الوالي عليها .

- لجان المجلس الشعبي البلدي (Les commissions) :

يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه لجان دائمة أو مؤقتة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه وخاصة المتعلقة بما يلي : -الاقتصاد والمالية والاستثمار .

-الصحة والنظافة وحماية البيئة.

-تهيئة الإقليم والتعمير والسياحة والصناعات التقليدية .

-الري والفلاحة والصيد البحري .

-الشؤون الاجتماعية والثقافية والشباب .

يحدد عدد اللجان الدائمة من 03 إلى 06 لجان حسب عدد السكان المذكور في الجدول رقم (05)

100- المادة 26 من نفس القانون.

يعين المجلس رئيس اللجنة ويجب أن يكون تشكيلها متناسبا مع المكونات السياسية للمجلس ، ويمكن لرئيس اللجنة الاستعانة بشخص مختص للاستفادة من خبرته .

- **رئيس المجلس الشعبي البلدي Le Mair:**

- تعيين رئيس المجلس الشعبي البلدي(101):

يقوم أعضاء القائمة التي نالت أغلبية المقاعد بتعيين عضو منهم رئيسا للمجلس للمدة الانتخابية لخمس سنوات ويتم تنصيبه في مده أقصاها 08 أيام من تاريخ إعلان النتائج .

- انتهاء مهام رئيس المجلس الشعبي البلدي:

إضافة إلى حالة الوفاة وانتهاء مدة العهدة ،تنتهي مهام الرئيس لنفس الأسباب التي تنتهي بها مهام باقي أعضاء المجلس والمتمثلة في :

- ✓ الاستقالة : يتعين على رئيس المجلس الشعبي البلدي المستقيل دعوة المجلس لاجتماع لتقديم استقالته وتثبيتها بمداولة ترسل إلى الوالي [102]، وتصبح الاستقالة سارية المفعول إبتداءا من تاريخ استلامها من الوالي ولا يجوز له الانقطاع عن أداء مهامه وواجباته إلى غاية استخلافه بعضو من نفس القائمة .
- ✓ التخلي عن المنصب : يعد متخليا عن المنصب رئيس المجلس الشعبي المستقيل الذي لم يجمع المجلس البلدي لتقديم استقالته أمامه ،ويتم إثبات ذلك خلال 10 أيام بعد شهر من غيابه خلال دورة غير عادية للمجلس وبحضور الوالي ، كما يعتبر في حالة تخلي عن المنصب الغياب غير المبرر للرئيس لأكثر من شهر ، ويعلن عن ذلك من طرف المجلس أو من طرف الوالي .

المطلب الثاني : إدارة البلدية

101– محمد الصغير بعلي، **القانون الإداري التنظيم الإداري .المرجع السابق** ، ص 160 .

102– المادة 73وما بعدها من قانون البلدية السابق الذكر.

لا بد من وجود تنظيم إداري يتكفل بصلاحيات ومهام البلديات ،فالتنظيم الإداري يتكون من عدة مصالح يختلف عددها من بلدية لأخرى وهذا حسب أهمية كل بلدية .

- **الأجهزة الإدارية التنفيذية :**

وهي الأمانة العامة ،المصالح الإدارية و التقنية وبعض المصالح الأخرى .

أ/الأمانة العامة :

يسيرها الأمين العام ويعتبر ركيزة أساسية في البلدية[103]، ومساعدا أول ومباشر لرئيس البلدية.

يعين الأمين العام للبلدية من طرف السلطة الوصية أو باقتراح منها حسب وزن كل بلدية ، فوزير الداخلية الأمناء العامين لبلديات مقر الولاية أو التي يتجاوز عدد سكان 100 ألف نسمة وهذا باقتراح من الوالي ،بينما يعين الوالي الأمناء العاميين لباقي البلديات الواقعة تحت سلطته .

ب/المصالح الإدارية :

تتمثل هذه المصالح خاصة في مصلحة التنظيم والشؤون العامة ومصلحة المحاسبة ومصلحة الحالة المدنية وغيرها من المصالح الأخرى.

ج/المصالح التقنية للبلدية :

تلعب دورا هاما في مجال التنمية ، خاصة ما تعلق بتجسيد المشاريع الإنمائية للبلدية وانجاز المدارس وغيرها ،فوجود المهندسين والأطباء البيطريين يساعد البلدية على تحسين تسيير مختلف نشاطاتها .

---

[103]– سهام شباب، ، **المرجع السابق** ، ص65 .

د/بعض المصالح التقنية الأخرى :

والتي تتمثل في المصالح المكلفة بالأمن والمصالح التقنية للدولة هذه الأخيرة تتجسد لعدم قدرة البلديات على إنشاء مصالح تقنية تابعة لها كقطاع الإشغال العمومية وإشغال الري . أما المصالح المكلفة بالأمن فتتمثل في شرطة البلدية والحرس البلدي .

ولتوضيح الرؤية أكثر ، واستخلاص ما سبق ذكره نستعين بالشكل التالي الذي يعطي نظرة عامة عن هيكل البلديات في الجزائر التي يفوق عدد سكانها 100 ألف نسمة :

الشكل (01) : هيكل البلديات في الجزائر يفوق سكانها 100 ألف نسمة

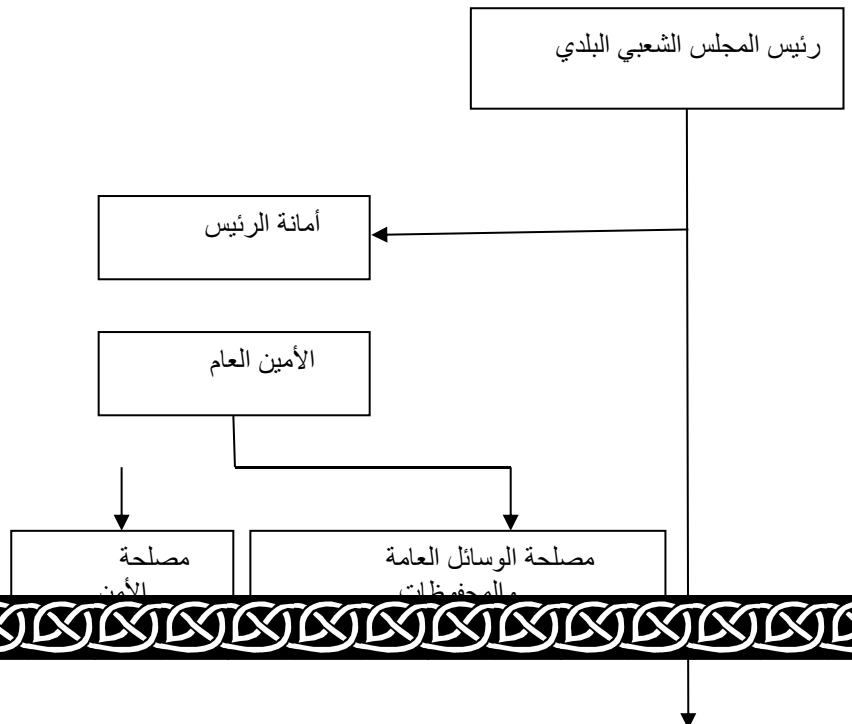

تعمل كل هذه المديريات و المصالح تحت إشراف الأمين العام الذي يسعى إلى التنسيق فيما بينها تحت وصاية رئيس المجلس الشعبي البلدي .

المطلب الثالث : اختصاصات هيئات البلدية

أ/اختصاصات المجلس الشعبي البلدي APC:

يتأثر مدى اتساع الصلاحيات والاختصاصات الموكلة للهيئات المحلية وخاصة البلدية بالمعطيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بالدولة*.

يحدد القانون صلاحيات البلدية وهي التي يمارسها المجلس الشعبي البلدي من خلال مداولاته بالمجالات الرئيسية التالية :

* – في ظل الاختيار الاشتراكي كانت المادة الأولى من القانون البلدي لسنة 1967توسع من نطاق اختصاصات البلدية إلى ابعد حد حينما نصت على أن"البلدية هي الوحدة القاعدية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية "

- في مجال تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة :يعد المجلس البلدي برامجه السنوية والمتعددة للسنوات الموافقة لمدة عهدته ويصادق عليها ويسهر على تنفيذها ، في إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة و كذا المخططات التوجيهية القطاعية [104].

ويكون اختيار العمليات التي تنجز في إطار المخطط البلدي للتنمية من صلاحيات المجلس البلدي كما يسهر على حماية الأراضي الفلاحية والتأثير على البيئة وكذا النظافة العمومية والطرق ومعالجة وتوزيع المياه الصالحة للشرب ومكافحة الأمراض المتنقلة وتنظيم الأسواق كما يبادر المجلس ويتخذ كل إجراء من شأنه بعث التنمية بالبلدية بما يتماشى وطاقاتها ومخططاتها التنموية .

- في المجال الاجتماعي :تتكفل البلدية في إطار الصلاحيات المخولة لها بالفئات الاجتماعية المحرومة ومد يد المساعدة لها في المجالات الصحية والتشغيل والسكن ، كما ألزمها القانون بحفظ الصحة والمحافظة على النظافة العمومية وحماية البيئة بانجاز المراكز الصحية وقاعات العلاج وصيانتها.

كما تختص البلدية بانجاز مؤسسات التعليم الأساسي وترقية النقل المدرسي والتعليم ما قبل المدرسي وانجاز وصيانة الهياكل الثقافية والرياضية وتوفير شروط الترقية العقارية .

- في المجال الاقتصادي :يبادر المجلس ويشجع كل إجراء من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية وتطويرها كما لها أن تستثمر في المجالات الاقتصادية طبقا للتشريع المعمول به، كما أجاز لها القانون إنشاء مؤسسات عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي لتسيير مصالحها العمومية .

ب/اختصاصات رئيس المجلس الشعبي البلدي:

يتمتع رئيس المجلس البلدي بالازدواجية في الاختصاص ،حيث يمثل البلدية تارة ويعمل ويمثل الدولة تارة أخرى بالإضافة لعمله باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس .

---

[104]– المادة 107 من القانون البلدي السابق الذكر .

- **تمثيل البلدية**[105] : يمثل رئيس المجلس البلدي البلدية في كل أعمال الحياة المدنية والإدارية وكل التظاهرات الرسمية ،كما يتولى إدارة واجتماعات وأشغال المجلس البلدي بالإضافة إلى توليه إدارة أموال البلدية و المحافظة عليها حيث يتكفل تحت مراقبة المجلس خاصة ما يلي :

✓ تسيير إيرادات البلدية والإذن بالإنفاق ومتابعة تطور مالية البلدية .

✓ القيام بكل الأعمال القانونية المتعلقة بأملاك البلدية من حيث اكتسابها واستعمالها واستغلالها والتصرف فيها والمحافظة عليها .

✓ إبرام صفقات البلدية ومراقبة تنفيذها .

✓ توظيف مستخدمي البلدية والأشراف على تسييرهم وممارسة السلطة الرئاسية عليهم .

✓ إعداد واقتراح ميزانية البلدية على المجلس ثم متابعة تنفيذها.

✓ السهر على وضعية المصالح والمرافق والمؤسسات البلدية.

✓ اتخاذ المبادرات لتطوير مدا خيل البلدية .

- **تمثيل الدولة**[106] : يكون رئيس المجلس الشعبي البلدي ممثلا للدولة في حدود إقليم البلدية ويختص بالمسائل التالية :

✓ نشر القوانين والتنظيمات واتخاذ كل الإجراءات بهدف تنفيذها في حدود إقليم البلدية.

✓ يقوم بجميع العقود المتعلقة بالحالة المدنية تحت رقابة النائب العام بصفته ضابطا للحالة المدنية .

105– المادة 77 من القانون البلدي السابق الذكر.

106– جعفر أنيس قاسم ،**أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية** ، ط02 ، الجزائر: دار المطبوعات الجامعية، ،1988،ص64.

- ✓ القيام بمباشرة كل مسائل الحالة المدنية والعقود والسجلات .
- ✓ اتخاذ كل الاحتياطات والتدابير الوقائية لضمان سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات.
- ✓ السهر على احترام المقاييس والتعليمات في مجال العقار والسكن والتعمير وحماية التراث الثقافي والمعماري.

بالإضافة إلى صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره ممثلا للبلدية من جهة وممثلا للدولة من جهة أخرى فقد منحه القانون صلاحيات أخرى باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس حيث يقوم بالإشراف على تحضير وانعقاد المجلس وكذا تسهيل عملية تنفيذ مداولاته .

خلاصة و استنتاجات:

إن البلدية بحكم تعاملها المباشر مع المواطنين في حل مشاكلهم والعمل على تحقيق سياسة الدولة تكتسي أهمية خاصة ، لكونها الهيئة القاعدية الأولى التي يلجأ إليها المواطن سواء لطلب

مصلحة أو للتعبير عن ضرر أو لطلب حماية ، باعتبار البلدية رمز الدولة قاعديا وتمثل وزنا شعبيا عن طريق المنتخبين فهي هيئة ومؤسسة وكيان وإدارة يعي العام قبل الخاص أنها وجدت لخدمة المواطن ، فلا شك أن صورة الدولة على مستوى قاعدتها تتجسد في بلدياتها ،فقرب البلدية من المواطن ومعايشتها لواقعه ومعرفة أولوياته وانشغالها بتلبية حاجياته، يفرض علينا أن نعترف أن للبلدية كهيئة على أنها النواة الأساسية في قوام الدولة .

وانطلاقا مما يفرضه الأخذ بنظام اللامركزية الإدارية من توزيع بعض وظائف الدولة وصلاحياتها على الهيئات العمومية التابعة لها يجعل البلدية تتحمل عبئ مسؤوليات عديدة وانشغالات عدة ووظائف ومهام كثيرة ومتشبعة.

- **تمهيـــد**

لقد أصبح تسيير البلديات لمواردها المالية حاليا من أهم المواضيع المطروحة على الساحة الاقتصادية والسياسية ، نظرا للدور الذي تلعبه في دفع عجلة التنمية المحلية ،و أصبحت الأنظار متجهة إلى مدى حاجتها لهاته الموارد المالية المحلية و نمط تسيير البلديات ومحاولة إيجاد الطريقة التي تمكن من الوصول إلى تسيير فعال يسمح بالاستعمال الأمثل للموارد المالية، نستطيع القول أن الوضعية الحالية للبلديات ناجمة عن عدم معرفة أساليب التسيير المناسبة لحل المشاكل من جهة والى ضعف وعدم نجاعة مردودية الموارد المالية بحد ذاتها من جهة أخرى

وتعتبر التنمية المحلية تضافر الجهود بين الجهود المحلية الذاتية والجهود الحكومية لتحسين ظروف ونوعية الحياة الاقتصادية، الاجتماعية،السياسية ،الثقافية والحضارية للمجتمعات المحلية ، إلا أن هذه المهام لا تتم إلا بمنظورات جديدة لإدارة و تسيير الموارد المالية وتستطيع تحقيق التنمية المحلية بمختلف أبعادها، تتمثل في إصلاح الجماعات المحلية وتحقيق الاستقلال المالي وكذا تطوير المساهمة الديمقراطية المحلية .

المبحث الأول: حاجة التنمية المحلية إلى الموارد المالية :

هناك علاقة طردية وضرورية بين الموارد المالية والتنمية المحلية ، فكلما توافر المزيد من الموارد المالية كلما زادت معدلات التنمية المحلية والعكس صحيح، تتطلب عملية التنمية المحلية بطبيعتها تعبئة اكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية خاصة الذاتية منها ،لأنها تعتمد بالدرجة الأولى على تلك الموارد التي يمكن تعبئتها بمقادير ضخمة إذا ما توفرت السبل الملائمة لذلك،ومعنى ذلك إن النجاح في إحداث المزيد من التنمية المحلية يتوقف على قدرة الوحدات المحلية وكفاءتها في تعبئة اكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية وخاصة الذاتية.

– المطلب الأول :التنمية المحلية وضرورة توافر الموارد المالية

ترتبط التنمية المحلية كهدف رئيسي لنظام البلدية بمجموعة من الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الإدارية ، و هذه الأهداف بدورها ترتبط بمجموعة الحاجات التي لابد من إشباعها ، بمعنى أن هناك حاجة دائمة و متجددة و متزايدة للموارد المالية.

ومن هنا يتضح الارتباط القوي و العلاقة الطردية بين تحقق التنمية المحلية بأهدافها المختلفة و مدى توافر الموارد اقتصاديا و اجتماعيا و غيرها(107).

فالأهداف الاقتصادية بما تتضمنه من السعي إلى رفع مستوى معيشة الأفراد من خلال إقامة المشروعات الاقتصادية الذي يتطلب موارد مالية محلية، أما الأهداف الاجتماعية و السياسية و الإدارية ، فكلها تحتاج إلى موارد مالية لكي تحقق تلك الأهداف بأكبر كفاءة ممكنة مما يزيد و يعمق من التنمية الاجتماعية و السياسية و الإدارية على المستوى المحلي بمعدلات كبيرة.

و خلاصة القول أن توافر الموارد المالية ينبع أساسا من أن العنصر المالي هو عنصر أساسي في اتخاذ القرارات اللازمة لتنمية المجتمعات المحلية،و بالتالي نجاح الهيئات المحلية في أداء رسالتها التي تكمن في تحقيق اكبر معدلات التنمية المحلية ممكنة ، حيث تقاس نسبة مالية المحليات إلى المالية العامة

107– صبيحة محمدي،<< **تسيير الموارد المالية المحلية في الجزائر واقع وأفاق**>>، (أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير تخصص:نقود ومالية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03 ،2013/2012) ،ص 109.

للدولة ، أي بمدى إمكانية تحقيق التنمية المحلية و أهدافها بالاعتماد الذاتي على الموارد المحلية الذاتية بأكبر درجة ممكنة(108).

– المطلب الثاني : ارتفاع تكلفة المشاريع التنموية

لاشك أن هناك العديد من الأسباب وراء ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات و القيام بمشاريع التنمية المحلية ،تكمن في ارتفاع معدلات عدم أداء الخدمات المحلية بكفاءة،و تزايد الإهمال،و سوء الإدارة و عدم كفاءتها في ترشيد التكلفة أو عدم كفاءتها في إدارة الخدمات و المشاريع الخاصة بالتنمية المحلية طبقا للمعايير الاقتصادية.

و يضاف إلى كل ذلك أن اتساع نطاق الخدمات المحلية ،و تزايد إحجام المشاريع المحلية يؤدي بصورة آلية إلى تزايد تكلفة التنمية المحلية تلقائيا، إن ارتفاع تكلفة التنمية المحلية يؤدي إلى تزايد الحاجة للمزيد من الموارد المالية باختلاف صورها من اجل التنمية المحلية ، و هذا ما يلقي على القائمين بالإدارة المحلية عبء كبير من اجل بذل أقصى الجهود لتعبئة المزيد من الموارد المالية المحلية لإحداث المزيد من التنمية المحلية، و البحث عن أفضل السبل لتعبئة تلك الموارد و البحث أيضا في حسن استخدامها.

– المطلب الثالث :اعتماد الجماعات المحلية –البلديات– على إعانات الدولة

هناك اتجاه واضح خاصة في الدول النامية على غرار الدول المتقدمة إلى تزايد اعتماد الجماعات المحلية – البلديات– على الإعانات الحكومة المركزية ، التي تمثل النسبة الأكبر من الموارد المحلية المتاحة لعملية التنمية في الكثير من البلدان.

و يترتب على هذا الاعتماد المتزايد على الحكومة المركزية في تمويل التنمية المحلية خضوع البلديات إلى رقابة الحكومة المركزية مما يؤدي إلى نقصان الاستقلال المالي المحلي،و يتجلى ذلك لعدم قدرة الإدارة المالية المحلية في الحصول على الموارد المالية المطلوبة و الضرورية لمواجهة الخدمات المحلية و الوفاء بمتطلبات التنمية المحلية دون نقص من الاستقلال المالي المحلي مع مراعاة تأدية القدر الكافي من

108– عبد المطلب عبد الحميد،**المرجع السابق** ،ص29 .

الخدمات المحلية و تحقيق المعدلات الملائمة من التنمية المحلية بأحسن مستوى و بأقل تكلفة ممكنة([109]).

وإن نجاح الإدارة المالية المحلية في أداء دورها في تعبئة المزيد من الموارد المحلية ، و من ثم زيادة معدلات التنمية على المستوى المحلي الذي ينجز عنه حل المشاكل التي تعاني منها الجماعات المحلية- البلديات -

ومن هذا المنطلق يمكن استنتاج أن التنمية المحلية تحتاج إلى المزيد من الموارد المالية ، لتقليل الاعتماد المتزايد على الإعانات من الحكومة و تأكيد الاستقلال المحلي ، و كذا الإسراع بمعدلات التنمية المحلية ، من خلال سعي المحلية إلى تحسين الظروف الاقتصادية و الاجتماعية للسكان ، حيث بإمكان القيام بالعديد من المشاريع الإنمائية من طرف الحكومة اعتمادا على الإعانات التي تخصصها للجماعات المحلية، ولكن نظرا لأعبائها المتزايدة نجد هذه المشاريع تأجل لعدم توافر الموارد المالية اللازمة ،و ثم تبطئ في إحداث معدلات التنمية ،لهذا يبرز هنا أهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه في الإسراع بعملية التنمية على المستوى المحلي من خلال تعبئة الجهود الذاتية للأهالي على مستوى الجماعات المحلية ومن ثم زيادة معدلات التنمية و تعجيل بحل المشاكل التنموية التي تعاني منها.

والخلاصة أن كل النقاط السالفة الذكر تبين حاجة التنمية المحلية الماسة إلى الموارد المالية بشكل مستمر و متزايد و متجدد و لابد من البحث عن أفضل سبل لتعبأتها للوصول إلى تحقيق أهداف التنمية المحلية بفعالية و كفاءة.

المبحث الثاني :عوامل ضعف الموارد المالية وعدم نجاعتها :

بالرغم من تعدد وتنوع الموارد المالية للبلديات ، إلا أنها تبقى ضعيفة وذو مردودية قليلة بسبب عدم تحكمها في مواردها المالية ، وكذا اعتمادها على وسائل التمويل التقليدية التي لم تستطع مواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية ، هذا الضعف أدى لبروز تفاوت في إيرادات البلدية ، حتى الإعانات لم تستطع تغطية العجز فضعف الموارد المالية وعدم نجاعتها تتأثر بعدة عوامل منها ما هو مرتبط بالتنظيم والتسيير ومنها ما هو مرتبط بالفساد الإداري وأخر مرتبط بسوء التسيير.

---

[109]- صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ،ص 111.

– **المطلب الأول:العوامل المرتبطة بالتنظيم والتسيير**

لقد كانت الجماعات المحلية –البلديات – تسيير وفقا للقوانين المعمول بها في النظام الاستعماري ، وبعد الاستقلال خلفوا وراءهم جل القطاعات مشلولة ، حتى أصبحت العديد من البلديات آنذاك تعرف جمود تام وذلك راجع للانخفاض الكبير للموارد المالية وغياب العنصر البشري ، وكحل ضروري أمام تلك الأزمة قلصت البلديات من 1556بلدية إلى 676 بلدية للتكفل بشتى الحاجيات الخاصة بالمواطنين والتي تعد لمتناهية .

وفي ظل القانون رقم 84-09 المؤرخ في 04 فيفري 1984 المتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد أضيفت 17 ولاية و837 بلدية جديدة والتي أصبح عددها 1541 بلدية ، وهذا ما ولد مشاكل كبيرة في تمويل هذه الجماعات خاصة وان معظمها يعاني من نقص في الموارد المالية لتمويلها المحلي.

-من الجانب التنظيمي :

تعد البلدية وسيلة لتحقيق أهداف التنمية المحلية إلا أن عدم العمل بالقواعد الإدارية العلمية الحديثة وضعف أجهزتها أدى إلى إهدار موارد على المستوى المحلي والمركزي ،لذلك تبرز معوقات إدارية واجتماعية وأخرى متعلقة بالهيئات واختصاصاتها نذكر منها :

- ✓المعوقات الإدارية [110]: إن ضعف عوامل التحفيز أدى إلى هجرة الإطارات تجاه قطاعات أخرى أكثر جزاءا بعد حصولهم على الخبرة والتدريب ،ضق إلى ذلك أن البلديات لازالت تعتمد على الطرق القديمة مع غياب الإتقان والابتكار والتمسك بالتعليمات والقواعد الموضوعة دون الأخذ بعين الاعتبار احتياجات المواطنين وتحقيق مصالحهم ، فعدم الفهم الجيد للخدمة العامة أدى إلى ما يسمى بالإسراف والبيروقراطية ، ولقد أدت المحسوبية والرشوة والتسيب إلى ضعف الوازع المهني وانتشارها بصورة رهيبة ، بسبب عدم فاعلية الرقابة بأنواعها .

110– عبد القادر عكوشي ،<<**التنظيم في مؤسسات الإدارة العامة**>>،(رسالة ماجستير ،قسم علم الاجتماع ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ،جامعة الجزائر،2005)،ص 5.

✓المعوقات الاجتماعية: يعتبر النمو الديمغرافي السريع في الجزائر من احد المعوقات التي تقف في طريق خطط التنمية الشاملة، وبالتالي لا يمكن التغلب على هذه الظاهرة إلا بتحقيق الزيادة في الإنتاج والدخل بمعدلات كبيرة غاياتها الكبرى هي التحسين الحقيقي للمستوى المعيشي للمواطنين والتقدم الاقتصادي .

✓المعوقات المتعلقة بالهيئات المحلية واختصاصاتها :

- تتدخل السلطات المركزية في عمل البلديات عن طريق المساعدات التي تقدمها لها ، الشيء الذي حد من استقلاليتها.
- تدني المستوى التعليمي لأعضاء المجالس اثر سلبا على دور وأهداف البلدية المطلوبة منها تحقيقها.
- ضعف وعي المواطنين بأهمية المجالس المحلية التي تقتصر حسبهم على توزيع السكنات والمحلات واستخراج وثائق الحالة المدنية .
- عدم اهتمام المجالس المنتخبة باحتياجات المواطنين وشكواهم ومدى توافقها أو تعارضها مع الخطط المقررة.
- الصراعات الشخصية وغلبة المصلحة الخاصة والغيابات بسبب هيمنة وسيطرة رؤساء المجالس على أغلبية القرارات وتفردهم في العمل .
- عدم تحمل المسؤولية في بعض الاختصاصات كالصحة،الكهرباء ، الإسكان وغيرهم.
- تداخل الصلاحيات مع المجالس الولائية وجل الاختصاصات تكون تحت الوصاية مما يحد من استقلالية البلديات.

✓المعوقات المتعلقة بتمويل البلديات :

- ضعف التمويل المحلي بسبب محدودية مصادره وعدم الاعتماد على المشاريع الاستثمارية التي من شأنها تثمين الموارد الذاتية ومنه تحد من تبعيتها للسلطة المركزية .
- التأخير في انجاز مختلف المشاريع الضرورية من جراء عدم كفاية الاعتمادات المالية لمخططات البلدية للتنمية .
- جهل أهمية الصناعات التقليدية والنشاطات الإنتاجية لذا لم تخصص لها مبالغ مالية معتبرة.

- يجب الأخذ بعين الاعتبار أن التخطيط على مستوى المحلي هو حاجة المواطنين إلى المشاريع ، فكلما كان المشروع يشبع احتياجات المواطنين الملحة كلما دل هذا على نجاح البلدية ،من هنا نرى أن التخطيط الإقليمي له أهمية كبرى .

-من الجانب التسيير المحلي: [111]

يظهر وبشكل جلي ضعف التمويل من جراء ظهور بلديات عديدة تعاني من عدة صعوبات مالية سببها عدم وجود موارد مالية تضمن تسييرها وبقاءها ، هذا ما جعلها تتخبط في ديون التي عرقلتها من تسيير شؤونها، أمام هذه الوضعية ما على البلدية إلا اعتمادها كليا على الإعانات المختلفة التي تمدها الدولة ، ولكن هذه الإعانات لا تعتبر مجانية بحيث الدولة لا تمول إلا إذا تحكمت بمعنى تدخلها من خلال ما يلي :

- ✓تخصيص الإعانات الممنوحة: تعد إعانات الدولة و بالضبط إعانات الصندوق خصصت لتغطية نفقات التجهيز و الاستثمار هي إعانات تخصيصية ، و بالتالي هذا التخصيص يفقد البلديات حرية التصرف و التسيير لتلك الإعانات، و يجعلها ملزمة بالعمل وفقا لما سطرت له تلك الإعانات مسبقا من قبل الجهة المركزية.
- ✓التوجيه المركزي للقرار البلدي : تتولى السلطة المركزية قيادة عملية التنمية المحلية و تفرض جميع الخيارات الاقتصادية اللازمة لها، و حتى عملية ترقية البلدية عمرانيا.
- ✓الرقابة المركزية للنشاط التنموي البلدي : تجبر البلديات اخذ التأشيرة بخصوص المشاريع التقنية بإلزام رئيس البلدية بإرسال تقارير دورية عن نسب الاستهلاك للاعتمادات المالية و نسب الانجاز.
- ✓التخطيط المركزي للتنمية –البلدية- : أمام عجز البلدية في تحمل التكاليف اللازمة لرسم المخططات التنموية و تفعيلها،دفع الجهات المركزية تحمل ذلك شريطة إدراج هذه المخططات ضمن المخطط الوطني، هذا ما أدى إلى تقييد حرية البلديات ، و إدماج المخطط الوطني للمخطط البلدي و يظهر ذلك جليا في انسجام المخططات البلدية المتعلقة بالتنمية و التهيئة

---

[111]- صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ،ص-ص 115- 116.

العمرانية مع المخطط الوطني للتنمية ، هذا ما جعل سلطة التنفيذ و الرقابة و التنشيط بيد الوالي و الوزير.

-من الجانب التمويل المحلي :

لقد أسندت إلى البلدية جملة من الصلاحيات ذات الأهمية البالغة ذلك لقربها من عامة المواطنين ،غير أن قداسة هذه الصلاحيات والمهام بدأت تصطدم بمشكل نقص وانخفاض مصادر التمويل ،الشيء الذي أدى إلى عجز ميزانيات العديد منها ، وبالتالي عدم إمكانية التكفل بكل المصالح العمومية بشكل جيد و فعال ،يرجع ضعف وعدم نجاعة الموارد المالية إلى عدة عوامل منها :

- ✓ احتكار الدولة للموارد الجبائية الأكثر مردودية : ويتجلى ذلك في استولاء الدولة على الموارد الأكثر مردودية ويظهر ذلك جليا في الرسم على القيمة المضافة التي يكون نصيب الدولة منها بنسبة 85 بالمائة وباقي الرسوم ذات النسبة المحدودة لصالح الجماعات المحلية –البلدية – ضف إلى ذلك إدماج الرسم على عمليات البنوك في الرسم على القيمة المضافة الذي يحصل كاملا لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية لان الموارد الجبائية بالنسبة للبلديات لم تبقى الأكثر الأهمية .

  ويرجع عدم فعالية الجباية المحلية إلى سوء توزيع الدولة لمحصولها الجبائي توزيعا عادلا بينها وبين الجماعات المحلية بالرغم من أنها تتميز باحتكارها في تحديد وتوزيع تلك الموارد كان من المفترض أن تستجيب للحاجات الجديدة للبلديات التي تعرف نشاط وحيوية ،فالجماعات المحلية تمول من ضرائب شتى مثل الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة ،إلا أن حسابها لا يتماشى والتطور الاقتصادي ، لذا تبقى دائما متسمة بالطابع العجز[112] .
- ✓ عجز نظام الإعانات في تغطية عدم التوازن المحلي : تمنح الدولة كل سنة إعانات للجماعات المحلية لتغطية العجز التوازني في الموارد المالية للقضاء على الفوارق بين الجماعات المحلية الغنية والفقيرة ،ولمتابعة مسار تنمية تخصص إعانات أيضا للتجهيز والاستثمار العنصر الأساسي في خلق الثروة التي تنمي المستوى المعيشي للمواطنين ، ويتكفل الصندوق المشترك بالإضافة إلى

---

[112]– رابح غضبان ،<<**جباية الجماعات المحلية** >>،(رسالة ماجستير في القانون والإدارة والمالية ،جامعة بن عكنون ،الجزائر،2001/2000)، ص 40.

المهام التي يتولاها أجور الحرس البلدي وكذلك العجز المتزايد في ميزانية البلديات وهذا على حساب المهام الأصلية التي أنشئ من اجلها ، فيقوم الصندوق بمنح مساعدات وإعانات بهدف تحقيق توازن ميزانيات التجهيز وكذا التسيير ، ويساعد البلديات التي تواجه وضعية مالية مزرية لمواجهة الكوارث و الأحداث الاستثنائية التي تمر بها البلديات من حين لأخر .

- **المطلب الثاني:العوامل المرتبطة بالفساد الإداري**

يعد الفساد الإداري احد المعوقات الرئيسية التي تقف عائقا أمام تحقيق التنمية عامة والمحلية خاصة ، لمل لها أثار سلبية على المجتمعات سواء على الصعيد السياسي،الاقتصادي والاجتماعي ، والجزائر على غرار بقية الدول ليست بمعزل عن مظاهر الفساد الذي تتعدد صوره وتتعمق داخل مختلف الهيئات المحلية –البلديات– ويعتبر الفساد الإداري من اكبر معرقلي المشاريع التنموية.

–التخلف الإداري:

ويقصد بالتخلف الإداري إتباع الأساليب التي تؤدي إلى عدم الالتحاق بركب الحضارة والتطور ويظهر في سوء تسيير العمال لشؤون ومرافق الإدارة ويظهر جليا :

- ✓ عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب:إن عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب يعد من الأسباب التي تؤدي إلى التخلف ،بتعين شخص لا خبرة له في مجال عمله أو بعيد عن تخصصه، هذا ما ينجز عنه إحباط معنوياته وبالتالي يتعمد الإهمال والخطأ وتظهر عدة مساوئ هي[113] :
  - للحد من البطالة تعمد الحكومة إلى توظيف العديد من الخريجين للعمل في المصالح الحكومية دون الأخذ بعين الاعتبار تخصصاتهم ومؤهلاتهم .
  - عدم وضع خطة دقيقة لاستغلال اليد العاملة أو سوء تخطيطها على مستوى الجماعات المحلية.
- ✓ القصور في أعمال الإدارة: تعتبر الاختلاسات والرشاوى لبعض الرؤساء ضعيفة النفس من خلال التلاعب بمصالح المواطنين أو تعطيل القانون سببا لضعف الجماعات المحلية ،فيجب أن

---

[113]– محمد محمد عبد الوهاب ،**البيروقراطية في الإدارة المحلية**. مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر ،2004، ص 80.

يكون المسؤول قويا وأمينا ، كما تعتبر ظاهرة الولاء في طاعة الأوامر الصادرة من دون معارضة أو مناقشة من طرف الرئيس وان كانت مخالفة للقانون قد انتشرت بصورة قوية لان عدم الطاعة يولد عنه النقل أو الفصل .

– الفساد الإداري:

لقد استحوذت ظاهرة الفساد اهتمام دول العالم لأنه أضحى مشكلة عالمية وأصبح ظاهرة معولمة صنفت ككارثة إنسانية تتمثل في رشاوى،تزوير،محاباة الأقارب استغلال النفوذ وغيرها أصبحت تهدد استقرار المجتمع وأمنه وتعرض المشاريع التنموية للفشل أو تمثل عائقا أمامه.

- ✓ مفهومه: عرفه **صامويل هانتجتون** بأنه انحراف سلوك الموظف العام ويرى صندوق النقد الدولي مفهوما أخر للفساد حيث يرى انه علاقة الأيدي الطويلة المتعمدة التي تهدف إلى استنتاج الفوائد من هذا السلوك لشخص زاح داو مجموعة، كما يعرف انه سلوك بيروقراطي منحرف يستهدف منافع ذاتية بطريقة غير شرعية وبدون وجه حق[114].

استنادا لما سبق يمكن تعريف الفساد الإداري على انه استخدام واستغلال للسلطة العامة أو المنصب بغية تحقيق مكاسب أو منافع شخصية أو جماعية سواء مادية كانت أو معنوية بطريقة مخالفة للقيم ومعايير السلوك الأخلاقي نتيجة دوافع شخصية للموظف أو نتيجة الضغوط التي تمارسها عليه أطراف أخرى سواء أكانت من داخل أو خارج الجهاز الحكومي.

- ✓ أسباب الفساد الإداري : للفساد الإداري أسباب كثيرة ومتداخلة نوضحها في النقاط التالية :
  - انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة بالحقوق الفردية الذين يعتبرون من أهم العوامل المؤدية على الجنوح نحو الجريمة وإتيان أفعال الفساد[115] .
  - ضعف الوازع الديني والخلقي وغياب وعي الأشخاص وتدني المستوى التعليمي مما يدفع به إلى التحصيل على الربح فوق كل اعتبار متجاوزا كل قيم المجتمع وأعرافه.
  - غياب القدرة السياسية، تفشي البيروقراطية الحكومية،المغالاة في مركزية الإدارية الحكومية،وضعف أداء السلطات الثلاثة التشريعية ،التنفيذية والقضائية .

---

[114]– سمير ميموني،**الفساد الإداري في الجماعات المحلية وأثارها السلبية على تحقيق التنمية المحلية**، ملتقى الوطني الرابع بعنوان تحديات الجماعات المحلية وتطوير أساليب تمويلها،10 و11 مارس 2010، ص 03.

[115]– عبد العظيم حمدي،**عولمة الفساد وفساد العولمة**. مصر : الدار الجامعية الإسكندرية ،2007، ص 53.

- غياب قوانين ردع جريمة الفساد الإداري .
- غياب قوانين أجهزة الرقابة والمحاسبة .
- غياب مؤسسات ومنظمات مستقلة تعني بمكافحة الفساد.
- تزداد الفرص لممارسة الفساد في المراحل الانتقالية والفترات التي تشهد تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية.
- تدني رواتب العاملين،وارتفاع مستوى المعيشة مع ضعف الحوافز والمكافآت الوظيفية مما أدى للبحث عن مصادر مالية أخرى حتى ولو كانت من خلال الرشوة .
- التخلف في التنظيم الإداري وفي التعليم وانتشار مظاهر الأمية.

✓ الآثار المترتبة على الفساد الإداري[116] :

- الآثار الاجتماعية للفساد الإداري:

*بروز التعصب والتطرف في الآراء وانتشار الجريمة كرد فعل لانهيار القيم وعدم تكافؤ الفرص بين أفراد المجتمع .

*فقدان قيمة العمل وتراجع الاهتمام بالحق العام .

*الشعور بالظلم وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وانتشار الفقر وزيادة حجم المجموعات المهمشة والمتضررة التي تمس خاصة الشباب ،النساء والأطفال.

*الاعتداء على الملكية العامة للمجتمع المحلي كالحدائق والممتلكات وتحويلها لأغراض شخصية.

- الآثار الاقتصادية للفساد الإداري:

*الفشل في الجذب الاستثمارات الخارجية ،وهروب رؤوس الأموال المحلية ،هذا ما يؤدي على ضعف في توفير فرص العمل وتوسيع ظاهرة البطالة والفقر .

*هدر الإيرادات للخزينة العامة من جراء تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة.

*هجرة الكفاءات الاقتصادية بسبب غياب التقدير وبروز المحسوبية في المناصب العامة.

---

[116]- صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص-ص 123-124.

*الجزائر حاليا تحتل المراتب الأخيرة سواء من حيث سهولة ممارسة الأعمال أو القدرة التنافسية ،حيث احتلت حسب تقرير ممارسة أنشطة الأعمال لسنة2010 الصادرة عن البنك العالمي والخاص بمقارنة الإجراءات الحكومية المنظمة لأنشطة الأعمال في 183 بلد الرتبة 163 بعدما كانت في الرتبة 143 سنة 2009.

- الآثار السياسية للفساد الإداري:

*سوء سمعة النظام السياسي الذي أنجز عنه فشل الحصول على المساعدات الأجنبية.

*اتخاذ القرارات المصيرية طبقا لمصالح شخصية على حساب المصالح العامة .

*يقود إلى صراعات كبيرة إذا تعارضت المصالح بين مجموعات مختلفة .

*خلق جو النفاق السياسي كنتيجة لشراء الولاءات السياسية.

*ضعف المشاركة السياسية نتيجة لغياب الثقة بالمؤسسات العامة وأجهزة الرقابة

*ضعف المؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني ويعزز دور المؤسسات التقليدية، وهو ما يحول دون وجود حياة ديمقراطية.

-ضعف الكفاءات على تسيير البلديات :

إن عدم قدرة الجماعات المحلية البلديات على تسيير ماليتها المحلية،راجع إلى ضعف الوسائل البشرية لديها ، لقد منح المشرع للجماعات المحلية اختصاصات واسعة في التجهيز و التخطيط و التعمير و الاستثمار، لكن تنفيذ هذه الاختصاصات يتطلب وجود إدارة مؤهلة لكنها تصطدم بوجود اختلالات في التسيير لمحدودية قدرات الطاقم المسير و الموارد البشرية للجماعات المحلية.

فالتحكم في العنصر البشري يؤدي حتما إلى التحكم في تسيير ميزانية الجماعات المحلية ،هذا ما نركزه مما يأتي،كما تتميز البلديات عن سائر المؤسسات الأخرى في كونها تتكون من جهاز إداري يتم تعيينه عن طريق الإعلان و المسابقة و التعيين ، هذا ما يسمى بالتوظيف العادي ،و كذا جهاز تسييري يتم بطرق الاقتراع أو الانتخاب العام.

✓ أعباء المستخدمين[117] : تشكل مصاريف المستخدمين عبئا ثقيلا من ميزانية البلديات ،كما أن سوء التكوين و قلة الكفاءات لدى هذه الشريحة إلى عدم تقديم بالشكل الجيد و الفعال .حيث أنها تشكل اكبر نسبة من اعتماداتها فتمثل نسبة 75بالمائة من ميزانية التسيير،هذه النسبة ثقيلة على البلديات الضعيفة و المتوسطة الموارد التي غالبا ما تسددها عن طريق الصندوق المشترك للجماعات المحلية ،إن ثقل هذه المصاريف غالبا ما يمثل المؤشر الحقيقي عن الصحة المالية للمؤسسة العمومية و كذا المؤشر عن طبيعة تسيير البلديات ،كما يعتبر أيضا مؤشرا على محدودية القدرة الادخارية لهذه الأخيرة،أي حجم هذه المصاريف يشكل عائقا للادخار،فنرى أن النسبة العالية المخصصة للأجور الموظفين تحد و تضعف من قدرة البلديات على الادخار و بالتالي قدرتها على التمويل الذاتي.

و الجدير بالذكر أن أكثر من 70بالمائة من ميزانية التسيير هي مستخدمي البلديات لذلك علينا أن نعترف على تركيبة هذا العنصر البشري ، أو ما يدعى بهيكل هذه الموارد التي بها القسط الأكبر أهمية من الموارد المالية للبلدية.

✓ تركيبة مستخدمي البلدية : تتكون هذه التركيبة من 03اصناف و هي:

- أعوان التنفيذ:وهم الأعوان الذين يمارسون نشاطات جزئية لا تتطلب أية كفاءة و هي في بعض الأحيان مجرد تمهين على المدى القصير.
- أعوان التحكم:وهم الموظفين المؤهلين الحاملين لدرجات المعاونين الإداريين(كتاب إداريين و ملحقين إداريين)، و تقنيين ساميين.
- الإطارات:و هم الموظفين الحاملين لشهادات جامعية عالية أو ما يعادلها من شهادات الكفاءة،و الذين لهم القدرة على التطور،و فهم النصوص و تفسيرها.

✓ تدني كفاءة المسؤولين[118] : إن المنتخبين المحليين المسؤولين غير محضرون للتسيير،و غير مهتمون بتسيير شؤون البلديات.حيث لا يتم انتقائهم على أساس الكفاءات أو الشهادات أو أدنى شرط عن احترام هؤلاء للمرفق البلدي،و حتى بعد اختيارهم فهم لا يخضعون لأدنى تكوين لمعرفة ماهية المرافق العمومية ،و كذا القصد من وجودها ، أهدافها،صلاحيتها و غير ذلك أو حتى معرفة طبيعة الخدمة التي يسهرون على أدائها، كما أنهم يجهلون قوانين التسيير و

---

[117]– صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص 126.

[118]– صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص 129.

طرقه،و كذا الجهل بقدرة البلدية المالية على انجاز المشاريع و كفاءة موظفيها،و كذا بعد المنتخب عن المواطن نهائيا.

و البلدية كونها مؤسسة عمومية لا تستثني من هذه القاعدة ،حيث العنصر البشري هو الذي يقاس عليه نجاعة المرفق ،و أن كان الاهتمام الأكبر ينصب على إشكالية الموارد المالية ،فيبقى العنصر البشري هو الذي يعتبر القاسم المشترك بين كل البلديات الجزائرية سواء كانت تحقق عجزا أو فائضا ماليا،وعليه يجب إعادة النظر في تركيبة هذا المورد و إدخال عامل التكوين و التربص و تكثيف الملتقيات للمستخدمين و المنتخبين على حد سواء بنوع من الصرامة و التحفيز لتفعيل المبادرات الخلاقة و الأفعال المسؤولة.

من المنطق أن الاهتمام و العناية بالأمور العامة ليس حكرا على الحكومة حيث أن هناك عناصر أخرى تشارك ليس فقط في الاهتمام بل و في اخذ الدور في طرح الأمور العامة و المساهمة في ادوار تنموية جادة.

المطلب الثالث:العوامل المرتبطة بسوء تسيير الجماعات المحلية –البلديات–

إن عجز الجماعات المحلية من إدارة المرافق المحلية وفقدها التأييد الشعبي ساعد في عجزها لإدارة وتشغيل المرافق المحلية بكفاءة وقدرة عالية ،وهو الأمر الذي أدى إلى عجز الأعضاء المنتخبين من متابعة إدارة مرافقهم المحلية والإشراف عليها إشرافا جديا([119]).

–تدهور الوضعية المالية المحلية :

تعاني البلديات من مشاكل عديدة واهما الصعوبات المالية ، خصوصا الجبائية منها وبناءا على ذلك فعلى البلديات البحث عن موارد تمويلية ذاتية تمكنها من التكفل بمهامها وذلك باستغلالها العقلاني ، إلا أن هناك عدة أسباب أدت إلى تدهور الوضعية المالية المحلية عامة والجبائية خاصة نذكر منها([120]):

---

[119]– جعفر انس قاسم،**أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية في الجزائر**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1978،ص 26.

[120]– حميد بوزيدة ،<<**النظام الضريبي الجزائري وتحديات الاصلاح الاقتصادي في الفترة 1992–2004**،>> (أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادي، فرع التحليل الاقتصادي،جامعة الجزائر،2005–2006) ،ص 213.

- ✓ الغش والتهرب الضريبي:لقد انتشرت ظاهرة التهرب الضريبي في الآونة الأخيرة في كافة دول العالم ،ففيما يخص الجزائر فقد اعتمدت في سياستها الإصلاحية الأخيرة مجموعة من الوسائل التي تتكفل لها تحصيلات ضريبية من جهة ومكافحة التهرب الضريبي من جهة أخرى ،وللحد من هذه الآفة اعتمدت الجزائر على الرقابة الجبائية سواء التحقيق المحاسبي أو التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية .

إلا أن المشرع الجزائري خص في مادته السادسة من قانون الملية لسنة 2002 الطرق الاحتيالية وأنواعها قصدا منها تعطيل تحصيل الدين الضريبي المستحق على المكلف لذا حصر على معالجة هذه الظاهرة بفرض عقوبات رادعة ووقائية .

يسبب كل من الغش والتهرب الضريبيين تكاليف اجتماعية تزداد مع زيادة وانتشار الظاهرتين ،فكلما تعقدت التشريعات الضريبية ومن ثم زاد التهرب الذي يؤدي إلى انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني من عدة جوانب ،فنقص إيرادات الدولة لا يسمح بتكوين ادخار عام،ومنه الحد من المشاريع الاستثمارية التي تقتضيها التنمية المحلية ،كما أن ضعف الإدارة الضريبية سواء من ناحية الكفاءة أو النزاهة يجعل هذه الظاهرة سهل المنال بالنسبة للمكلفين الذين أضحوا يتفننون فيها .

بالرغم من هذا كله ،لم يتم التوصل إلى حد من هذه الظاهرة خاصة في الدول النامية التي تتميز بمحدوديته الإمكانيات ،فالوضع الاقتصادي الجزائري يحس بثقل هذه الظاهرة على الاقتصاد الوطني.

- ✓ ضعف التحصيل الضريبي [121]:تهدف السياسة الضريبية في الجزائر إلى التخفيف من العبء الضريبي وذلك بتخفيض المعدلات الضريبية على المكلفين بهدف دفعهم إلى التصريح بمداخيلهم تصريحا صحيحا مما يؤدي إلى توسيع الأوعية الضريبية،إلا أن ظاهرة التهرب مازالت متفشية مما يؤدي لصعوبة التحصيل.

رغم الجهود المبذولة من الدولة للتحصيلات الضريبية إلا أنها لم تكف لتغطية المشاريع التنموية للبلديات مما وضع البلديات في حالة العجز المتراكم من سنة لأخرى وذلك راجع إلى ضعف الموارد الجبائية بسبب:

---

[121]– صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص 132.

- كثرة الإعفاءات التي مست عمليات التصدير.
- هيكل جبائي سيئ يؤدي إلى صعوبة التحصيل لعدم انسجام التشريعات الضريبية واحتوائها على نقائص.

✓ تفاوت الموارد الجبائية :إن التقسيم الإقليمي لسنة 1984 الذي يرمي إلى تقريب الإدارة للمواطن نتج عنه 48 ولاية و1451 بلدية ، وان التقديرات المالية تختلف باختلاف الأنشطة الاقتصادية ويتجلى ذلك في عدم تحقيق التنمية بين مختلف البلديات فهذا التقسيم اغفل الشق المالي الذي أصله إيرادات الجباية الموجودة في البلديات، لان هناك مناطق تتميز بأنشطة اقتصادية وتجارية توفر لها إيرادات معتبرة عكس مناطق أخرى مما يعيق التنمية المحلية فيها.

✓ مركزية التشريع الضريبي :إن كل الرسوم والضرائب يتم تخصيصها وتعديلها مركزيا ، دون مشاركة المسؤولين المحليين الذين يعتبرون هم الأقرب للمواطنين ،مما يعكس سلبا على ميزانيات البلديات علما أن الموارد الجبائية تعد غير كافية لتمويل النفقات المحلية ، لذلك نرى العجز المتطور والمستمر للبلديات .

-النقائص والممارسات السلبية في تسيير البلديات :

وتتجلى الممارسات السلبية في تسيير البلديات في النقاط التالية:

✓ في معظم الحالات نجد رؤساء المجالس الشعبية أو المعينين أشخاص بدون ثقافة ولا دراية بعالم الجماعات المحلية ،وأشخاص آخرون يملكون تكوينا عاليا وثقافة عامة ولكنهم لا يفقهون في عالم التسيير ،قليلا جدا ما نصادف شخصا يصل إلى رأس المجلس الشعبي البلدي صاحب وزن شعبي وتكوين عالي ويملك برنامج يتماشى وواقع الجماعات المحلية ومهامها .

✓ أصبحت المجالس الشعبية منصب يصل إليها من هو أكثر الناس شعبية و عروشية وإخلاصا وأخلاقا وليس من هو أقدرهم وأعلمهم واملكهم لاستيعاب البعد الحقيقي لوظيفة الجماعات المحلية .

✓ من الأسباب الرئيسية التي تضيع المواطنين وتحطم مصداقية الدولة ،وهو اختيار أشخاص لا علاقة لهم بالتسيير لكل حزبهم فضلهم على حساب آخرين ،أجدر منهم ذو شهادات

عالية ،واختصاصات في ميدان الإدارة والتسيير والتقنيات ،و أصبحوا نوابا لرئيس المجالس الشعبية البلدية بالرغم من علمهم أنهم أميين ،لا علم و لا خبرة ولا ذكاء ولا حتى شخصية لهم .

- ✓ تفضيل أصحاب غير الاختصاص لتسيير شؤون الجماعات المحلية، وقد افرز ممارسات سلبية فتطورت لتصبح قاعدة عامة.

من خلال ما ذكرنا تبرز أهم السلبيات في التسيير الجماعات المحلية في النقاط التالية:

- ✓ بقاء الجماعات المحلية مشلولة الحركة لأنها تطالب دوما بتسجيل مشاريع جديدة وهي تعيش عجزا ماليا كون مسؤوليتها ينحصر اهتمامهم بالمدفوعات على حساب تقوية الإيرادات.
- ✓ سحب الثقة من الكثير من رؤساء المجالس الشعبية البلدية .
- ✓ عدم نجاح الديمقراطية أمام بعدها عن تسيير شؤون المواطنين المحلية بسبب أن المنتخبين المحليين يعتقدون أن التمثيل الشعبي ينحصر في أشخاصهم.
- ✓ عدم إمكانية الجماعات المحلية تحقيق تنمية محلية أمام التلاعب والنهب واللامبالاة في مؤسساتها .
- ✓ وجود موظفين في حالة التباطؤ وقلة الاهتمام وقلة الاعتبار وعدم احترام تخصصاتهم ، فهم يعيشون حالات التجاوزات ،لان المسؤولين لا يملكون من البرنامج سوى صلاحية تغييرهم من مناصبهم عوض تغيير ايجابي لطرق العمل .
- ✓ وجود العديد من الطرق اللااخلاقية في إبرام صفقات عمومية بمبالغ خيالية لغرض تحويل الأموال إلى جهات معينة محددة .

وهكذا تبقى الجماعات المحلية تعاني من عجز على حل مشاكل المواطنين، لان منتخبيها لا يقومون بأي دراسة ولا جرد ،وكثيرا ما تخصص أموال طائلة التي تحول على غير وجهتها وتؤول إلى التبذير تشمئز لها النفوس عوض تخصيصها لمشاريع تعود بالنفع العام على كافة المواطنين [122].

-أزمة اللامركزية الإقليمية في الجزائر:

---

[122]- صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص-ص 134-135.

نرى جليا مدى اتساع اختصاصات البلدية الجزائرية ومدى تدخلها في كل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،إلا أن هذه الاختصاصات مقيدة إلى حد كبير بتدخل سلطة الرقابة أي الارتباط بالسلطة المركزية التي تمارس الضغوطات الرقابية التي تؤدي إلى ظهور أسباب أزمة الادراة المحلية في الجزائر ،بالإضافة إلى أن هناك انعكاسات بيروقراطية شديدة التي تؤدي إلى عرقلة نشاط الجماعات المحلية في مباشرة مهامها الملقاة على عاتقها.

واخطر من هذا كله عدم التوافق بين القانون والواقع ،حيث نرى أن في الواقع العلمي لا يوجد ما يمليه عليه ميثاق البلدية من الدور الكبير المسند لها من حيث التنمية مما يفقد تلك النصوص قيمتها ،فلا يتاح لقانون التطبيق الفعلي بتحويل لحقائق ملموسة إلا بوصول خدماته إلى المواطن وتحقق الرفاهية الاجتماعية ،وهذا مالا يوجد في الجزائر ،ونرى هذا جليا في مايلي:

- ✓ محدودية الإمكانيات المتوفرة .
- ✓ عجز وخمول المسؤوليين في القاعدة وعدم و عدم إدراك المندوبين لدورهم بصفتهم منتخبين من الشعب .
- ✓ قلة التجربة والممارسة وقلة الأطر الكفء.
- ✓ وجود الكتل الانتخابية مما أدى إلى نفي النزاهة .
- ✓ عدم اشتراك الجماهير في مداولات المجالس الشعبية .

وهنا نرى أن البلدية فشلت في مهمتها التنشيطية فقد نجحت فقط في وظيفتها الإدارية([123]).

المبحث الثالث :المنظورات الجديدة لادارة و تسيير الموارد المالية للبلديات :

نظرا لضخامة المسؤوليات الملقاة على عاتق الجماعات المحلية – البلديات – في الجزائر وأمام عدم كفاية ونجاعة الموارد المالية ، جعلها في البحث المتزايد عن رؤى جديدة تضمن بها تحقيق اكبر قدر من المشاريع التنموية تتمثل في الشق الإداري الإصلاحي ، وشق اقتصادي يبرز أهمية الاستقلال المالي وشق سياسي يتمحور في الحكامة المحلية

المطلب الأول :المنظور الإداري الإصلاحي

---

[123]– جعفر انس قاسم،**المرجع السابق** ، ص 81.

إن تحديث الإدارة العمومية لا يمكن إلا أن يؤثر ايجابيا على تسيير الجماعات المحلية ، والجدير بالذكر أن هذه الأخيرة التي تشكل قاعة اللامركزية ومشاركة المواطنين في التسيير عبر منتخبيهم المحليين ، ستستفيد هي الأخرى من التكفل بأبعاد ها الخاصة والذي تم تناوله بالتفصيل في الفصل السابق ،وعليه تم تقسيم هذا المبحث إلى أربعة مطالب ،حيث يتناول المطلب الأول تعزيز الإدارة الإقليمية وتحديثها ، والثاني يتمحور حول ترشيد النفقات العمومية المحلية ،أما الثالث يتركز على ضرورة تحسين الموارد المالية غير الضريبية ،وختمنا برابع الذي يعد مهم من حيث الجوهر إلا وهو مراجعة قانون البلدية الذي أصبح من الضروري الانتقال إلى مرحلة نوعية أخرى في التنظيم ، سير وإدارة البلدية ، فيجب التحرك قبل كل شيء في اتجاه يجعل من البلدية احد الفاعلين في الإصلاحات المباشرة من طرف الدولة في كل أبعادها بصفة فعالة وجعلها تستوعب الديناميكية التي تضفيها هذه الإصلاحات على تطور المجتمع ،ولبلوغ هذا الهدف يجب تعبئة الجهود قصد تدعيم قدرات البلدية في اتخاذ القرار وأيضا في قدراتها التسييرية والمالية وهذا ما يقتضي بطبيعة الحال ديمومة عملية عصرنه التسيير البلدي وضرورة مواصلة البحث الجاري حول إصلاح الجباية والمالية المحلية ، ودعم برنامج التكوين والتوضيف التي تم الشروع فيها لفائدة المنتخبين وأعوان البلدية

-تعزيز الإدارة الإقليمية وتحديثها: إن تعزيز الإدارة المحلية وتحديثها يتم عبر النقاط التالية:

- ✓ تحسين مستوى إطارات الجماعات المحلية ومستخدميها.
- ✓ تزويد البلديات والإطارات والتقنيين المختصين بما يمكنها من ضمان مهامها.
- ✓ تكوين المنتخبين المحليين على أداء مهامهم القانوني .
- ✓ تعزيز تجهيزات البلدية بالموافق العمومي ، وتطوير الشرطة البلدية والشرطة المحلية المتخصصة ، إلى جانب تكييف القانون الأساسي الخاص بالمنتخب المحلي ، قصد توضيح حقوق وواجبات ، وكذا حمايته ، ولا سيما القانونية في ممارسة وظائفها[124] .

وفي المقابل يجب على البلديات أن تسهر بخاصية وبفاعلية اكبر على احترام التشريع والتنظيم، بما في ذلك مجال التعمير، النظافة والنظام العام.

---

[124]- صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص 234.

- ✓ تشجيع مساهمة الحركة الجموعية المحلية في تسيير مشاكل الحي الذي يساهم في التقليص من الخلافات، والتوترات ومن النقائص الموضوعية في تسيير الشؤون المحلية .
- ✓ يجب أن يحافظ التقسيم الإداري الجديد على غايته الأساسية، والمتمثلة في التخفيف من عبء تسيير بعض الولايات التي تضمن عددا كبيرا من البلديات، وفي تقليص المسافات بين المقر الجديد والجماعات المحلية والواجب إدارتها ، والتكفل في النهاية بمشاكل السكان وتطلعاتهم بفعالية اكبر.

-ترشيد النفقات العمومية المحلية :إن تحسين الحالة المالية للجماعات المحلية لا يجب أن يقتصر على الموارد فقط ، فعلى الإجراءات الخاصة بجمع الإيرادات إن تتبع بالضرورة بترتيبات أخرى ترمي إلى ترشيد النفقات المحلية ،وفي هذا الصدد وعلى ضوء هذه النفقات ، وخلافة للنفقات الدولة التي تخضع إلى مختلف أساليب المراقبة من قبل ومن بعد، فان النفقات المحلية وباستثنائها مراقبة صحة حسابها من طرف القابض تبدو أنها غير خاضعة لأي شكل من إشكال المراقبة ، وفي هذا الإطار وتعزيزا لمراقبة النفقات المحلية ، فان اللجنة الوزارية المشتركة حول المالية المحلية تنظم مراقبة خاصة على النفقات المحلية.

-تحسين الموارد المالية غير ضريبية للبلديات: إن المداخيل المالية للجماعات المحلية لا سيما ممتلكاتها تبقى دون طاقتها الحقيقية ، فتسعيرة هذه الممتلكات وقلة الدخل الذي يمكن التحصل عليه يجعل المنتخبين لا يهتمون بها، وأمام هذه الحالة، يجب أن يتكفل إصلاح المالية المحلية بدون شك بمثل هذه الإيرادات بحيث يوجد عند بعض البلديات تراث مالي معتبر لا يقل أهمية بالنسبة للمصادر الأخرى التي تغذي ميزانيات الجماعات المحلية، وكذا وجب على المنتخبين المحليين تحديد وعاء الضرائب وتحصيلها على نحو أفضل مما يتمتعون بروح المسؤولية واكبر إزاء المواطنين المكلفين بدفع الضريبة .

-مراجعة قانون البلدية: فالقانون الجديد والمتعلق بالبلدية لسنة 2011 جاء لإجراء بعض التعديلات على المنظومات التشريعية الحالية المسيرة للبلدية وفقا لقانون رقم 11 _10_ المؤرخ في 22 جوان 2011 والمتضمن لـ240 مادة والذي عالج 36 مسالة ، حيث تهدف هذه التعديلات إلى معالجة الاختلالات التي ظهرت عند الممارسة في ظل إطار دستوري ، سياسي ، قانوني واجتماعي

الذي يتسم ببروز مواطن أكثر تعلما وتطلعا ذو آراء واقتراحات متعلقة بتسيير البلدية ، وبروز كفاءات وأجيال جديدة من القيادات من شباب ونساء ،لهذا لهذا يتعين إدخال تصحيحات قصد تحقيق التوازنات الضرورية للتسيير جيد للبلدية ، حيث يحتوي هذا القانون بوضع المواطن في لب اهتماماته،ويكرس عدة تعديلات نذكر منها:

- استشارة المواطن حول خيارات أولويات التهيئة والتنمية لبلديته.
- التكفل بتسوية النزاعات بين الكتل السياسية المكونة للمجلس المنتخب، التي تعد مصدر انسداد سير البلدية.
- يجب على المنتخب أن يتفرغ أكثر لاشتغال المجلس الشعبي البلدي ، فحضوره تم توضيحه وفق أحكام قانونية أساسية جديدة لضمان والحفاظ على مساره المهني خلال العهدة .
- تم تحديد أكثر لنظام المراقبة القانونية للمداولات ، كما كسر مبدأ الطعن أمام القضاء والمحاكم ضد أي عقد يصد السلطات المعنية بتسيير البلدية .
- أعطي اهتمام خاص لرئيس المجلس الشعبي البلدي، مكرسا كهيئة تنفيذية للبلدية والذي يستعين بنواب لرئيس بدل المساعدين.
- إدخال مبدأ التشريح لفائدة ترشيحات الشباب والنساء .
- توفير وجوب للبلدية الوارد الضرورية لتغطية النفقات الناجمة عن التكفل بالمهان المخولة لها بموجب القوانين والتنظيمات ، فكل عبء جديد أو محمول من طرف الدولة للبلدية يجب ان يرفق بالمورد الضروري للتكفل به بصفة دائمة ، يجبر الدولة على تعويض كل تخفيض في الموارد ذات المصدر الجبائي المخولة للبلدية .
- ضرورة فتح اعتمادات لتفادي مديونية البلديات التي تعتبر مصدرا لتفاقم العجز في الميزانية وكذا التحكم في استعمال موارد البلدية وغيرها ، وهذا ما سنراه في الفروع التالية:

✓ أحكام قانون البلدية الجديد :

لقد قامت الجزائر إصدار قانون للبلدية يتماشى ووضعها الجديد نظرا لوضعها السياسي والقانوني بموجب قانون رقم11_10 المؤرخ في 22جوان 2011، حيث تعتبر البلدية منطلقا للتنمية الشاملة لأنها تهتم بالمناطق الريفية والحضرية للدولة ، لذلك نجد برنامج التنمية المحلية التي تبنتها الدولة تمثلت أساسا في المخطط البلدي لتنمية والمخطط القطاعي للتنمية ، ولتنفيذ

هذه البرامج لبد أن يكون للإدارة المحلية اختصاصات ودور في التنمية المحلية والمتمثلة في المجالات التالية[125]:

- التهيئة والتنمية المستدامة :حسب هذا القانون الجديد ، يمثل المجلس الشعبي البلدية قاعدة اللامركزية ومكان ومشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية ، كما يخول له إعداد برامجه السنوية والمتعددة السنوات، وكذا المخططات التوجيهية القطاعية طبقا للمواد 103و107 من قانون 11_10 المتعلقة بالبلدية لسنة 2011.

كما يدلي المجلس الشعبي البلدي رأيه في أي مشروع استثماره أو تجهيز يندرج في إطار البرامج القطاعية للتنمية ويخضع للرأي المسبق له حيث يسهر هذا الخير على حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء والاستغلال الأمثل للتربة والموارد المائية _وفقا للمواد من 108 إلى 112 من قانون البلدية لسنة 2011.

- التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز: وفقا للمواد من 113 الى119 من قانون البلدية لسنة 2011، حيث تقوم البلدية بـ:
  - المحافظة وحماية الأملاك العقارية .
  - الحفاظ على انسجام الهندسي للتجمعات السكنية .
  - التزويد بوسائل التعمير واحترام تخصيصات الأراضي المعدة للبناء وقواعد استعماله.
  - المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء ذات العلاقة ببرامج التجهيز والسكن.
  - تهيئة الهياكل والتجهيزات الخاصة بالشبكات التابعة لاختصاصاتها وكذلك المتعلقة بتسييرها وصيانتها
  - توفير الشروط التحفيزية للترقية العقارية في مجال السكن .
- حفظ الصحة والطرقات للبلدية : تتكفل البلدية بانجاز المراكز الصحية وقاعات للعلاج وصيانتها وحفظ نظافتها العمومية لاسيما في مجالات توزيع المياه الصالحة للشرب ، صرف المستعملة ومعالجتها ، جمع النفايات ومعالجتها، مكافحة الأمراض المنتقلة ، المحافظة على صحة الأغذية ، صيانة طرقات البلدية ، صيانة فضاءات الترفيه والشواطئ وغيرها من المجالات التي تحسن الإطار المعيشي للمواطنين .

---

[125]- صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص-ص 236-237.

- تسيير المالية المحلية : تتكون موارد ميزانية البلدية من حصيلة الجباية ومداخيل ممتلكاتها وكذا الإعانات والهبات والوصايا والقروض ،ونتاج المحصل عليه مقابل مختلف الخدمات وتلك الحقوق المتحصلة عليه من القطاعات الاشهارية .كما تتلقى البلدية إعانات ومخصصات لتسيير شؤون في حالة عدم كفاية مدا خيلها مقارنة بصلاحيتها وعدم التغطية المالية للنفاقات الإجبارية وتلك المتعلقة بالكوارث الطبيعية والنكبات ونقص إيراداتها الجبائية وفقا للمواد 123و124 من قانون البلدية لسنة 2011، حتى تتمكن البلدية من تحسين الطاقات المالية والعمل بجدية ، شرع القانون الجديد أحكاما تنص على ضرورة وجود تضامن مالي بين البلديات وذلك عن طريق صندوقيها ، الصندوق البلدي للتضامن الذي يقوم بتقديم مخصصات مالية سنوية لقسم التجهيز لتغطية النفقات الإجبارية ، كما يمنع إعانات لقسم التجهيز الموجهة لقسمي الاستثمار والتجهيز وإعانات التوازن البلديات التي تواجه صعوبات مالية حادة ، أما صندوق الضمان فمن مهامه تعويض نقص الإيرادات الجبائية المتوقع تحصيلها .

كما يحث هذا القانون الجديد للبلديات على التعاون المشترك بين البلديات أي بين بلديتين متجاورتين أو أكثر من نفس الولاية أو لعدة ولايات، قصد الاشتراك في التهيئة أو التنمية المشتركة لأقاليمها أو تسيير أو ضمان مرافق عمومية جوارية .

✓ أهداف قانون البلدية الجديد وطموحاته:أصبحت البلدية تلعب دورا هاما في التنمية الشاملة ،خاصة بعد التغيير الذي حدث في المجتمع الجزائري ،لذا حددت الإدارة المحلية الجزائرية اختصاصات البلدية التي تسعى عن طريق مجلسها الشعبي الذي انتخب أعضاءه اعتمادا على الاختيار الحر والنزيه ،يسعى هذا الأخير حتما إلى إحداث تنمية لاسيما في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والتعليمي والمتمثلة في النقاط التالية:

- ترشيد صرف الموارد المالية المحلية خدمة لمصالح المواطنين في مجالات السكن ،الصحة ،التعليم وغيرها .
- إحداث مقاومات جديدة من شانها الحد من البطالة وترقية الأنشطة الاقتصادية الملائمة لكل إقليم.
- اشتراك المواطنين في الأعمال المراد القيام بها وتحديد احتياجاتهم.

- تلبية حاجيات السكان من التعليم والصحة والسكن والعمل وبناء مدارس و مستوصفات ،نشر الثقافة والتعليم (محو الأمية) .
- التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة .
- الاشتراك في إنشاء مؤسسات عقارية وتشجيع التعاونيات في المجال العقاري.
- حماية التراث والآثار والمتاحف.
- تسيير وإدارة المرافق الخاصة بالسينما والفن.
- حماية الآثار التاريخية وترميمها ،وترقية المواقع السياحية والترفيهية[126].

المطلب الثاني : المنظور الاقتصادي :

يقصد بالاستقلال المالي للجماعات المحلية _البلديات_ إصدار قرارات إدارية نافذة في حدود معينة دون أن تخضع في ذلك إلى أوامر السلطة المركزية وتوجيهاتها إلا في حالات مبنية في القانون ، كما لا يحق لهذه السلطة تعديل قرارات الجماعة المحلية ولا تسال عن أعمالها وحتى وان كانت خاضعة للسلطة الوصية ، وبذلك للجماعات المحلية حق طلب إلغاء القرارات الصادرة عن السلطة المركزية وحتى مخاصمة الدولة ذاتها أمام القضاء . ويعد استقلال المالي عند البعض العنصر الأساسي في اللامركزية وإلا فقدت أساسها ومقوماتها ، فهو الذي يمنح لها سلطة وضع السياسية التي تراها مناسبة لحل مشاكلها لأنها مرتبطة مباشرة بامتلاكها لمصادر التمويل، وبالتالي تصبح الجماعات المحلية مسؤولة عن تسيير المرافق والممتلكات التابعة لها، وتتكفل بتوفير الحاجيات الضرورية والمهمة ([127]). للمواطنين ، لهذا تجابهها عدة تحديات التي هي في استمرار متزايدة

تتجسد الاستقلالية المالية في التصويت على ميزانية الجماعات المحلية مما يسمح لها بتقرير إيراداتها ونفقاتها ، فهذه الاستقلالية ليست مطلقة بل مقيدة بالرقابة الممارسة على العمليات المالية .

إن تطبيق اللامركزية في تسيير شؤون الدولة يجعل للجماعات المحلية دور كبير في تجسيد طموحات أفراد المجتمع من خلال الاهتمام بتطلعاته وظروفه في ظل واقعه المحلي وانطلاقا من ما يملكه من موارد في حيزه المحلي ، وبذلك تسعى الجماعات المحلية لتحقيق تنمية محلية بتوحيد عدة عناصر

126– صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص 238.

127– كريمة ربحي،زهية بركان، **وضع ديناميكية جديدة لتفعيل دور الجماعات المحلية في التنمية**، ملتقى دولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات ،جامعة البليدة، 2004.

منها البشري والمالية ، فإذا كان العنصر البشري يتم اختياره وفق ضوابط إدارية وسياسية وكذا معرفية محددة ، فان الجانب المالي يعد العنصر الأساسي والدافع للعنصر البشري في تنفيذ مختلف الخطط الموضوعة ، وعلى أثره تعمل الجماعات المحلية على البحث عن مصادر التمويل المختلفة في شتى القطاعات الاقتصادية من صناعة وزراعة وصيد بحري وحتى سياحة .

المطلب الثالث : المنظور السياسي:

تكمن أهمية الحكامة المحلية في تطوير القدرات الذاتية و الإبداعية للإدارة المحلية من خلال التركيز على إرضاء المواطن،و لهذا أقيمت تجارب أجنبية في ميدان تطوير قدرات الإدارة المحلية خاصة في ميدان الحاكمة المحلية ،فربما محاكاة و الأخذ بتجربة الغير في تكريس المؤسسات البحثية و العلمية في خدمة التنمية قد ينير لنا الطريق و يسمح لنا الاسترشاد بها مستقبلا ، ليس فقط في ميدان التنمية المحلية و إنما في كل ما يتعلق بالتنمية الوطنية.

- ✓ مفهوم الحاكمة المحلية: الحكامة المحلية عبارة عن منظومة أو شكل للحكم المحلي الذي يعزز و يدافع و يقوم على توسيع قدرات الشعوب و التنوع في خياراتهم و حرياتهم الاقتصادية والسياسية و الاجتماعية[128]،حيث اعتبرت عند البعض إنها عاملا جوهريا في إصلاح الدولة و المجتمع و أداة مهمة في ترشيد الموارد المالية و البشرية المحلية،و مدخلا أساسيا لتحقيق التنمية المحلية ،كما اعتبرها آخرون أنها بديلا عن الدولة في ظل العولمة ،لذا تعبر الحكامة المحلية عن الحالة أو الوضع الذي يعطي فيه حق المشاركة في اتخاذ القرار للمستويات المحلية ، دون أن يلغي ذلك حق الإدارة المركزية في اتخاذ القرار،أي هناك توافق بين الحكامة المحلية و مبدأ اللامركزية حول تحقيق التنمية المحلية ، لا بتفعيل دور السلطات المحلية المنتجة بإسناد لها مهام إدارية و تنموية بغية زيادة من فعاليتها و تعزيز دورها في تحمل مسؤوليتها و صلاحيتها الذي يهدف إلى دمج السكان المحليين في عمليات التنمية المحلية و يؤدي في النهاية إلى نجاحها، لذلك يظهر جليا دور الحكامة المحلية في تنمية المجتمع المحلي،إذ أن فشل كثير من خطط التنمية في الدول النامية ناجم خصوصا عن الأساليب الإدارية المتبعة في إدارة خطط التنمية أثناء تنفيذها و ليس عن فقر محتوى

128- كمال المنوفي وآخرون،**الإصلاح المؤسسي بين المركزية واللامركزية**.القاهرة :مركزية دراسات واستشارات الإدارة المحلية،2001،ص71

عملية التخطيط نفسها، إذن الإدارة المحلية هي التي تبرز أهمية التخطيط اللامركزي التي يسمح بتحقيق مشاركة المواطنين من خلال زيادة فرص الارتقاء بالمستوى المعيشي ،و الاستغلال الأمثل للموارد المحلية المتاحة و الابتعاد عن التبذير، لان التخطيط الإدارة المحلية يمكن أن يقوم بتقديرات حقيقية لحجم و نوعية الطلب بصورة أدق مما تقوم به الإدارة المركزية،و بالتالي فالنتيجة الحتمية أن التدبير المحلي لا شك أن يوفر خدمات مطابقة لخيارات السكان و أوضاعهم.

- ✓ الحكامه المحلية و ارتباطها بالتنمية المحلية: :الحكامه المحلية تعد مجالا للإبداع و التجديد من اجل تدبير الشأن العام المحلي و تحسين شروط رفاهية المواطن لذلك يجب على المنتخبين المحليين أن يبرهنوا على قدرتهم على الإبداع أي ابتكار مشاريع جديدة و إيجاد أفكار حديثة لحل جل المشاكل المطروحة و بالتالي القدرة على تغيير الحياة المحلية و التحكم في التطورات المتسارعة و تدبير الأزمات الطارئة من خلال إجراءات إدارية من شانها تعكس القدرة على التحرك بفعالية و إبداع المشاريع التنموية[129].

و هكذا نجد أن الحكامة المحلية مرتبطة بالتنمية،حيث ارتكزت على التنمية البشرية المستدامة الشيء الذي جعل الحكامة المحلية في بعدها التنموي و الديمقراطي دعامة أساسية لتقوية اللامركزية،و آلية أساسية في النهوض بالدور التنموي للجماعات المحلية بالجزائر، الأمر الذي جعل الحكامة المحلية تعبر عن حق المشاركة في اتخاذ القرار للجماعات المحلية، دون أن يلغي ذلك حق الجهة المركزية في اتخاذ القرار.

فالحكامة المحلية تنفق مع مبدأ اللامركزية حول تحقيق التنمية المحلية،بتفعيل دور السلطات المحلية و ذلك بإسناد مهام إدارية و تنموية لها تزيد من فعاليتها، و تعزز دورها في تحمل مسؤوليتها و صلاحياتها بدمج السكان المحليين في عملية التنمية المحلية الذي يؤدي الى نجاحها بالاعتماد على القانون و التطبيق في ارض الواقع.

فالجماعات المحلية اليوم أصبحت مطالبة أكثر من أي وقت مضى بتحقيق التنمية المحلية و بتدعيم الاقتصاد الوطني ،و ذلك بترشيد النظام الإداري مما يعطي مصداقية العمل المحلي،غير انه لم تتحقق دائما نتائج مرتقبة و ذلك من جراء تفاوت التكوين لدى

---

[129]– بن الشيخ بن الصديق،<<**الاستقلال المالي للجماعات المحلية**>>، (رسالة ماجستير كلية الحقوق،بن عكنون،جامعة الجزائر،2002)، ص73.

المنتخبين، و سوء التسيير ،كل هذه العوامل أخرت بالتنمية البشرية في العديد من الجماعات المحلية،و الحل الأنجع يكمن في: [130]

- الموارد البشرية الفاعلة في الحكامة المحلية : أن من بين المؤشرات المعتمدة في تقييم مستوى تنمية الأمم و قياس رخاءها،الاعتماد على معيار العنصر البشري، فهو يشكل حجر الزاوية ،و الركن الأساسي في التنمية المستدامة،فكثيرا من الشعوب تتوفر على كافة مقومات نجاح الدولة ،من ثروات طبيعية و موقع جغرافي و ارث تاريخي و حضاري، غير أنها تصنف ضمن الدول المتخلفة و السبب في ذلك تخلف مواردها البشرية ،لذا فجميع الدول تولي اهتمامها خاصة بالعنصر البشري و بتكوينه و تأهيله حتى يصبح قاطرة التنمية و محورها.

إن هذا الاهتمام من طرف السلطات العمومية أدى بها إلى إبداء نظرة جديدة للتسيير عن طريق تأهيل مواردها البشرية و لا سيما تكوين المنتخبين المحليين بعقد دورات تكوينية (داخل و خارج الوطن)، و كذا الاهتمام بالموظفين الذين يسهرون على تنفيذ القرارات للجماعات المحلية،لهذا تم توظيف الأطر المتخصصة في بعض الميادين،كما عمدت على إحداث التكوين و إعادة التكوين.

وهكذا يعد العنصر البشري المحلي الركيزة الأساسية لقيام نظام حكامه محلية فعالة، لذا قامت الدولة بتوفير العنصر البشري للجماعات المحلية سواء من حيث الكم أو الكيف،و رغم كل المجهودات المبذولة لا تزال الوظيفة العمومية المحلية تعاني من عدة اختلالات و تطرح عدة تساؤلات، لان فكرة المسير الذي تطمح إليه الجماعات المحلية ، مازالت بعيدة كل البعد عن تحقيقها و ذلك لضعف تكوين جل المنتخبين و النقص في الأداء و المحدودية في التسيير.

فعلى الجماعات المحلية فتح المحيط السوسيو ثقافي كإبرام اتفاقيات مع الجامعات الجزائرية قصد التكوين، حضور ملتقيات لاستعراض الخبرات و تبادل لمعارف و التجارب و الرؤى و طرح المشاكل التي تعاني منها الإدارة المحلية و من ثمة البحث عن الحلول ووضع الاستراتيجيات و خطط العمل الممكنة.

- المشاركة الشعبية في التنمية المحلية : تعتبر المشاركة الشعبية في التنمية المحلية تعبير عن إحساس الجماهير بمشاكلهم، ثم العمل على إشراكهم في تنفيذ خطط و برامج تنموية ، مما يجعلهم

130- صبيحة محمدي،**المرجع السابق** ، ص-ص 226-227.

أكثر حرصا على الحفاظ على نتائج الأعمال التي ساهموا فيها ،فالحديث عن التنمية يصبح غير مجدي ما لم يشارك المواطنون بجهودهم و إمكانيتهم للنهوض بمجتمعاتهم المحلية، لذلك توحيد الجهود الشعبية مع الجهود الحكومية أصبح أمرا بالغ الأهمية فلتحقيق تنمية يجب إشراك كل أفراد المجتمع المحلي في التفكير و العمل على وضع البرامج التي تهدف إلى النهوض بهم.

خلاصة واستنتاجات :

يعتبر توافر الموارد المالية هو العنصر الأساسي في اتخاذ القرارات اللازمة لتنمية المجتمعات المحلية وتجدر الإشارة إلى أن هناك معوقات تحول دون تحقيق التنمية المحلية وتعترضها ولعل أخطرها الفساد الإداري كونه يؤدي إلى تدني الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومن ثم المجتمع ككل

وكذا ضعف الموارد المحلية وعدم نجاعتها المرتبط بالعوامل التنظيمية والتخطيطية والتسييرية الشيء الذي يضعف الثقة بين المجتمع المحلي وممثليه في المجالس المنتخبة .

فالمنظورات الجديدة تنادي بتحرير الجماعات المحلية من قيود المركزية مما يسمح لها ممارسة اختصاصاتها بما يتماشى ورغبات سكانها، والتفكير في إصلاح شامل لنظام الموارد المالية بهدف تثمينها وتوفرها ،كما أن انتهاج الجزائر لفلسفة الحكامه المحلية في تسيير الشؤون المحلية يدفع المنتخبين تحمل المسؤولية حيال المواطنين باعتماد وتنفيذ سياسة التنمية المحلية في كل المجالات .

- **تمهيـــد :**

قبل التطرق إلى الدراسة الميدانية لابد من اتخاذ الإجراءات المنهجية الملائمة كالتعريف بمجالات الدراسة والمنهج والعينة وأدوات جمع البيانات ،ومن ثمة الوصول إلى تحليل وتفسير وعرض النتائج والاستنتاجات .

المبحث الأول : الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

المطلب الأول : التعريف بمجالات الدراسة

1- لمحة تاريخية عن ميدان الدراسة :

، 1973تقع بلدية سيدي عامر جنوب غرب ولاية المسيلة ، يعود تاريخ تأسيسها إلى سنة كانت قبلها تابعة لبلدية أولاد سيدي إبراهيم ، وقبل ذلك كانت تابعة لبوسعادة والتي كانت بدورها دائرة من دوائر ولاية التيطري (المدية)،كانت تعرف بدوار رأس الضبع و اتخذت التسمية الحالية منذ تأسيسها كبلدية سنة 1973 نسبة غلى جد القبيلة سيدي عامر بن سالم بن أمليك بن سيدي نائل وهو الجد الذي ينتسب إليه أغلبية سكان البلدية.

أ/ المرافق العمومية المتواجدة على مستوى البلدي: (**انظر الملحق رقم 2**)

تتوفر بلدية سيدي عامر على عدة مرافق تربوية وثقافية ورياضية متعددة إضافة إلى هياكل عمومية وإدارية أخرى ، نفصلها كالأتي:

1-المرافق التربوية :

- ✓ التعليم الابتدائي:22مدرسة ابتدائية بمجموع 3505تلميذا و129معلما.
- ✓ التعليم المتوسط:03 اكماليات بمجموع2560تلميذا و 87 أستاذا.
- ✓ التعليم الثانوي: 01 ثانوية واحدة بمجموع850 تلميذا و 43 أستاذا.

2-المرافق الرياضية والثقافية :

تتوفر البلدية على مرافق رياضية وثقافية ساهمت في خلق فضاءات شبانية هامة

ب/قطاع الصحة :

تتوفر بلدية سيدي عامر على مركز صحي بمقر البلدية يضم 06 أطباء عامون و 19 شبه طبي به قاعة للولادة ،يضمن هذا المركز الفحص الطبي يوميا مع المداومة الليلية كما تضم البلدية مجموعة من قاعات العلاج تقدر بـ05 موزعة على التجمعات السكانية البعيدة نسبيا عن مقر البلدية .

جـ/النشاطات الاقتصادية :

بالنظر إلى الطابع الجغرافي للمنطقة والمتمثل في الطابع الفلاحي –الرعوي، نسجل أن النشاط الغالب على السكان هو النشاط الفلاحي إضافة إلى نشاط تربية المواشي ، إضافة إلى هذا النشاط نسجل بعض النشاطات الحرفية كإنشاء مقالع للرمل .

د/الحالة السياسية :

انبثق عن الانتخابات الأخيرة تشكيل مجلس محلي مركب من عدة تشكيلات سياسية تتمثل في :

الجدول رقم (06) :تشكيل المجلس المحلي لبلدية سيدي عامر[131]

البلدية	عدد المنتخبين	التوزيع حسب التشكيلة السياسية
سيدي عامر	19	– التجمع الوطني الديمقراطي 04 –حزب جبهة التحرير الوطني 03 – حزب الفجر الجديد 03 –حزب الشباب 03 –حزب الحرية والعدالة 02 – التجديد الجزائري 02 –جبهة القوى الاشتراكية 02

الهيكل التنظيمي لبلدية سيدي عامر (انظر الملحق رقم 3)

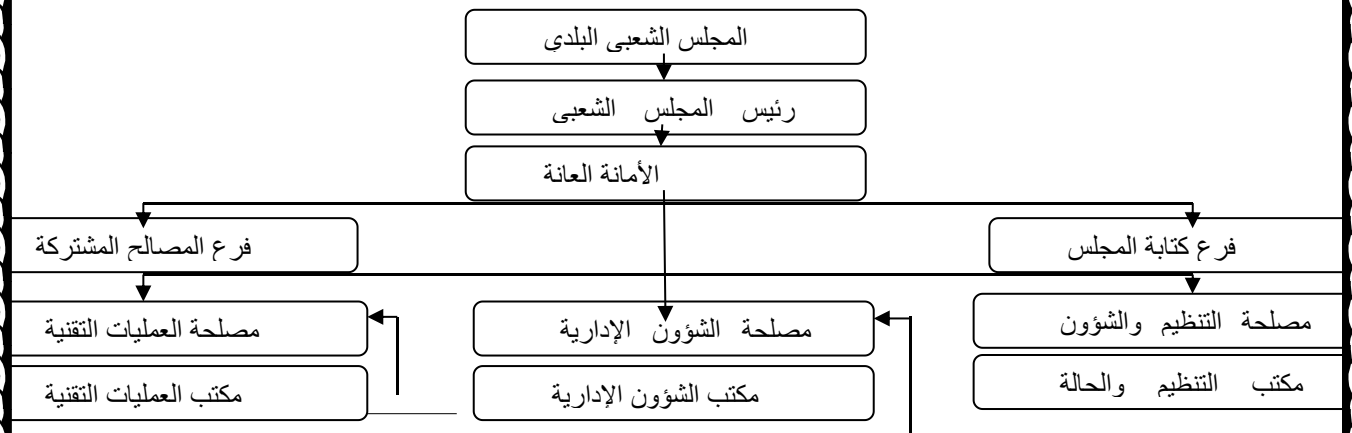

131–المصدر :إعداد الطالب.

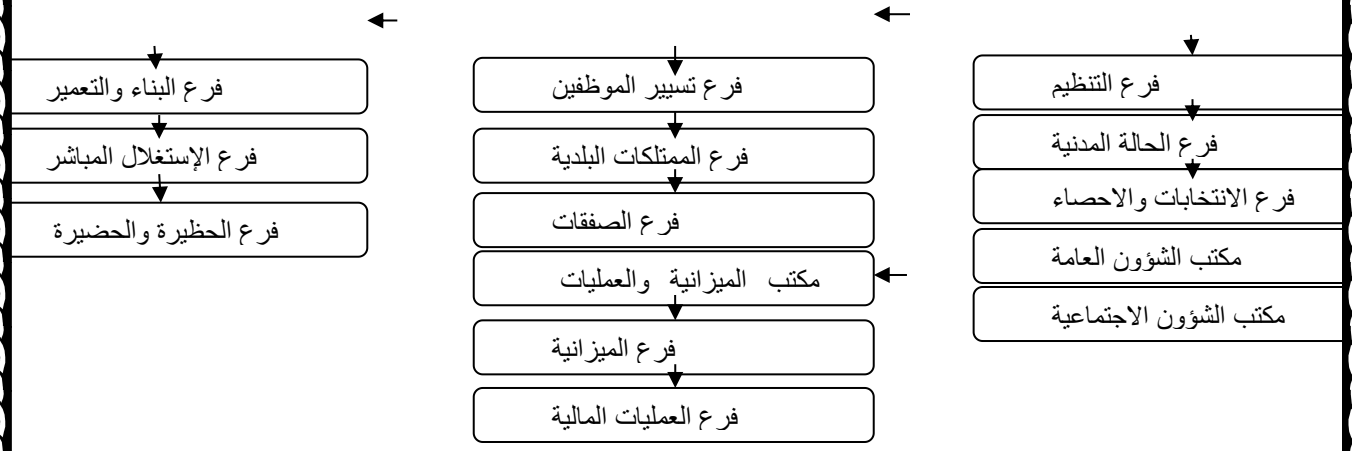

2- لمحة عن المجال الجغرافي للدراسة (**انظر الملحق رقم 4**) :

أ/حدود الدائرة:

يحد بلدية سيدي عامر من :

- الشمال: بلدية سيدي هجرس و بلدية عين الحجل

  ومن الشمال الغربي بلدية بوطي السايح

- الشرق: بلدية بن زوه

- الجنوب والجنوب الشرقي: بلدية تامسة

  و الجنوب الغربي :بلدية مناعة التابعة لدائرة امجدل

- الغرب: بلدية عين افقه (العقلة) التابعة لولاية الجلفة

كما تقدر مساحة البلدية بـ : 930كم مربع وهي ثالث بلدية من حيث المساحة في ولاية المسيلة.وتشكل السبخة مساحة 20كم مربع من المساحة الإجمالية و هي تقع بجنوب الغربي للبلدية مع الحدود مع ولاية الجلفة و دائرة امجدل

أو ما يعرف بالزاغر الشرقي الذي يمتد من سيدي عامر شرقا إلى بلدية حاسي العش غربا بولاية الجلفة

3- لمحة ديمغرافية عن مجال الدراسة :

تعتبر بلدية سيدي عامرمقر دائرة منذ سنة 1991 اثر التقسيم الإداري الأخير يغلب على البلدية الطابع الرعوي إذ تغطي المناطق السهبية جل المساحة مع بعض الأراضي الفلاحية المستصلحة في بعض السهوب مثل منطقة الساقية و الخرزة .

وعدد سكان سيدي عامر تقريبا : 23000 نسمة

الجدول رقم (07) :بطاقة ديمغرافية لبلدية سيدي عامر[132]

البلدية	تاريخ النشأة	عدد السكان (نسمة)	عدد التجمعات السكنية	ملاحظات
سيدي عامر	1972	23000	–سيدي عامر مركز15000ن – الخرزة 2000ن –الساقية 1500ن –مناطق مبعثرة 4500ن	البلدية مقر الدائرة

4- المجال الزمني للدراسة :

ويمثل الإطار الزمني الذي يأخذه هذا البحث كبداية ونهاية ، ولما كان موضوع التنمية المحلية والموارد المالية فان بداية الدراسة من 2011 بداية القانون الجديد للبلدية إلى غاية جويلية 2014.

ولقد استغرقت الدراسة الميدانية حوالي شهر ،انطلاقا من الخرجات الميدانية إلى البلدية بالإضافة إلى الاتصال بالإدارات الأخرى المسؤولة على التنمية المحلية كالدائرة ومصلحة السكن والتعمير ا وكذا مصلحة الري التابعتان للدائرة لإلمام بموضوع الدراسة ، واستطعت استفاء المعلومات النهائية المتصلة بالإحصائيات الخاصة بالمجالات المختلفة للتنمية المحلية .

132–المصدر :إعداد الطالب.

المطلب الثاني : المنهج المستخدم في الدراسة

منهج دراسة الحالة استعملته بهدف التعرف على وضعية واحدة معينة وبطريقة تفصيلية دقيقة وهذا المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية واحدة ، سواء كانت فردا أو مؤسسة أو وحدة أو نظاما اجتماعيا وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة حالة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها وذلك بقصد الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة وبغيرها من الوحدات المشابهة ،وإبراز الارتباطات والعلاقات السببية أو الوظيفية بين أجزاء الظاهرة، لا يكتفي هذا المنهج بالوصف الظاهري أو الخارجي للموقف أو الوحدة كما يركز على الموقف الكلي وينظر إلى الجزئيات من حيث علاقاتها بالكل الذي يحتويها على أساس أن الجزئيات هي جانب من مظاهر الحقيقة الكلية وأعتمد على هذا المنهج في الدراسة لتحليل مفهوم التنمية المحلية والموارد المالية ، وطبيعة العلاقة بينهما بإسقاطهما على الجماعات المحلية وبالخصوص البلديات في الجزائر.

المطلب الثالث :عينة الدراسة وكيفية اختيارها

1- عينة الدراسة:

إذا كانت العينة هي تلك المفردات التي تختار من جميع مفردات مجتمع البحث الأصلي وعلى الباحث تحديد المجتمع الأصلي بدقة وان يعد قائمة كاملة ودقيقة بمفردات هذا المجتمع الأصلي ثم يأخذ مفردات ممثلة من القائمة وان يحصل على عينة كبيرة نسبيا أي بدرجة تكفي لتمثيل خصائص المجتمع الأصلي ومن خلال عينة البحث فإننا نسعى إلى تمثيل كافة الفئات لموظفي ومنتخبي بلدية سيدي عامر وفي دراستنا هذه يقدر عدد أفراد عينتنا بـ 40 ما بين موظف ومنتخب ، ونظرا لصغر حجم مجتمع الدراسة كانت العينة مقصودة منتظمة ، تضم المجلس البلدي والأمين العام ورؤساء المصالح والمكاتب .

تم توزيع استمارة الاستبيان على أفراد العينة الممثلة للبلدية .

2- الخصائص الوصفية لأفراد العينة :

أ/ توزيع العينة حسب الجنس :

الجدول (08) – جنس أفراد العينة :

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
الذكور	30	% 75
الإناث	10	% 25
المجموع	40	% 100

بالنسبة للمتغير الجنس يوضح الجدول (08) أعلاه إن نسبة 75 % من أفراد العينة الدراسية ذكور يقابلها نسبة 25 % من الإناث من مجموعة عينة الدراسة.

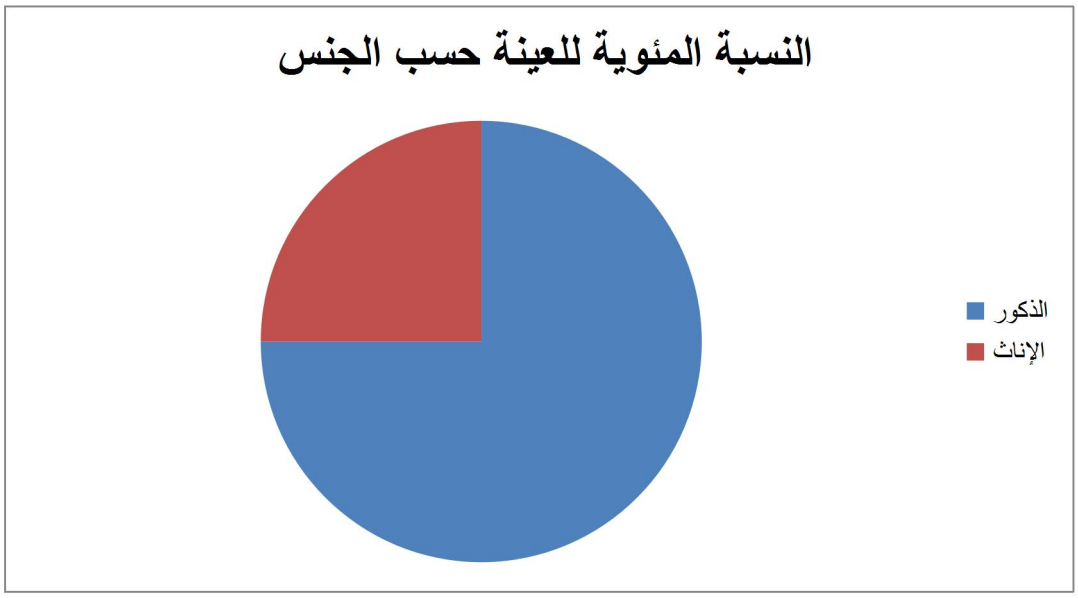

شكل رقم (02) – يوضح النسبة المئوية للعينة حسب الجنس–

ب/ توزيع العينة حسب السن (العمر) :

الجدول (09) : أفراد العينة حسب السن:

الفئات	التكرارات	النسبة المئوية
من 20 إلى 30 سنة	9 أفراد	% 22.5
من 31 إلى 40 سنة	11 فرد	% 27.5
أكثر من 40 سنة	20 فرد	% 50
المجموع	40 فرد	% 100

إن النسبة 50 %من أفراد العينة أكثر من 40 (2) كما أظهرت البيانات أعلاه في الجدول سنة ، تليها الفئة العمرية التي تتراوح ما بين31 إلى 40 سنة بنسبة 27.5% ثم الفئة التي تتراوح أعمارهم ما بين 20 إلى 30 سنة بنسبة 22.5 % . وهذه النسب تدل على غالبية الموظفين تتراوح أعمارهم أكثر من 40 سنة.

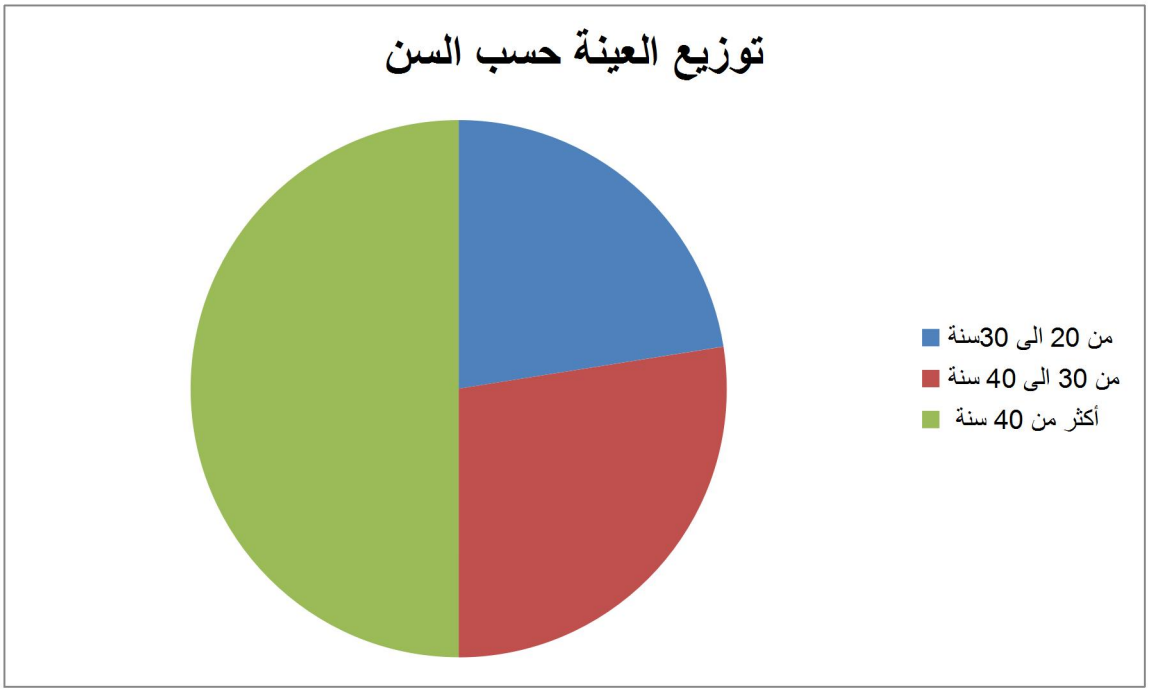

شكل رقم(03) – يوضح توزيع العينة حسب السن –

ج/ توزيع العينة حسب الأقدمية :

الجدول (10)– أقدميه أفراد العينة :

الفئات	التكرارات	النسبة المئوية
من 0 إلى 3 سنوات	11 فرد	% 27.5
من 4 إلى 6 سنوات	12 فرد	% 30
من 7 إلى 9 سنوات	10 أفراد	% 25
أكثر من 10 سنوات	7 أفراد	% 17.5
المجموع	40 فرد	% 100

وتدل البيانات الموضحة في الجدول (03) أعلاه من حيث أقدمية العينة أن 30 %منهم تتراوح أقدميتهم ما بين 4 إلى 6 سنوات تليها نسبة 27.5 % أقدميتهم ما بين 0 إلى 3 سنوات وكذلك نجد نسبة 25% للفئة ما بين 7 إلى 9 سنوات أقدمية .وفي الترتيب الأخير نسبة الأفراد الذين تتراوح أقدميتهم أكثر من 10 سنوات فهي 17.5 %.

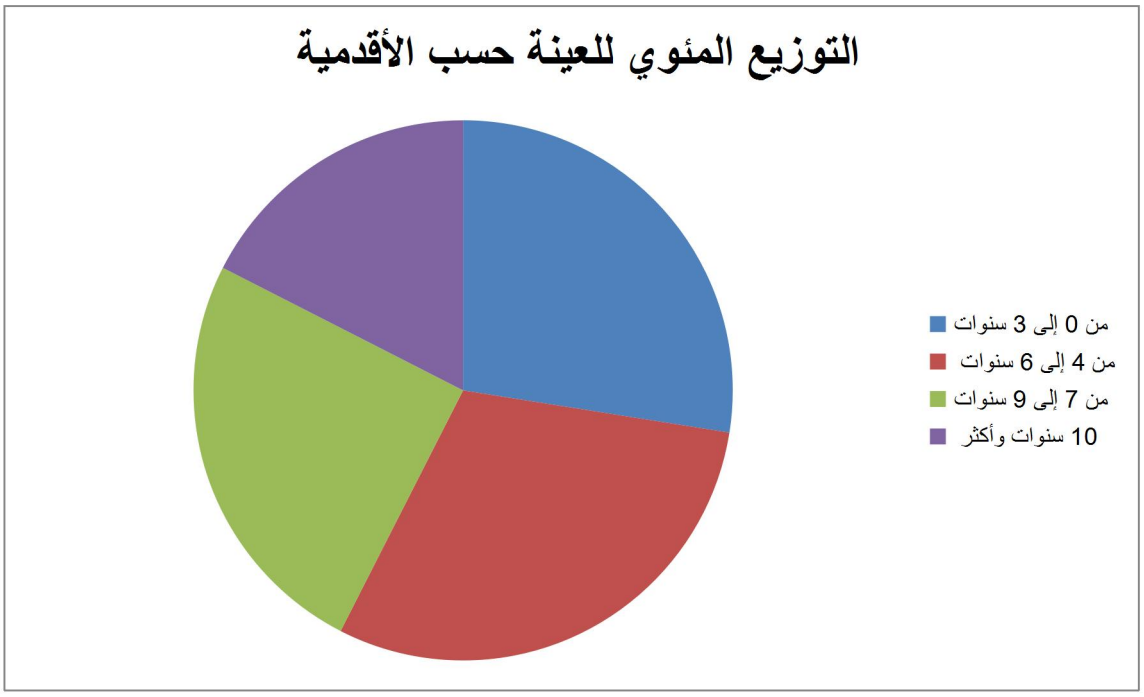

شكل رقم (04) – يوضح التوزيع المئوي للعينة حسب الأقدمية –

د/ توزيع العينة حسب المستوى الدراسي :

الجدول (11) : المستوى الدراسي لأفراد العينة :

المستويات	التكرارات	النسبة المئوية
اقل من المستوى الثانوي	10 أفراد	% 25
مستوى ثانوي	21 فرد	% 52.5
مستوى جامعي	9 أفراد	% 22.5
المجموع	40 فرد	% 100

من الجدول نلاحظ أن هناك تتصدر للمستوى الثانوي بنسبة 52.5% يليه المستوى الأقل منه بنسبة 25 % فالمستوى الجامعي بنسبة 22.5 %

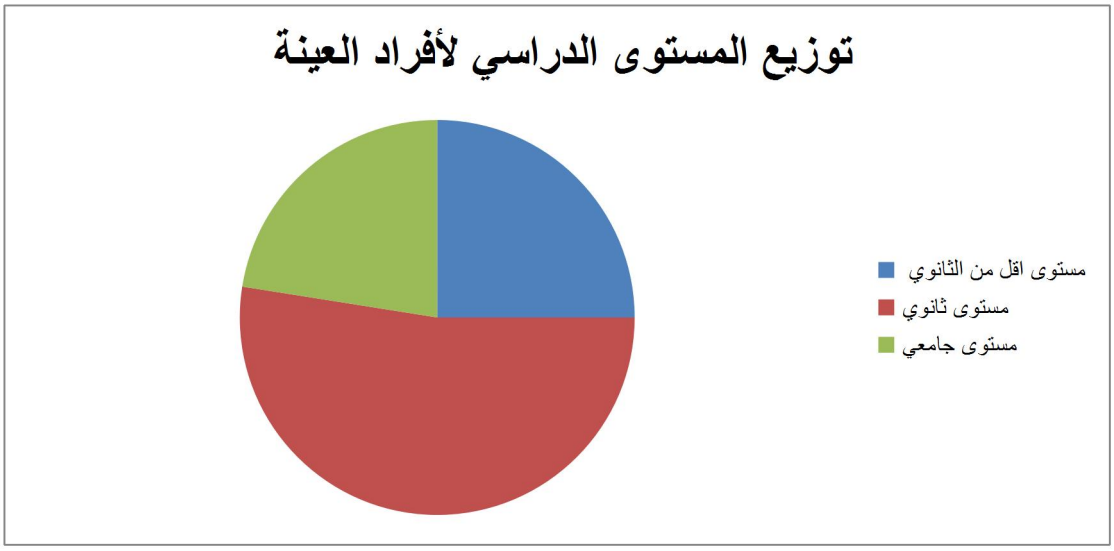

شكل رقم (05) – يوضح توزيع المستوى الدراسة لأفراد العينة –

هـ/توزيع العينة حسب المنصب الحالي :

الجدول (12) : المناصب الحالية لأفراد العينة :

المناصب	التكرارات	النسبة المئوية
رئيس مصلحة	03 أفراد	% 7.5
رئيس مكتب	20 أفراد	% 50
كاتب عام	01 فرد	% 2.5
رئيس المجلس	01 فرد	% 2.5
عضو بالمجلس	15 فرد	% 37.5
المجموع	40 فرد	% 100

من الجدول نلاحظ أن هناك تصدر لأعضاء المجلس بنسبة 45% يليه المستوى الأقل منه بنسبة 22.5 % لرؤوساء المكاتب ثم تليها نسبة 20 % لعمال آخرين، ثم تأتي بعدها نسبة 7.5 % لرؤساء المصالح. تأتي في الاخير نسبة 2.5 % لكل من رئيس المجلس البلدي والكاتب العام .

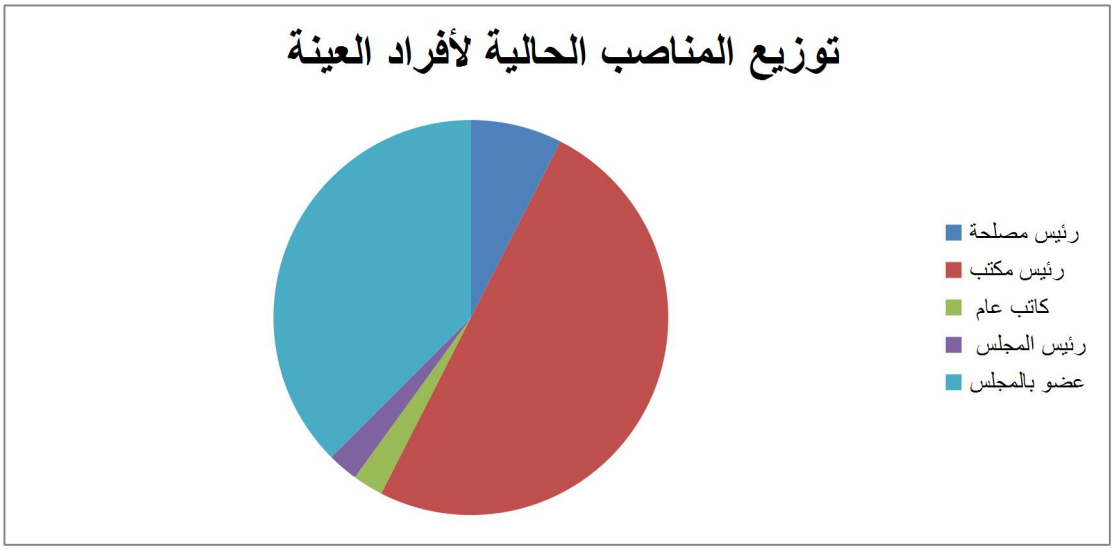

شكل رقم (6) – يوضح توزيع المناصب الحالية لأفراد العينة –

ملاحظة : لقد تم في اختيارنا لأفراد العينة مراعاة مدى علاقة المبحوثين بمتغيرات الدراسة ، فلابد من تواجدهم في مناصب لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالتسيير المالي أو بمجالات التنمية .

المطلب الرابع : أدوات جمع البيانات

تعتبر عملية جمع البيانات التي تأتي بعد تحديد التساؤلات أو الفروض ، وكذا اختيار عينة البحث من أهم مراحل البحث العلمي ، إذ عليها أي الأدوات يتوقف نجاح البحث بنسبة كبيرة إذ كلما كانت أدوات البحث المستخدمة ملائمة ودقيقة ، كانت النتائج جيدة وصحيحة والعكس صحيح، ويتم اختيار الأدوات لجمع البيانات وفقا لمشكلة البحث والمنهج المتبع في الدراسة ، وانطلاقا من موضوع الدراسة التي تستوجب الأدوات التالية:

1- الاستمارة:

بعدالانتهاء من صياغة بنود الاستمارة التي اعتمدنا في إعدادها على الجانب النظري للدراسة – فرضيات الدراسة – ،و بحكم تواجدنا كموظف ومن خلال تنقلنا إلى ميدان الدراسة ، كذلك تم تجربتها وتعديلها ، وبعد ذلك عرضت على الأستاذ المشرف الذي أفادني بتصويباته ونصائحه مع الأخذ بعين الاعتبار التعديلات و الاقتراحات التي قدمها الأستاذ المشرف ، ثم صيغت الاستمارة في صورتها النهائية ،وقد احتوت على 08 أسئلة موزعة كالتالي :

- المحور الأول : بيانات شخصية – 05 أسئلة –
- المحور الثاني : بيانات حول الموارد المالية والتنمية المحلية – 02 أسئلة –

- المحور الثالث : بيانات حول فعالية المجلس البلدي – 02 أسئلة –
- المحور الرابع : بيانات حول الاستقلالية المالية – 02 أسئلة –
- المحور الخامس : بيانات حول سوء التسيير وعدم ترشيد النفقات – 02 أسئلة –

-(انظر الملحق رقم 5)-

2- المقابلة :

تعتبر المقابلة من أهم الأدوات المنهجية المستعملة لجمع البيانات وأكثرها استعمالا وما تقدمه من فائدة في الحصول على البيانات المتعلقة بسلوك الأفراد وقيمهم واتجاهاتهم ، وما تقدمه للباحث من تسهيلات لتجاوز مشكلة عدم التجاوب من طرف المبحوثين من خلال تدخله لشرح الأسئلة وتبسيطها ومناقشتها معهم دون التلميح لإجابة معينة.

كما مكنتنا هذه المقابلات الحرة والمفتوحة مع طول تواجدنا في الميدان زيادة ثقة المبحوثين ،وتجاوبهم معنا، عكس ما كانت عليه تصرفاتهم في بداية الدراسة الميدانية.

وقد تم مقابلة كل من رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية سيدي عامر ،بالإضافة إلى الأمين العام للدائرة والبلدية ، والنائب بالمجلس الشعبي البلدي المكلف بعملية التنمية المحلية ورئيس لجنة الصفقات وتم طرح عليهم الأسئلة الواردة في الاستمارة ،بالإضافة كذلك إلى تقديمهم لنا يد المساعدة في ملئ الاستمارات وإجراء المقابلات بسهولة تامة .

3- السجلات والوثائق:

كما تم استخدام الوثائق والسجلات في هذه الدراسة ، والتي تكون مصدرا لجملة من البيانات والمعلومات حول التنظيم المراد دراسته ،ألا وهو الجماعات المحلية –البلديات – من خلال الاطلاع على مختلف النصوص القانونية والتنظيمية لهذا النوع من التنظيمات وذلك بالاعتماد على القوانين السابقة والحالية المتعلقة بالجماعات المحلية بالإضافة إلى بعض المجالات التي تنظم عمل البلديات ،

وكذلك بعض الوثائق كالمداولات المنشئة للهياكل الإدارية لتنظيم وسير البلديات، والمرفق البعض منها في الدراسة.

المبحث الثاني: تحليل وتفسير نتائج الدراسة

المطلب الأول : عرض وتحليل نتائج الفرضيات

وقبل عرض نتائج الفرضية العامة والتي تقول : **(للموارد المالية دور فعال وايجابي في عملية التنمية المحلية)**. لا بد من عرض نتائج مؤشراتها ألا وهي الفرضيات الجزئية وكانت كالأتي:

1- عرض وتحليل نتائج الفرضيات الجزئية :

وللتحكم بالفرضية العامة وكذا الفرضيات الجزئية لا بد من تفادي المتغيرات الدخيلة ومن أجل ذلك تم الاستعانة بسؤالين كشرح للمتغيري الدراسة ،وسيتم عرضها كالأتي :

الجدول رقم 13 : تفريغ إجابات السؤال الأول

المقترح	التكرار	النسبة
نعم	**34**	**%85**
لا	**5**	**%12.5**
لا أدري	**1**	**%2.5**
المجموع	**40**	**%100**

من خلال الإجابات لعينة الدراسة للسؤال هل تعتبر التنمية المحلية عملية تراكمية نلاحظ من الجدول أن 34 فرد أجاب ب (نعم) أي بنسبة 85 % تليها نسبة 12.5 % لأصحاب الإجابة

ب (لا). وفي الأخير 2.5 % لمن أجاب (لا أدري) ، وهذا يعني أن العملية التنموية عملية تراكمية.

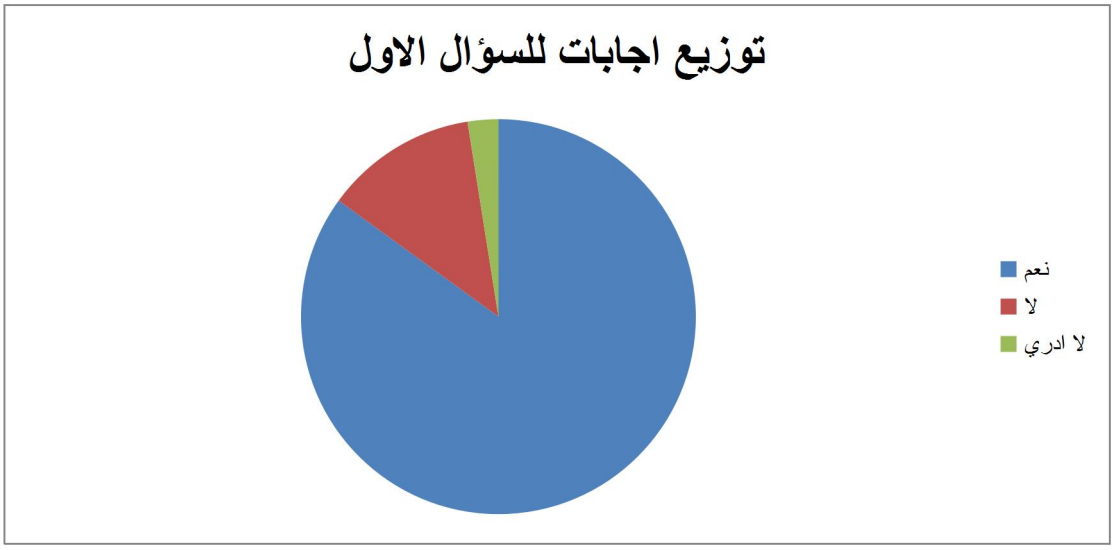

شكل رقم (07) – يوضح توزيع إجابات للسؤال الأول –

الجدول رقم 14 تفريغ إجابات السؤال الثاني

المقترح	التكرار	النسبة
نعم	**40**	**%100**
لا	**00**	**%0**
لا أدري	**00**	**%0**
المجموع	**40**	**%100**

واثبات للفرض القائل نجاح التنمية المحلية مرهون بتوفر الموارد المالية اللازمة ومن خلال الجدول وإجابة على هذا السؤال توصلنا من خلال عينة الدراسة 40 فرد أجابت كل العينة بالنسبة

100% ب(نعم) . كما وجدنا الاقتراحات الأخرى تحصلت على 00 %.وهذا يعني أن الموارد المالية ضرورية في عملية التنمية.

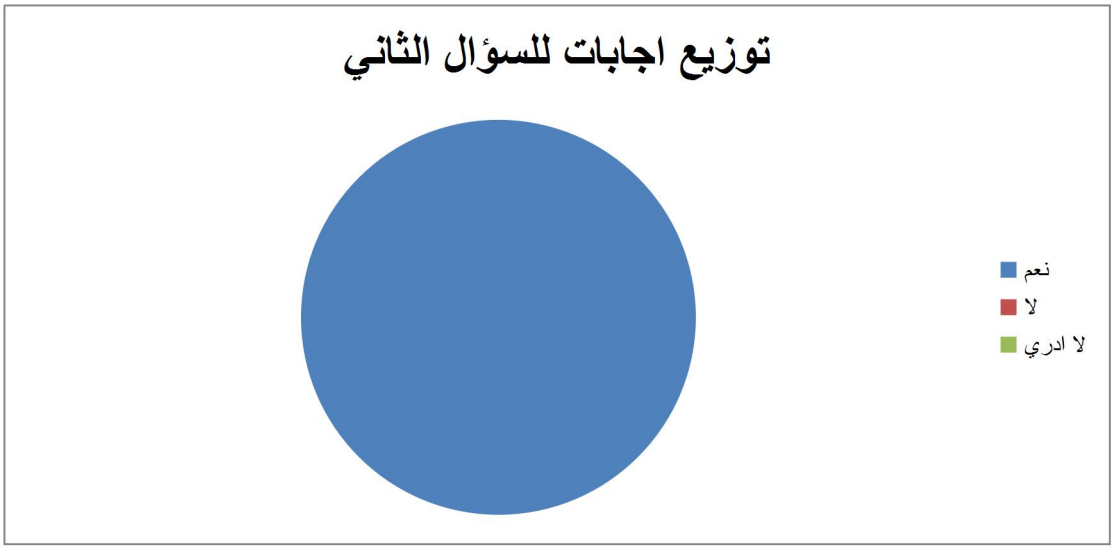

شكل رقم (08) – يوضح توزيع إجابات للسؤال الثاني –

ملاحظة : ومن خلال نتائج السؤالين السابقين تم التوصل إلى مدى معرفة إلمام أفراد العينة بمفهومي متغيري دراستنا، وهذا ما يجعل نتائج الفرضيات الجزئية بعيدة عن المتغيرات الدخيلة.

ا/عرض وتحليل نتائج الفرضية الجزئية الأولى:

والتي تقول: **(فعالية المجالس الشعبية البلدية ودورها مرهون بالموارد المالية المتاحة).**

الجدول رقم :15 تفريغ إجابات السؤال الثالث

المقترح	التكرار	النسبة
نعم	**29**	**%72.5**
لا	**4**	**%10**
لا أدري	**7**	**%17.5**
المجموع	**40**	**%100**

وأثبتت النتائج أن البند القائل: هل التنمية المحلية من أولويات المجلس البلدي؟ فكانت نسبة الأفراد الذين أجابوا ب (نعم) هي 72.5% ثم تأتي بعدها نسبة 17.5%للأفراد الذين أجابوا (لا أدري) ثم تليها 10 % للاقتراح الآخر، وهذا يعني أن التنمية من أولويات المجلس البلدي.

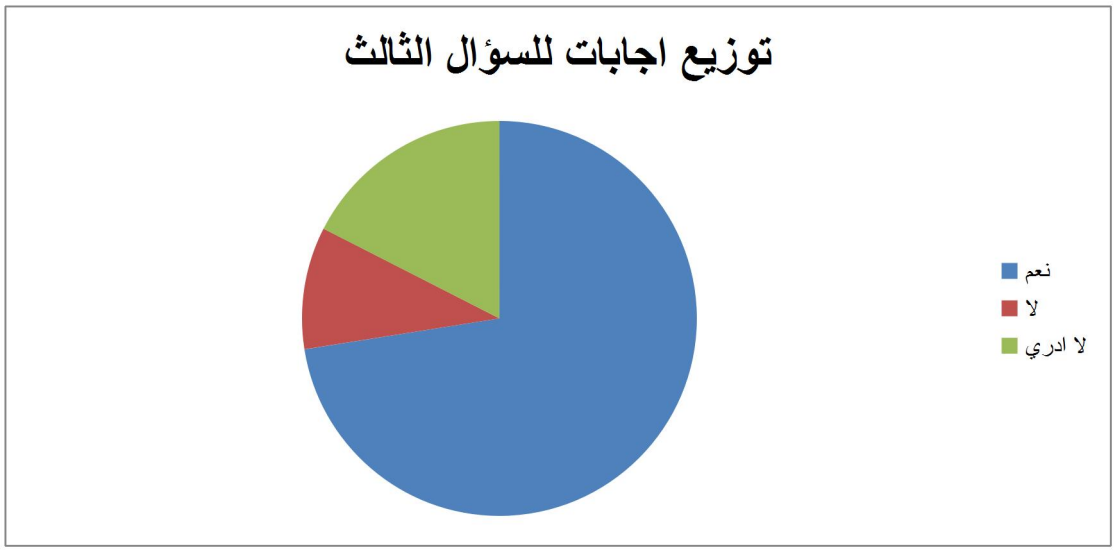

شكل رقم (09) – يوضح توزيع إجابات للسؤال الثالث –

الجدول رقم :16 تفريغ إجابات السؤال الرابع

المقترح	التكرار	النسبة
رقابة ظرفية في بداية المشروع ونهايته	**25**	**%62.5**
توجد رقابة طيلة المشروع نوعا وآجالا	**10**	**%25**
عدم وجود رقابة أصلا	**5**	**%12.5**
المجموع	**40**	**%100**

1- نلاحظ من نتائج البند القائل :هل تخضع المشاريع التنموية المحلية لرقابة المجلس البلدي من حيث النوعية وأجال التنفيذ ؟أن 62.5 % من أفراد العينة والبالغ عددهم 25

فرد قالوا انه توجد رقابة ظرفية في بداية المشروع ونهايته تليها نسبة 25 % قالوا أنها توجد رقابة طيلة المشروع نوعا وآجالا . وباقي العينة وعددها 5 أفراد أي بنسبة 12.5% قالوا انه لا توجد رقابة أصلا.

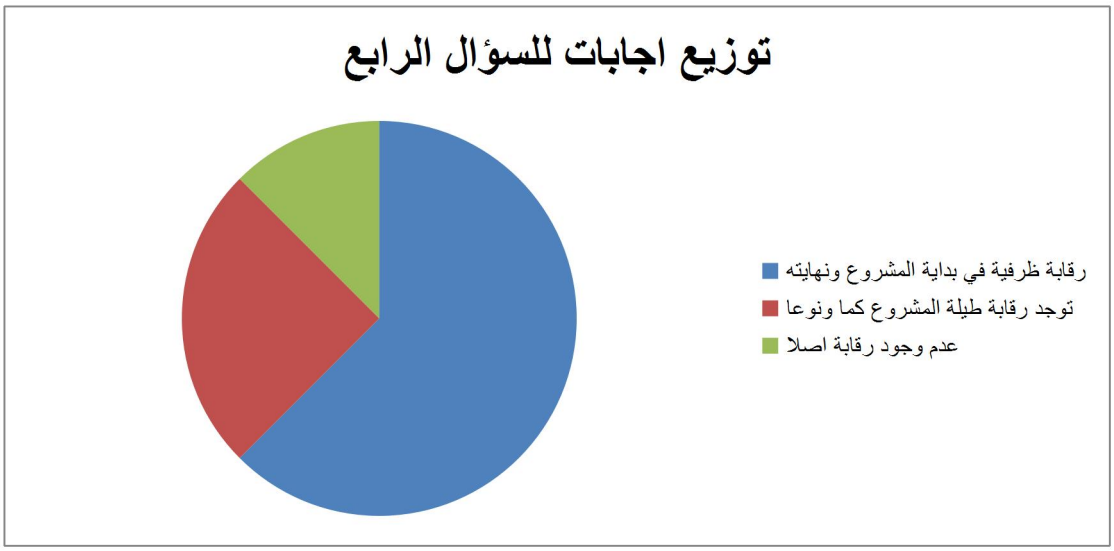

شكل رقم (10) – يوضح توزيع إجابات للسؤال الرابع –

من خلال نتائج الفرضية الأولى يتضح أن التنمية من أولويات المجلس البلدي، لكن الرقابة الظرفية في بداية المشروع ونهايته ، تعرقل مسار التنمية، وتثبت نقص فعالية المجلس البلدي.

ب/عرض وتحليل نتائج الفرضية الجزئية الثانية:

والتي تقول:(**مدى درجة الاستقلالية المالية – التمويل الذاتي– عامل مهم ، فكلما كانت درجة استقلالية البلديات أكبر،ازدادت قدرتها على توفير موارد مالية ذاتية، ويعني هذا تعزيز مبدأ اللامركزية ، أي استقلالية مالية للبلديات**).

الجدول رقم17: تفريغ إجابات السؤال الخامس

المقترح	التكرار	النسبة
البلدية	08	%20
الدائرة	02	%05
الولاية	30	%75
جهة أخرى	00	%00
المجموع	40	%100

نلاحظ من الجدول أن 20 % من أفراد العينة والبالغ عددهم 08 أفراد قالوا أن البلدية لها القدرة على تمويل ذاتها تليها نسبة 05 % أرجعت السبب إلى الدائرة والبالغ عددهم02 أفراد.وباقي العينة أرجعت تمويل المشاريع إلى الولاية بنسبة 75 %، وهذا يعني أن للبلدية دور في تمويل المشاريع ولكن دور الولاية أكبر.

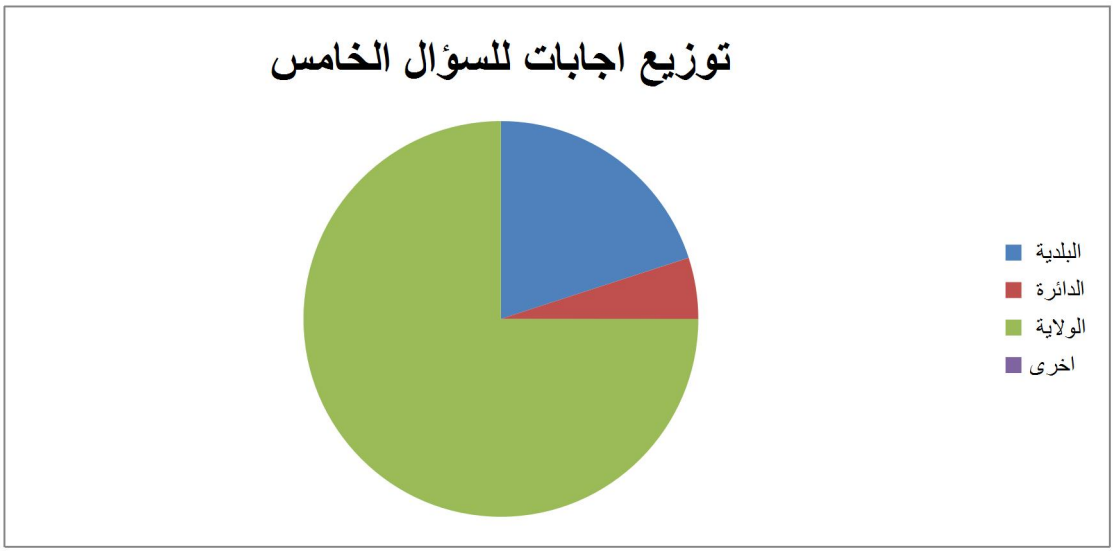

شكل رقم (11) – يوضح توزيع إجابات للسؤال الخامس –

الجدول رقم 18: تفريغ إجابات السؤال السادس

المقترح	التكرار	النسبة
عدم امتلاكها موارد ذاتية	**34**	**%85**
عدم وجود إطارات مختصة في التخطيط	**02**	**%05**
مركزية المشاريع	**04**	**%10**
المجموع	**40**	**%100**

نلاحظ أن البند القائل:(حسب رأيك –في حالة عدم تمويلها من طرف البلدية– لما يرجع السبب؟) أن 85 % من أفراد العينة والبالغ عددهم 34 فرد قالوا انه سبب عدم قدرة البلدية على تمويل ذاتها يرجع إلى عدم امتلاكها موارد ذاتية تليها نسبة 05 % يرجع السبب الى عدم وجود إطارات مختصة في التخطيط. وباقي العينة وعددها 04 افراد أي بنسبة 05% يرجع السبب إلى عدم وجود مركزية المشاريع. وهذا يعني أن مداخيل البلدية محدودة، مما ينعكس على نقص تمويلها للمشاريع.

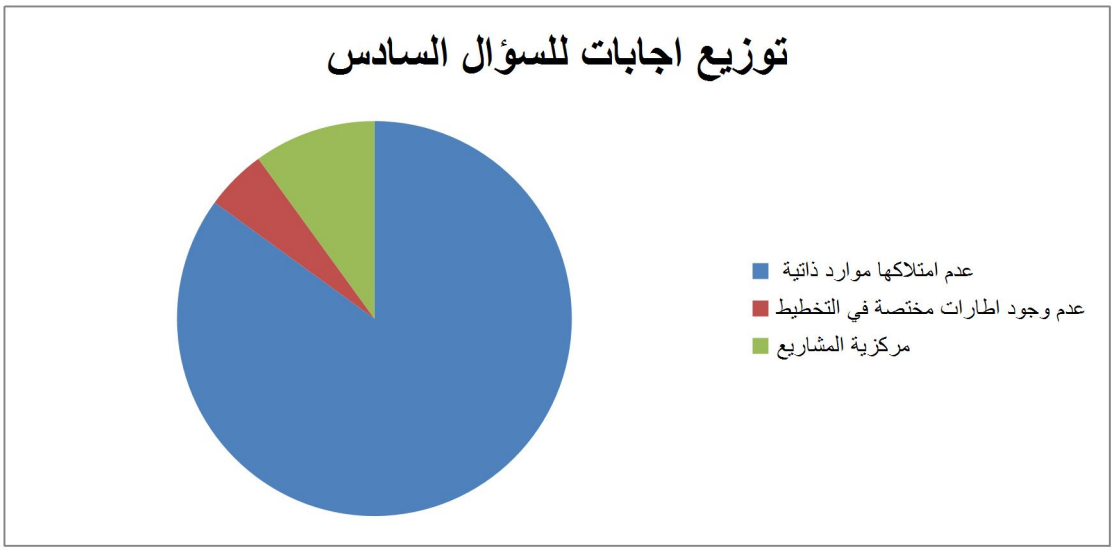

شكل رقم (12) – يوضح توزيع إجابات للسؤال السادس –

من خلال نتائج الفرضية الثانية يتضح أن نقص تمويل المشاريع من طرف البلدية مقارنة بالولاية، راجع لعدم امتلاكها موارد ذاتية،بسبب عدم قادرتها على توفير مداخيل مما يجعلها غير مستقلة ماليا عن المركز.

ج/عرض وتحليل نتائج الفرضية الجزئية الثالثة:

والتي تقول:(**سوء تسيير الموارد المالية وعدم ترشيد الإنفاق يؤدي إلى خلل في ميزانية البلديات)**

الجدول رقم :19 تفريغ إجابات السؤال السابع

المقترح	التكرار	النسبة
نعم	**7**	**%17.5**
لا	**28**	**%70**
لا أدري	**5**	**%12.5**
المجموع	**40**	**%100**

من خلال نتائج البند القائل:(هل المشاريع التي يتم انجازها ببلديتكم تغطي احتياجات السكان ؟ نلاحظ أن نسبة الأفراد الذين أجابوا ب (نعم) هي 17.5% ثم تأتي بعدها نسبة 70%للأفراد الذين أجابوا ب (لا) ثم تليها 12.5 % للاقتراح الآخر. وهذا يعني ان المشاريع التي تم انجازها لا يغطي احتياجات السكان.

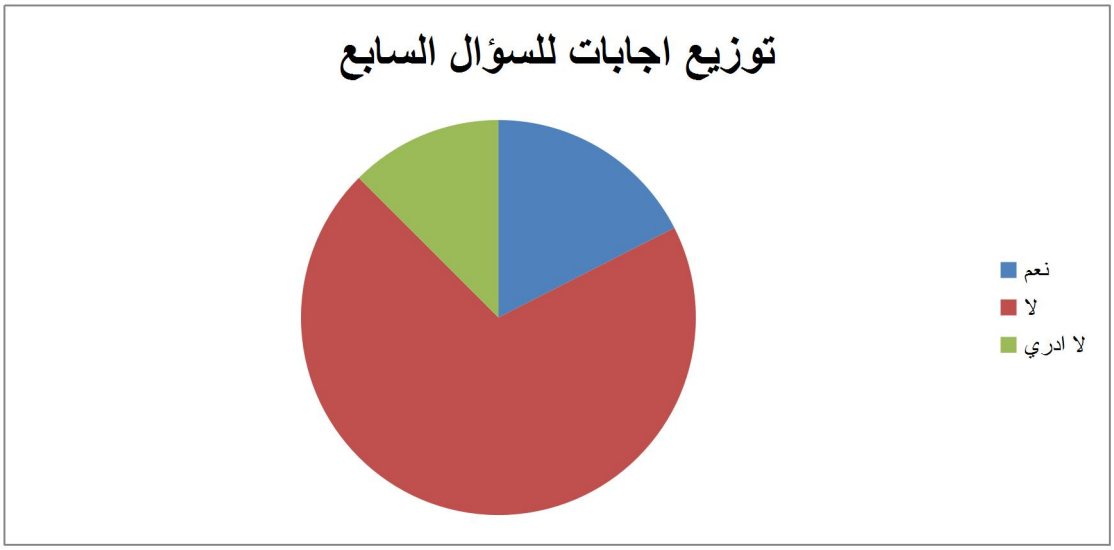

شكل رقم (13) – يوضح توزيع إجابات للسؤال السابع –

الجدول رقم :20 تفريغ إجابات السؤال الثامن

المقترح	التكرار	النسبة
تخضع المشاريع للعلاقات	**06**	**%15**
تمنح المشاريع حسب احتياجات الأحياء	**10**	**%25**
تمنح المشاريع بصورة فوضوية	**24**	**%60**
المجموع	**40**	**%100**

من خلال نتائج البند القائل:(حسب رأيك ماهي معايير إعداد برامج المشاريع؟) نلاحظ أن 60 % من أفراد العينة والبالغ عددهم 24 فرد قالوا ان سبب عدم قدرة البلدية على التسيير ذاتها يرجع إلى أن المشاريع تمنح بصورة فوضوية،تليها نسبة 25%وعددها 10 أفراد أرجعت السبب إلى أنه المشاريع تمنح المشاريع حسب احتياجات الأحياء ، وباقي العينة وعددها 06 فرد أي بنسبة 15% يرجع السبب إلى أن المشاريع تمنح حسب العلاقات. وهذا يعني أن برمجة المشاريع تعاني من سوء التسيير.

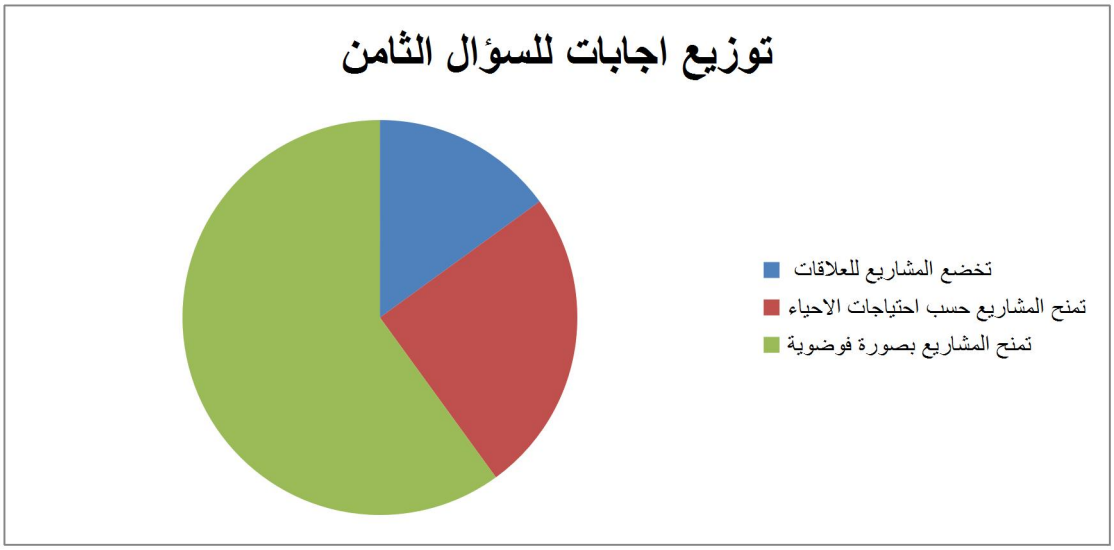

شكل رقم (14) – يوضح توزيع إجابات للسؤال الثامن –

من خلال نتائج الفرضية الجزئية الثالثة يتضح أن المشاريع التي تم انجازها لا يغطي احتياجات السكان المحليين، وهذا بسبب سوء توزيعها عبر احتياجات الأحياء وسوء برمجة المشاريع التي تتسم بالفوضى.

1- عرض وتحليل نتائج الفرضية الرئيسية :

التي تقول : (**للموارد المالية دور فعال وايجابي في عملية التنمية المحلية**). من خلال نتائج الفرضيات الجزئية يتبين أن الموارد المالية للبلدية وطريقة تسييرها ومدى استقلاليتها لها علاقة وطيدة بالتنمية المحلية. كما أن نتائج البندين القائلين: **هل تعتبر التنمية المحلية عملية تراكمية (المرحلية و الاستمرارية)؟هل يتوقف نجاح التنمية المحلية على توفر الموارد المالية اللازمة؟**.أكدت العلاقة بين الموارد المالية والتنمية المحلية للبلدية.

المطلب الثاني:النتائج العامة للدراسة

1- النتائج العامة المتعلقة بالفرضيات:

أ/**التحقق من نتائج الفرضية الجزئية الأولى:** القائلة:(فعالية المجالس الشعبية البلدية ودورها مرهون بالموارد المالية المتاحة) والتي تحققت، بناءً على نتائج البنود المتعلقة بها، والتي أثبتت نقص فاعلية المجالس البلدية بسبب الرقابة الظرفية مما يؤثر على الموارد المالية المتاحة .

ب/**التحقق من نتائج الفرضية الجزئية الثانية:** القائلة:(مدى درجة الاستقلالية المالية – التمويل الذاتي- عامل مهم، فكلما كانت درجة استقلالية البلديات أكبر، ازدادت قدرتها على توفير موارد مالية ذاتية، ويعني هذا تعزيز مبدأ اللامركزية ، أي استقلالية مالية للبلديات) والتي **تحققت،** بناءً على نتائج البنود المتعلقة بها، والتي أثبتت أن نقص امتلاك الموارد الذاتية المالية تسبب في عدم الاستقلالية المالية للبلدية.

ج/**التحقق من نتائج الفرضية الجزئية الثالثة:**القائلة: (سوء تسيير الموارد المالية وعدم ترشيد الإنفاق يؤدي إلى خلل في ميزانية البلديات) والتي **تحققت** بناءً على نتائج البنود المتعلقة بها، والتي أثبتت أن توزيع المشاريع بصورة فوضوية سببها سوء التسيير من طرف المنتخب والموظف.

-التحقق من نتائج الفرضية العامة: القائلة:(للموارد المالية دور فعال وايجابي في عملية التنمية المحلية).والتي **تحققت،** لأن نتائج الفرضيات الجزئية أثبتت أن التنمية المحلية عملية تراكمية، كما أن نجاح التنمية المحلية يتوقف على توفر الموارد المالية اللازمة، ويتحقق كل ذلك بفاعلية المجلس البلدي،وتعزيز الاستقلالية المالية للبلدية، والتسيير الجيد من قبل المسؤلين.

2- النتائج العامة المتعلقة بالأهداف:

لقد تم التعرف على واقع البلديات في الجزائر من خلال تشخيصه ورصده وتحليله خلال السنوات الأخيرة على ضوء الموارد المالية واستنباط الاختلالات الموجودة كعدم وجود تنمية محلية ناجعة .

- لقد تم التعرف على وظائف البلدية ، ومصادر الموارد المالية.
- لقد تمت محاولة إبراز أهمية الموارد المالية لاسيما الذاتية منها لإعطاء الاستقلالية والمرونة للمجالس المنتخبة في تحقيق المشاريع التنموية .
- لقد تمت محاولة تقديم رؤية علمية – تطبيقية – حول الموضوع والذي يعتبر اهتمام للكثير من الباحثين .
- لقد تمت محاولة الإسهام ولو بقدر متواضع في سد الفراغ حول الزاوية التي تناولتها لموضوع البحث .
- لقد تم الوقوف على عدة استنتاجات ووضع التوصيات التي يمكن استخلاصها من خلال البحث خاصة من خلال الوقوف على المؤشرات، الآليات المختلفة لمفهوم التنمية المحلية ، ودراسة إمكانية تحقيقها في ظل الموارد المالية المتاحة للبلديات في الجزائر .

المطلب الثالث : الاستنتاج العام

نستنتج أن الموارد المالية اللازمة تحقق احتياجات التنمية المحلية في البلديات، وهذا ما أثبتته نتائج فرضيات هذه الدراسة والتي تم الربط بينها وبين نتائج الدراسات السابقة والتي كانت كالآتي:

- **الفرضية الجزئية الأولى:** والتي أكدت على **وجود علاقة بين فعالية المجالس الشعبية البلدية والموارد المالية المتاحة.** لأن التنمية المحلية للبلدية تتأثر بالموارد المالية التي يجب أن تسير تسييرا رشيدا وفعالا، كما أن الرقابة يجب أن تكون ممنهجة ومتواصلة للمشاريع البلدية من طرف المسؤلين ،وهذا ما يثبت تحقق الفرضية

- **الفرضية الجزئية الثانية: والتي أكدت على أن درجة الاستقلالية المالية – التمويل الذاتي– عامل مهم ، فكلما كانت درجة استقلالية البلديات أكبر،ازدادت قدرتها على توفير موارد مالية ذاتية، ويعني هذا تعزيز مبدأ اللامركزية ، أي استقلالية مالية للبلديات).**

وهذا يعني أن نقص تمويل المشاريع من طرف البلدية مقارنة بالولاية، راجع لعدم امتلاكها موارد ذاتية،بسبب عدم قدرتها على توفير مداخيل مما يجعلها غير مستقلة ماليا عن المركز، وهذا ما تثبته **دراسة ملجم محمد** حيث تعرض الباحث إلى مشكلة نقص الموارد المالية بالمقارنة مع زيادة الأعباء و صلاحيات المخولة للمجلس الشعبي البلدي،الأمر الذي يدفع هذه البلديات إلى استنجاد بالإعانات المركزية لتنفيذ مختلف التزاماتها هذا من جهة ، ومن جهة أخرى تعاني البلدية من غياب الموارد البشرية المؤطرة و القادرة على كسب الرهان التنموي. وهذا ما يثبت تحقق الفرضية

- **الفرضية الجزئية الثالثة:**

والتي أكدت على أن **سوء تسيير الموارد المالية وعدم ترشيد الإنفاق يؤدي إلى خلل في ميزانية البلديات** ،وهذا يعني أن المشاريع التي تم انجازها لا يغطي احتياجات السكان المحليين، وهذا بسبب سوء توزيعها عبر احتياجات الأحياء وسوء برمجة المشاريع التي تتسم بالفوضى. وهذا ما يتفق مع دراسة **صافو محمد** والتي توصلت إلى فشل المجالس المنتخبة في التنمية المنشودة رغم المكانة القانونية و الدستورية التي منحها المشرع الجزائري لها. وهذا ما يثبت تحقق الفرضية.

الفرضية الرئيسية:

التي تقول : (**للموارد المالية دور فعال وايجابي في عملية التنمية المحلية**). من خلال نتائج الفرضيات الجزئية يتبين أن الموارد المالية للبلدية وطريقة تسييرها ومدى استقلاليتها لها علاقة وطيدة بالتنمية المحلية.

الخاتمة

إن التنمية المحلية هي العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين جهود المواطنين وجهود السلطات العمومية للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا.

المشكلة التي تعاني منها بعض البلديات لا يكمن سببها في قلة الموارد – الإيرادات – فقط بل أيضا عدم التوافق بين الإيرادات والتزايد المستمر في النفقات ، فإيرادات البلدية المتمثلة في الموارد المالية المتاحة لكل بلدية و التي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة كالموارد الناجمة عن الضرائب والرسوم والموارد الخاصة الناجمة عن تشغيل استثمار المرافق المحلية ، وكذلك الإعانات والقروض تعتبر قليلة وغير كافية لسد متطلبات المواطنين من جهة ومن جهة أخرى فان سوء التسيير هذه الموارد وعدم ترشيد النفقات أدى إلى نفس النتيجة

كما يمكن رصد واستخلاص مجموعة من النتائج، أهمها:

1- للبلدية دور مهم في مجال التنمية المحلية حيث منحت لها الصلاحيات التي تجعل منها أداة لخدمة المواطن وهذا لن يتأتى إلا إذا كانت البلدية متكاملة من حيث مواردها المالية والبشرية وتركز على الموارد المالية التي تعتبر ضرورية لتمويل برامج التنمية المحلية لكن قلة الموارد والإمكانات للبلدية حال دون ذلك ،وهذا لا ينطبق على بلدية سيدي عامر وإنما على اغلب البلديات الموجودة في الجزائر
2- توفير قدر كاف من الموارد وحسن استخدامها عامل مهم للنهوض بالتنمية ، غير أن واقع الجماعات المحلية اثبت عكس ذلك فهي تعاني من عجز في موارد التمويل الذاتي الذي يقاس به درجة الاستقلالية المالية وهو ما يجعل البلدية غير قادرة على توفير الخدمات للمواطنين .
3- سوء تسيير هذه الموارد ينقص من مردودية المداخيل الجبائية وغير الجبائية ويرجع ذلك إلى نقص الكفاءة والخبرة لدى المسؤولين .

4-عدم وجود الرقابة على مراحل العملية التنموية من إعداد إلى التنفيذ ، أدى إلى التلاعب بأموال البلديات من طرف المؤطرين عليها .

التوصيات والاقتراحات:

سنقترح بعض التوصيات والاقتراحات لعلها تساعد في النهوض بالتنمية المحلية :

1- السهر على الاستغلال الأمثل والعقلاني للإمكانيات المالية والبشرية المتوفرة .
2- إجراء دورات تدريبية للمسؤولين عن مالية البلدية من اجل تحسين كفاءتهم المهنية في التسيير.
3- خلق استثمارات بتكوين مشاريع مدرة للدخل قد تعطي الكثير من الإيرادات.
4- تثمين الممتلكات المنتجة للدخل .
5- مشاركة المواطنين وذوي الكفاءات العلمية بشكل عام في القرارات المحلية .
6-التقليل من اعتماد الجماعات المحلية على إعانات الدولة لان ذلك يؤدي إلى عدم التحفيز على ذاتية التخطيط والتنفيذ.
7-البحث عن موارد جديدة لميزانية البلدية .
8-تحسين الموارد المالية غير الضريبية للبلديات.
9-تفعيل الرقابة على مالية البلديات.
10- إضفاء المزيد من الاستقلالية المالية للبلديات.

فـهـرس الأشكـال والـجـداول

رقم الجدول أو الشكل	مضمونه	ص
الشكل رقم (01)	هيكل البلديات في الجزائر يفوق سكانها 100 ألف نسمة	6 6
الشكل رقم (02)	يوضح النسبة المئوية للعينة حسب الجنس	110
الشكل رقم (03)	يوضح توزيع العينة حسب السن	111
الشكل رقم (04)	يوضح التوزيع المئوي للعينة حسب الأقدمية	112
الشكل رقم (05)	يوضح توزيع المستوى الدراسة لأفراد العينة	113
الشكل رقم (06)	يوضح توزيع المستوى الدراسة لأفراد العينة	114
الشكل رقم (07)	توزيع إجابات للسؤال الأول	118
الشكل رقم (08)	توزيع إجابات للسؤال الثاني	119
الشكل رقم (09)	توزيع إجابات للسؤال الثالث	120
الشكل رقم (10)	توزيع إجابات للسؤال الرابع	121
الشكل رقم (11)	توزيع إجابات للسؤال الخامس	122
الشكل رقم (12)	توزيع إجابات للسؤال السادس	123
الشكل رقم (13)	توزيع إجابات للسؤال السابع	125
الشكل رقم (14)	توزيع إجابات للسؤال الثامن	126
الجدول رقم (01)	على الجماعات المحلية TAP توزيع الرسم على النشاط المهني	37
الجدول رقم (02)	معدل الرسم على الحق النوعي بالنسبة لسعر البيع	38
الجدول رقم (03)	يوضح تقييم الأملاك على أساس القيمة التجارية الحقيقية	39
الجدول رقم (04)	وضع البلديات المختلطة من حيث المساحة والسكان	52
الجدول رقم (05)	عدد أعضاء المجالس الشعبية البلدية حسب التعداد السكاني	61
الجدول رقم (06)	تشكيل المجلس المحلي لبلدية سيدي عامر	105

الجدول رقم (07)	بطاقة ديمغرافية لبلدية سيدي عامر	107
الجدول رقم (08)	جنس أفراد العينة	109
الجدول رقم (09)	أفراد العينة حسب السن	110
الجدول رقم (10)	أقدميه أفراد العينة	111
الجدول رقم (11)	المستوى الدراسي لأفراد العينة	112
الجدول رقم (12)	المناصب الحالية لأفراد العينة	113
الجدول رقم (13)	تفريغ إجابات السؤال الأول	117
الجدول رقم (14)	تفريغ إجابات السؤال الثاني	118
الجدول رقم (15)	تفريغ إجابات السؤال الثالث	119
الجدول رقم (16)	تفريغ إجابات السؤال الرابع	120
الجدول رقم (17)	تفريغ إجابات السؤال الخامس	122
الجدول رقم (18)	تفريغ إجابات السؤال السادس	123
الجدول رقم (19)	تفريغ إجابات السؤال السابع	124
الجدول رقم (20)	تفريغ إجابات السؤال الثامن	125

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة

شكر و عرفان	
الإهداء	
مقدمة	**أ – ش**
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي	
– تمهيـد	16
1– المبحث الأول : ماهية التنمية المحلية	17
– المطلب الأول : تعريف التنمية المحلية	17
– المطلب الثاني : مجالات وأبعاد التنمية المحلية	24
– المطلب الثالث : أهداف التنمية المحلية ومعوقاتها	30
2– المبحث الثاني : ماهية الموارد المالية	34
– المطلب الأول : تعريف الموارد المالية	34
– المطلب الثاني : المصادر المالية الداخلية	35
– المطلب الثالث : المصادر المالية الخارجية	44
– خلاصة واستنتاجات	49
الفصل الثاني: التنظيم الإداري للبلدية في الجزائر (التطور الإداري،الاختصاصات)	
– تمهيـد	50
1– المبحث الأول : التطور التاريخي والقانوني للتنظيم البلدي في الجزائر	51
–المطلب الأول : البلدية في الجزائر إبان المرحلة الاستعمارية (1830–1962)	51
– المطلب الثاني : تطور التنظيم البلدي للجزائر في مرحلة الاستقلال	54
– المطلب الثالث : التنظيم الرسمي للبلدية الجزائرية	59
2– المبحث الثاني : هيئات تسيير وإدارة البلدية و اختصاصاتها	61
– المطلب الأول : هيئات تسيير البلدية	61
– المطلب الثاني : إدارة البلدية	65

– المطلب الثالث : اختصاصات هيئات البلدية	68
– خلاصة واستنتاجات	71
الفصل الثالث: العلاقة الترابطية بين التنمية المحلية والموارد المالية	
– تمهيـد	73
1– المبحث الأول : حاجة التنمية المحلية للموارد المالية	74
– المطلب الأول : التنمية المحلية وضرورة توافر الموارد المالية	74
– المطلب الثاني : ارتفاع تكلفة المشاريع التنموية	75
– المطلب الثالث : اعتماد البلديات على إعانات الدولة	75
2– المبحث الثاني : عوامل ضعف الموارد المالية وعدم نجاعتها	76
– المطلب الأول : العوامل المرتبطة بالتنظيم والتسيير	77
– المطلب الثاني : العوامل المرتبطة بالفساد الإداري	81
– المطلب الثالث : العوامل المرتبطة بسوء تسيير البلديات	87
3– المبحث الثالث : المنظورات الجديدة لإدارة وتسيير الموارد المالية للبلديات	91
– المطلب الأول : المنظور الإداري الإصلاحي	91
– المطلب الثاني : المنظور الاقتصادي	97
– المطلب الثالث : المنظور السياسي	98
– خلاصة واستنتاجات	102
الفصل الرابع: الأسس المنهجية للدراسة الميدانية	
– تمهيـد	104
1– المبحث الأول : الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	105
– المطلب الأول : التعريف بمجالات الدراسة	105
– المطلب الثاني : المنهج المستخدم في الدراسة	109
– المطلب الثالث : عينة الدراسة وكيفية اختيارها	110

– المطلب الرابع : أدوات جمع البيانات	116
2– المبحث الثاني : تحليل وتفسير نتائج الدراسة	118
– المطلب الأول : عرض وتحليل الفرضيات	118
– المطلب الثاني : النتائج العامة للدراسة	128
– المطلب الثالث : الاستنتاج العام	130
خاتمـــة	133
الملاحـــق	136
فهـرس الجداول والأشكال	153
قائمة المصادر و المراجع	156
فهـرس المحتويات	166

1-قائمة المصادر:

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011 والمتضمن قانون البلدية ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 2011/07/03 ، العدد 37.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2012 ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 2011/12/29، العدد 72.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،القانون 78-13 المؤرخ في 28 ديسمبر1978 المتضمن لقانون المالية.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،الأمر 79/75 المؤرخ ب1975/12/15 المتعلق بدفن الموتى، الجريدة الرسمية العدد:103، سنة 1975.

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم رقم 73-136 المؤرخ في 09اوت1973 المتعلق بشروط تسيير وتنفيذ المخططات البلدية للتنمية، الجريدة الرسمية ،العدد:67 عام 1973.

6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،الأمر رقم 68-09 المؤرخ في 23يناير 1968 المتعلق بالبناءات المدرسية، الجريدة الرسمية ،العدد:09 عام 1968.

7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 4 نوفمبر1986 المنظم لعمل الصندوق المشترك للجماعات المحلية ، الجريدة الرسمية ، المؤرخة في 1986/11/05، العدد 45.

8- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996،الجريدة الرسمية رقم 76 ،المؤرخة بتاريخ 1996/12/08.

2–قائمة المراجع:

- **باللغة العربية:**

01-القرشي مدحت، **التنمية الاقتصادية نظريات وسياسات وموضوعات**.ط1، الأردن :دار وائل للنشر ،عمان ،2007.

02-السمالوطي نبيل ، **علم اجتماع التنمية** . دراسات اجتماعيات العالم الثالث ،ط2، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب ،1978.

03-المنوفي كمال وآخرون، **الإصلاح المؤسسي بين المركزية واللامركزية**. القاهرة: مركزية دراسات واستشارات الإدارة المحلية ،2001.

04-الزيات السيد ،**التنمية السياسية:دراسة في الاجتماع السياسي** .ج1، الإسكندرية : دار المعارف ،1986.

05-إبراهيم الدسوقي عبده ،**التلفزيون والتنمية**.ط1، الإسكندرية :دار الوفاء ، 2004.

06-بلاح بشير ،**تاريخ الجزائر المعاصر** . ط1، الجزائر : دار المعرفة للنشر ، 2006.

07-بشير يليش شاوش ، **المالية العامة:المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري** . الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ، 2008.

08-بعلي محمد الصغير ،**قانون الإدارة المحلية (الولاية والبلدية)**. الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع ، عنابة ، 2004 .

09-بعلي محمد الصغير ،**القانون الإداري:التنظيم الإداري** . عنابة : دار النشر والتوزيع ،2002.

10-بوحوش عمار ،الذنيبات محمد محمود،**مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**. ط2، الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ،1999.

11-بوحوش عمار، **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية** . الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية ،1984.

12-بوضياف عمار ،**الوجيز في القانون الإداري** . ط2، الجزائر : دار جسور للنشر والتوزيع ،2007.

13-بوضياف عمار،**الهيئات الاستشارية في الجزائر**،الجزائر:المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع ،1989 .

14-حمدي عبد العظيم ، **عولمة الفساد وفساد العولمة** . مصر :الدار الجامعية الإسكندرية ،2007.

15-حسين مصطفى حسين، **الإدارة المحلية المقارنة**. ط1، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ب.س.ن.

16-حسنين عبد الباسط احمد ، **أصول البحث العلمي** . القاهرة :مكتبة الانجلو مصرية ،1975.

17-حشيش عادل احمد،**أصول الاقتصاد السياسي**.مصر:دارالجامعة الجديدة للنشر،2003.

18-خالفي علي،**المدخل إلى علم الاقتصاد** . الجزائر :دار أسامة للطبع والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

19-خاطر احمد مصطفى ،**تنمية المجتمعات المحلية نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع**.الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث ،1999.

20-فركوس صالح ،**المختصر في تاريخ الجزائر** .الجزائر: دار العلوم ،عنابة ،2002.

21-قاسم جعفر انس، **أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية في الجزائر**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1978.

22-قاسم جعفر انس ،**أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية** . ط02 ، الجزائر: دار المطبوعات الجامعية، ،1988

23-رمزي نبيل ، أبو طاحون عدلي ،**التنمية كيف؟...ولماذا؟**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ،2001 .

24-مصطفى مريم احمد ،حفظي إحسان،**قضايا التنمية في الدول النامية**.الإسكندرية:دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع ،2005.

25-مصطفى مريم احمد ،**التنمية بين النظرية وواقع العالم الثالث** . الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية ، 1997.

26-مراد ناصر ، **الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992–2003** . الجزائر: منشورات بغدادي ، 2003.

27-شفيق محمد ،**التنمية والمشكلات الاجتماعية**. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث ، 1999.

28-شهاب محمد محمود ،**النمو المسئول للألفية الجديدة**. القاهرة : مركز الأهرام للطباعة والترجمة والنشر ،مؤسسة الأهرام، ،2006.

29-عبد اللطيف رشاد احمد ،**أساليب التخطيط للتنمية**.الإسكندرية: المكتبة الجامعية،2002.

30-عبد الحميد عبد المطلب ،**التمويل المحلي والتنمية المحلية**.مصر: الدار الجامعية بالإسكندرية ،2001.

31-عبد الوهاب محمد محمد ، **البيروقراطية في الإدارة المحلية**. مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2004.

32-عجمية محمد عبد العزيز وآخرون ،**مقدمة في التنمية والتخطيط**. بيروت:دار النهضة العربية ،1983.

33-عوابدي عمار ، **القانون الإداري**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،2002 .

34-وهبان احمد ،**التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية**.الإسكندرية:الدار الجامعية ،2002-2003.

35-سلامة على إبراهيم،**اقتصاديات التنمية**.مصر:منشأة المعارف الإسكندرية، 1991.

36-سعودي محمد العربي ،**المؤسسات المركزية والمحلية في الجزائر (الولاية–البلدية)**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون، 2006.

37-صدوق عمر ،**دروس في الهيئات المحلية المقارنة** . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1988.

38-محيو احمد ،**محاضرات في المؤسسات الإدارية** (ترجمة محمد صاصيلا).الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ،1985.

– باللغة الأجنبية:

39- M.Yacine: **la société civile, perspective de l'avenir** ,centre d'étude de l'union arabe,1992**.**

40- D.BENKZOUH CHAABANE: **la déconcentration en Algérie du centralisme au décentralisme**, OPU, Alger,1984**.**

41- De Peyer(A): "**Administration des communes mixtes**", Alger, 1884.

42- Rapport du C.N.E.S, **l'évolution a imprimer a la gestion des finances locales dans une perspective d'économie de marche**, juin 2001.

43- GRABA HACHMI, **Les ressources fiscales des collectivités locales**, ED.ENAG, Alger,2000 .

44- C.E.N.E.A.P , **Etude statistiques financière des communes**, document interne, non publié

–الرسائل والمذكرات الجامعية :

45-محمدي صبيحة ، **تسيير الموارد المالية المحلية في الجزائر واقع وأفاق** ، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير تخصص: نقود ومالية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 03) ، الجزائر ، 2012-2013 .

46-عكوشي عبد القادر ، **التنظيم في مؤسسات الإدارة العامة** ، (رسالة ماجستير ، قسم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر) ، الجزائر ، 2005 .

47-غضبان رابح ، **جباية الجماعات المحلية** ، (رسالة ماجستير في القانون والإدارة والمالية، جامعة بن عكنون) ، الجزائر ، 2000-2001 .

48-بوزيدة حميد،النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004 ، (أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع : التحليل الاقتصادي ،جامعة الجزائر) ، الجزائر ، 2005-2006 .

49-بن الصديق بن الشيخ ، **الاستقلال المالي للجماعات المحلية** ، (رسالة ماجستير ، كلية الحقوق، جامعة بن عكنون) ، الجزائر ، 2002 .

50-لعروسي رابح ، **المؤسسة البرلمانية في عمليات التحول الديمقراطي في الجزائر 1997-2007** ، (دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03) ، الجزائر ، 2010.

51-حسين عبد القادر ،**الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية** ،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص:الدراسات الاوروميتوسطية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة أبي بكر بلقا يد)،تلمسان 2011-2012.

52-معاوي وفاء ، **الحكم المحلي الرشيد كآلية لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر** ، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، تخصص:سياسات عامة وحكومات مقارنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر) ، باتنة 2009-2010 .

53-رجراج الزوهير ، **التنمية المحلية بالجزائر واقع وأفاق** ،(أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص:نقود ومالية ، كلية العلو م الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03) ، 2012-2013.

54-بالخير محمد ، **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية،** (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع ،تخصص:تنظيم وعمل،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر)، 2004-2005.

55-ريميلاوي سفيان ، **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر،** (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، تخصص:إدارة موارد بشرية، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر3)، 2010.

56-شباب سهام ، **إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية** ،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية في إطار مدرسة الدكتوراه ، تخصص: تسيير المالية العامة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارة ، جامعة أبي بكر بلقا يد) ،تلمسان ، 2011-2012 .

57-نصر الدين بن شعيب ، **إشكالية تمويل البلديات وسبل ترقيتها** ،(رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص: مالية العامة ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة تلمسان) ، 2002.

58-ضيف الله عقيلة ، **التنظيم السياسي والإداري في الجزائر** ،(أطروحة الدكتوراه ، فرع تسيير المالية العامة ، معهد العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر).

59-شريط مسعود ،**التنمية الإدارية والعمرانية ببلديات المدن الجزائرية** ، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، معهد علم الاجتماع ، جامعة قسنطينة) ، الجزائر ، 1998.

-الملتقيات :

60 – ميموني سمير،**الفساد الإداري في الجماعات المحلية وأثارها السلبية على تحقيق التنمية المحلية** ،ملتقى الوطني الرابع بعنوان تحديات الجماعات المحلية وتطوير أساليب تمويلها ،10و11مارس 2010.

61 – ربحي كريمة ،بركان زهية ، **وضع ديناميكية جديدة لتفعيل دور الجماعات المحلية في التنمية** ، ملتقى دولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات ، جامعة البليدة،2004.

62- محمد عجيلة ، مصطفى بن نوي ،**تسيير الجماعات المحلية الواقع والتحديات**،في إطار الملتقى الدولي المنعقد بجامعة سعد دحلب البليدة،19/18ماي ،2011.

63- فؤاد جواد ،**التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر :واقع وتحديات**،في إطار الملتقى الدولي المنعقد بجامعة محمد خيضر بسكرة،2006.

64- رحماني موسى ، السبتي وسيلة، **واقع الجماعات في ظل الإصلاحات المالية وأفاق التنمية**،ملتقى دولي ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2008 .

- الدوريات والمجلات :

65 – محمد عبد الوهاب سمير ،**النظم المحلية العربية :دراسة مقارنة** ،مجلة الشؤون العربية ،العدد89، 1997.

66- طاشمة بومدين ، **التنمية الإدارية :مدخل بديل للإصلاح والتمكين للتنمية السياسية في الجزائر** ، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية،جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، العدد الأول ، السداسي الأول ، 2009.